جامعة د. الطاهر مولاي

كلية الحقوق والعلوم السياسية والعلاقات الدولية

قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

دور المجتمع المدني الرقابي والتقييمي في مجال السياسة العامة

دراسة حالة الجزائر

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: سياسة عامة وتنمية

إعداد الطالبة:

♦ خلف الله مريم

إشراف الأستاذ:

♦ موكيل عبدالسلام

أعضاء لجنة المناقشة:

الأستاذ:.....سلطاني أحمد رضا.....رئيساً

الأستاذ:.....موكيل عبدالسلام.....مشرفاً

الأستاذ:.....شرفي محمد رضا.....مناقشاً

السنة الجامعية (2015/2014)

إهـــــــــداء

أهدي عملي هذا إلى:

أهدي هذا الجهد المتواضع إلى كل من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله.

سائلة المولى عز و جل أن يوفقني إلى ما يحب و يرضى.

الذي أنار دربي وحسنخ ُلُقي وعلمني أن الحياة معركة المنتصر فيها من كان سلاحه العلم والمعرفة، إلى قدوتي في الحياة...أخي أحمد.

الذي قال تعالى فيهما:"واخفض لهما جناح الذل من الرحمة و قل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا"

نبع العطاء... الذي زرع الأخلاق بداخلي و علمني طرق الارتقاء...إلى أبي

إلى التي لم تنسى رغم السنين روح أمي الطاهرة رحمت الله عليها طالما حلمت أن تكون معي بهذا اليوم.

نبع الحنان...التي ساندتني ووقفت إلى جانبي حتى وصلت هذه المرحلة من التقدم والنجاح...إلى من تعجز الكلمات عن وصفها طالما كانت أمي الثانية أختي الكبرى.

الزهرتان اللتان لا تذبلا ... أختي و إبنتها الكتكوتة هديل.

الماس الذي لا ينكسر... أختي أكثر من خالتي حجلة.

ملائكة الأرض..... الكتكوت أحمد ، فاروق ، إيمان ، دعاء ، أسيل

شقائق النعمان ...الذين احتضنوني وزرعوا الورود في طريقي...إلى إخواتي وصهري.

الذين رفعوا رايات العلم والتعليم وأخمدوا رايات الجهل....إلى أساتذتي الأفاضل عبر كل السنوات.

أهدي هذا الجهد المتواضع إلى كل من عقدوا أن تحيا الجزائر... شهداء الوطن الأحياء منهم والأموات.

الدعاء

اللّهم إنيّ أسألك خير المسألة وخير الدّعاء وخير النّجاح وخير العلم وخير العمل وخير الثّواب وخير الحياة وخير الممات وثبّتني وثقّل موازيني وحقق إيماني وارفع درجتي وتقبل صلاتي واغفر خطيئاتي وأسألك العلا من الجنة، واللّهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة. واللّهم إجعل خير عمري آخره وخير عملي خواتمه وخير أيامي يوم ألقاك فيه.

الشكر والعرفان

قال الرسول "صلى الله عليه وسلم: "من لا يشكر الناس لا يشكر الله"

أشكر الله عزوجل الذي ألهمنا بالعلم وأنار عقولنا بنور علمه ووفقنا وكان خير وكيل لما وصلت إليه اليوم، أتقدم بخالص الشكر وحسن التقدير إلى الذي أقدر فيه كفاءتي العلمية وحرصه الكبير على أن أكون، بكل صدق وإخلاص إلى الأستاذ "موكيل عبد السلام". أشكر جميع الأساتذة الأفاضل الذين أشرفوا على تكويني طيلة خمسة أعوام وشكر خاص إلى الأستاذة المناقشين كل من الأستاذ شريفي محمد رضا وسلطاني أحمد رضا، وشكرإلى جميع عمّال المكتبة على تسهيلاتهم وتعاونهم معي وبالأخص أشكر أخي ياسر والعم بوزيان والأخ عبد القادر أشكره جزيل الشكر وأشكر كثيرا أخي سعيد وسند الظهر إلى الغالية سهام بوصوف.

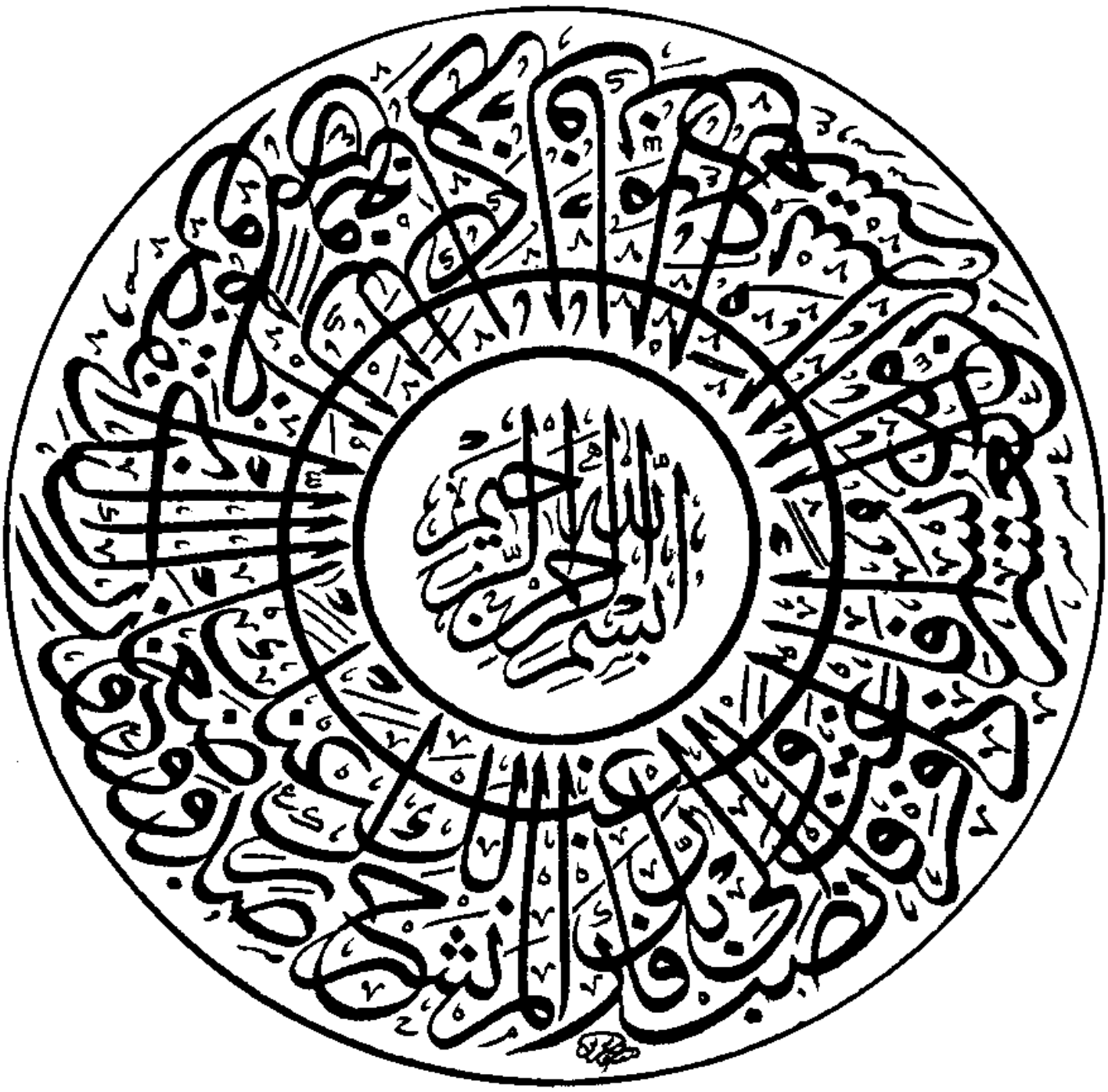

مقدمة

حظي المجتمع المدني باهتمام خاص، من المفكرين والباحثين في العلوم الإنسانية، عموماً والعلوم السياسية خصوصاً لكونه جاء يحمل في ثناياه الحد من استبداد النظم السياسية ودكتاتوريتها سياسياً واجتماعياً واقتصادياً وثقافياً . ويحمل بين قسماته الرئيسة أهدافاً ووظائف لمعالجة الخلل الذي يصيب الكثير من النظم السياسية بسبب انفراد صناع القرار بالحكم وما يتركه هذا الخلل من آثارو انعكاساتعلى حياة المجتمع عموماً ، وعبر خلق بيئة واسعة للتنافس مع النظم السياسية لكن بأدوات سلمية وبأساليب مشروعةقانوناً تقع ضمن اختصاص الحريات المدنية والسياسية، كما يحمل بين ثناياه التعدد في المجال الوظيفي. فكأنه جاء وصفة سحرية لحل الكثير من المشاكل، ولتحسين العلاقة بين النظم السياسية وشعوبها إذا ما أتاحت تلك النظم الفرصة لعمل المجتمع المدني داخل بلدانها بفعل تعدد مكوناته. يضم المجتمع المدني الأحزاب السياسية التي وظيفتها تجميع المصالح والتعبير عنها داخل البرلمان، وهناك النقابات المهنية التي تمثل النخبة المثقفة في المجتمع والتي متى ما اتيح لها ممارسة عملها النقابي بحرية وضمن الضوابط القانونية الصحيحة كلما كانت هناك علاقة سلمية تسود المجتمع والحال ينسحب على النقابات العمالية وجماعات رجال الأعمال (القوة المحركة لاقتصاد الدولة) والمنظمات غير الحكومية والجمعيات الخيرية وفي حال غياب الأساس الصحيح للعلاقة بين الطرفين تنشأ أغلب النظم السياسية على وفق معايير خاطئة ويولد مجتمع مدني مشوه شبيه بتلك المجتمعات المدنية الموجودة داخل البلدان العربيةومن ثم فإنّ هذا التشعب والاختلاف في الأداء الوظيفي هو مصدر أهمية المجتمعالمدني وإنّ الدول في عالم الجنوب وتحديداً البلدان العربية، أصبحت بحاجة ماسة له لترشيد الحكم في نظمها. لاسيما وأنّ بعض مؤسسات المجتمع المدني أضحت تمثل حلقة وصل بين النظام السياسي والمجتمع، وهذا بالفعل ما تحتاجه البلدان العربية لكسر حاجز الصمت الذي طال بسبب استبداد هذه النظم. وإنّ رد الفعل الحكومي على نشاط المجتمع المدني الفاعل في بعض البلدان العربية على الرغم من تباينه لكنه اتسم بالقوة وهو ما أوجد علاقة غير صحيحة بين النظام السياسي والمجتمع المدني إذ أخذت طابع الصدام والتنافس بل وصلت إلى حد الصراع. ونتيجة لعقدة الخوف والشك عند النظام السياسي تجاه أي مصدر للحريات فقد نشأت علاقة غير متوازنة يغلب عليها طابع الصراع والمنافسة وقليل من التعاون. وإنّ المجتمع المدني القادر على التأثير في اتخاذ القرارات ذات العلاقة المباشرة، أو الطويلة الأمد، لحياته ومصيره، ويتراوح هذا التأثير للمجتمع المدني على الدولةكلها و في حده الأقصى يصل تأثير المجتمع المدني إلى عملية صياغة شكل الدولة نفسها واختيار النظام السياسي وانتخاب الحكومة ومحاسبتها وتغييرها بشكل دوري مقنن، وفي حده الأدنى يكون تأثير المجتمع المدني شبه معدوم ويقتصر على عدم التعاون. وفي حين نتحدث عن المجتمع المدني فنحن لا نتحدث عن كيان واحد متجانس ومنسق ويعبر عن نفسه بصوت واحد تجاه الدولة، فالمجتمع المدني في تكوينات مختلفة ومتناسقة وفي بعض الأحيان متناقضة في مصالحها ومواقفها بقدر ما هي متفاوتة أيضا في مستويات وعيها وتنظيمها وحجمها ومواردها المادية أو المعنوية .وهي بهذا المعنى نادرا ما تكون كلها وفي الوقت نفسه في موقف رضا كامل أو موقف رفض كامل للدولة وسياساتها، ففي

الغالب الأعم يكون هنالك تكوين اجتمعي واحد على الأقل من تكوينات المجتمع المدني الرئيسية على وفاق كامل وتحالف وثيق مع مؤسسة الدولة بل وقد يكون هذا التكوين الأساسي هو المهيمن على مؤسسة الدولة .ولكن الذي يفرق ويحيز بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني في النهاية، وهوأنّ هذه الأخيرة تنشأ طوعية أهلية اختيارية لتحقيق أهداف عامة أو مصالح خاصة للمنخرطين فيها. وتتراوح مؤسسات المجتمع المدني في درجات ومستويات تنظيمها ورسميتها ولكنها في كل الأحوال تظل مستقلة لدرجة كبيرة عن الحكومة. ومن أمثلة مؤسسات مجتمع مدني الأحزاب السياسية والنقابات والاتحادات والجمعيات المهنية والثقافية الفكرية. وتؤثر مؤسسات المجتمع المدني في الدولة من خلال المجالس النيابية أو مجالس الشورى أو الصحافة ووسائل الإعلام وجماعات الضغط والمصالح كما من خلال شبكات الاتصال غير الرسمية وغير المعلنة كالجماعات القرابية، وقد تمارس مؤسسات المجتمع المدني تأثيرها على الدولة من خلال اللجوء إلى التظاهر والاعتصام والمقاطعة وأخيرا باللجوء إلى العنف المنظم وغير المنظم.فعملية تفعيل دور المجتمع المدني يعني بث المزيد من روح المسؤولية عند الأفراد تجاه التفكير والعمل على تقرير مصيرهم وعدم التسليم للدولة بوصفها مركز تكثيف القرار المجتمعي وتوحيده أو الاعتماد الوحيد عليها لتحقيق الأهداف والحاجات المطلوبة، كما يعني إعطاء المزيد من الصلاحيات وهامش المبادرة والموارد الكافية، من قبل الدولة أو من قبل أفراد المجتمع أنفسهم لمنظمات وهيئات المجتمع المدني. ولعل ما يحتاجه المجتمع المدني لتثبيت أسسه هو الدعاية ككيان مساهم بشكل فعال في تطور وتقدم المجتمع وذلك الوعي يعتمد على توفير شروط التفعيل المناسب لمثل هذه الكيانات والتي بدورها تستوجب رفع درجة وعي الأفراد من خلال تأكيد أهمية وجود المجتمع المدني كمحور أساسي في المجتمع وعندما تترسخ بناءات المجتمع المدني، يجب عليه العمل بجدية على تهيئة الفرد في المجتمع ضمن أطر قانونية وإنسانية في مناخ وطني وفي رؤية واضحة تظهر فيها الحقيقة من الخيال والحق من الباطل وعلى السلطة أن تفكر في طبيعة العلاقة القائمة بينها وبين المجتمع المدني، لتلافي عودة الشك في السلطة، فيعود المجتمع إلى العمل المضاد للسلطة. وبذلكالتخلص على كل ما يعيق وحدة وتقدم المجتمع. فالمسألة هي ليست مجرد وجود لمؤسسات المجتمع المدني فما الفائدة من وجود عدد لا يستهان به من هذه المؤسسات في بلد ما، ولكنها لا تؤدي دورها بشكل المطلوب. فالغاية إذن هي الجدية في العمل والممارسة لوضع كل شيء في مكانه المناسب .وهذا بحد ذاته كفيل بالقضاء على العديد من التناقضات التي قد تظهر بقصور عمل هذه المؤسسات.

إننا كمجتمع جزائري، مثلنا مثل غيرنا من المجتمعات، نؤثر ونتأثر بثقافات وسياسات الأمم الأخرى؛ الأمر الذي يدفعنا إلى المرونة في التعامل مع الأفكار والمفاهيم والأطروحات الجديدة، في الوقت نفسه الذي نحاول فيه بقوة من أجل أن نحتفظ بهويتنا الإسلامية العربية الجزائرية.وللتدليل على ذلك فإننا كثيراً ما سمعنا أن التوجه الإسلامي في جميع المجالات بغض النظر عما يثار حول هذا التوجه من جدل إيجابي أو سلبي غالباً ما يُعزى إلى الثقافة العربية التي

كانت وما تزال تعمل جاهدة على المحافظة على القيم الإسلامية وغرسها في نفوس الأجيال.كذلك الحال بالنسبة للتأثر بثقافات الأمم الأخرى فإننا لا نستطيع أن نذكر مدى تأثير الثقافات الأجنبية الأخرى، وبخاصة الثقافة الغربية على ممارستنا السياسية والإدارية والاجتماعية بحكم دراسة أغلب المثقفين في المجتمعات الغربية أو زياراتهم لها أو تأثرهم بوسائل إعلام هذه الدول.

إنّ الاهتمام البحثي أو الأكاديمي بالمجتمع المدني جاء مواكبا لتطور أدوارومسؤوليات هذا القطاع المهم،وإنّ العالم شهد في عقد التسعيناتاهتماما غير مسبوق بدور المجتمع المدني، وقد أسهمت في ذلك متغيرات عالمية بعضها سياسي والآخر اجتماعيو اقتصادي من ناحية، ومع انهيار الإتحاد السوفيتي زحفت موجات الديمقراطية والمطالبة بمشاركة المواطن وكانت تقوية المجتمع المدني أحد معالم التحول الديمقراطي والذي بدا فاعل رئيسي لتحقيق هذا التحول من ناحية أخرى،فإنّ التحول الاقتصادي نحو نظام السوق أدى هو الآخر إلى تصعيد أدوار المجتمع المدني وما دعم هذا مؤسسات التمويل العالمية وذلك انطلاقا من اقتناعهبأنّ المجتمع المدني هو فاعل أساسي يساهم في التحول الاقتصادي إلى جانب التحول الديمقراطي.ولقد طرح الخطاب العالمي في التسعينات الأدوار والمسئوليات الجديدة الملقاة على عاتق المجتمع المدني، وساد الخطاب مفهوم الشراكة بين القطاعات (الدولة، المجتمع المدني)، ولقد انعكس ذلك الخطاب على الدول النامية وشكل خطاب سياسي رسمي يبرز دور المجتمع المدني، ولم يكن العالم العربي بعيدا عن هذه المتغيرات والتي امتدت آثارها إلى المجال الأكاديمي لكي يبرز اهتماما عملي وعلمي بالمجتمع المدني.

تزامنت الفترة الأخيرة من القرن العشرين، بتصاعد موجة المطالبة بالديمقراطية في مختلف دول العالم، وارتبط ذلك بظهور أنماط حكم وفلسفات تسيير دعت إليها المنظمات الدولية، بهدف التقليص من مستويات الفقر ودفع جهود التنمية لتحقيق أهداف تكون أكثر اهتماما بالإنسان. لأنّ تزايد متطلبات المجتمع الاقتصادية والاجتماعية إلى جانب السياسية، في ظل ظروف فشل السياسات العامة الفردية المتجاهلة لحقوق المواطنين خاصة في الدول النامية، أذكى شعورا بضرورة التي تنتهجها المشاركة الشعبية في وضع وتنفيذ هذه السياسات في الدول هذا ما أدى إلى خلق مجتمع مدني بمنظمات المتمحورة أساسا حول ضرورة منح مؤسسات المجتمع المدني دور في رسم وتنفيذ وتقييم السياسات العامة بالإضافة إلى الدفاع عن حقوق الإنسان والحريات الاقتصاديةو كان من أبرز المفاهيم الصادرة في هذا الشأن مفهوم السياسة العامة وما يتضمنه من دور للفواعل، الذي يعتبر حاليا مطلب هذه الدول والمنظمات من جهة ومطلب المواطنين والمجتمع المدني من جهة ثانية. كما انتقلت مفاهيم التنمية في هذه الفترة، إلى بعدها السياسي والاجتماعي بدلا من بعدها الاقتصادي، فظهرت مفاهيم أيضا المرتبطة بحقوق الإنسان خاصة الفئات المهمشة. ما جعل هذه الحقوق مرتبطة بإنسانية الإنسان وبعيدة عن الفوارق التي قد تحدثها الوضعية الاقتصادية والاجتماعية.

لكن الجديد هو إحياء المفهوم مع تزايد الاهتمام به في التحليل السياسي منذ بدايات الربع الأخير من القرن العشرين. وقد تزامن ذلك مع الموجة الثالثة للتحول الديمقراطي حيث كان لقوى ومؤسسات المجتمع المدني دور مهم في دفع عملية التحول في العديد من الحالات وبخاصة في بعض بلدان إفريقيا و شرق ووسطو أروبا وآسيا وأمريكا اللاتينية و تزامنت الفترة الأخيرة من القرن العشرين بتصاعد موجة المطالبة بالديمقراطية في مختلف دول العالم، وارتبط ذلك بظهور أنماط حكم وفلسفات تسيير دعت إليها المنظمات الدولية، بهدف التقليص من مستويات الفقر ودفع جهود التنمية لتحقيق أهداف تكون أكثر اهتماما بالإنسان.

ولقد انعكس ذلك الخطاب على الدول النامية وشكل خطابا سياسيا رسميا يبرز دور المجتمع المدني في الحياة السياسية، ولم يكن العالم العربي بعيدا عن هذه المتغيرات والتي امتدت آثارها إلى المجال الأكاديمي لكي يبرز اهتمام علمي وعملي بموضوع" دور المجتمع المدني في السياسة العامة". فمنذ أواخر ثمانينيات القرن العشرين برز اتجاه في دراسة النظم السياسية العربية اتخذ من مفهوم المجتمع المدني مدخلا للدراسة والتحليل، ولم يكن هذا المفهوم جديدا حيثإنّ له جذور وامتداداته السابقة في الفكر السياسي والفلسفي الغربي، وكذلك في الخبرات التاريخية للممارسة السياسية في الغرب بصفة أساسية وفي مناطق أخرى من العالم .

بالرغم من التقدم الكبير الذي أحرزته الجزائر في مجال تكريس الآليات الديمقراطية على المستوى المركزي والمستويات المحلية (أحزاب سياسية، نقاباتو آلاف جمعيات مجتمع مدني، انتخابات دورية لانتخاب المجالس والهيئات المركزية واللامركزية)، إلاّأنّ السمة العامة للممارسة الديمقراطية هي المشاركة في رسم وتقييم السياسة العامة، والذي يؤكده حق المجتمع المدني خاصة في القوانين والدساتير سواء على مستوى الوطني أو الدولي.

وفي هذا الإطار نقدم هذه الدراسة التي تهدف إلى رصد وتحليل دور المجتمع المدني في رسم وتقييم السياسة العامة في الجزائر. ونظرا لتشعب موضوع السياسة العامة وتعدد الفواعل المساهمة في صنعها وتقييمها سواء رسمية أو غير رسمية، فإنّ التركيز سيكون على دراسة حالة الجزائر من خلال دراسة دور المجتمع المدني في صنع وتقييم السياسة العامة، باعتبارها من أبرز القوى الفاعلة في النظام السياسي، وتبيان ما إذا كان لها دور في صنع وتوجيه وتقييم السياسة العامة في الجزائر من خلال التدخلات والتفاعلات والعلاقات التي تتم ببلورة السياسة العامة، مع محاولة إعطاء بعض التوصيات التي يمكن إتباعها من أجل تحقيق سياسة عامة رشيدة مراقبة من المجتمع المدني تحقق مصالح المواطن والدولة على حد سواء . إنّ دورها يبرز الأهمية التي يحتله موضوعالسياسة العامة و التنمية الشاملة القائم على منهج المشاركة والذي يوفر البداية المنطقية للفئات المهمشة للمشاركة في إدارة شؤون الدولة والمجتمع والتمتع بمخرجات النظام السياسي.

الإشكالية:

إن الإشكالية المطروحة في هذا البحث تنطلق من مسلمة أن المجتمع المدني متغير ضروري لابد منه لكل ممارسة ديمقراطية والإشكالية المطروحة في هذه الدراسة:

هل استطاع المجتمع المدني في الجزائر أن يلعب دورا مؤثرا في توجهات صانعي السياسات العامة ؟ وما هي طبيعة وحدود هذا الدور؟وما هي المتطلبات اللازمة لتحقيقه؟

وتنبثق عن هذه الإشكالية مجموعة من التساؤلات الفرعية كالتالي:

1- ما إرهاصات أو مقدمات ظهور مفهوم «المجتمع المدني»؟ ومن أبرز الكتاب في هذا المفهوم ما التعريفات المطروحة لمفهوم المجتمع المدني ؟

2- هل التعددية السياسة أدت إلى بناء مشروع مدني جزائري مستقل عن إملاءات السلطة؟

3- هل يمكن أن تلعب مؤسسات المجتمع المدني دورا في توجيهات صانعي السياسة العامة؟ وما هي حدود هذا الدور والأساليب والوسائل الممكنة لنجاحه؟

4- هل تسمح عملية صناعة السياسات العامة في الجزائر بدور لمساهمة المجتمع المدني في هذه العملية وما نظرة صانعي السياسات العامة لمؤسسات المجتمع المدني؟

5- ما مدى الحاجة لمشاركة المجتمع المدني في عملية صنع وتقييم السياسات العامة؟ ما واقع العلاقة القائمة بين المجتمع المدني ومؤسسات الدولة في الجزائر؟

- فرضيات الدراسة:

رغم الاعتراف بمبدأ التعددية السياسيةإلاّ أنّ السلطة لا تزال متمسكة بعقلية الحكم المطلق لذا فاستشراف

مستقبل المجتمع المدني لا يتأتىإلاّ بفهم دروس الماضي واستيعابها فالمجتمع المدني الديمقراطي يهيئ له فكرا "ديمقراطيا" تقدميا "واقعيا "في الأساس.

1- تفعيل المجتمع المدني كمحفز و رافد مهم من روافد تأسيس الديمقراطية و الحكم الراشد يستدعي أن تضطلع مؤسسات المجتمع المدني بمهمة المشاركة في صياغة وبلورة وتقييم السياسات العامة.

2- يمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن يدفع ليس فقط نحو المساهمة في صنع السياسة العامة وتقييمها بل والارتقاء وتجاوز مرحلة المنافسة ليؤسس لمرحلة الشراكة.

3- جذور المجتمع المدني بما هو حالة استقلال أو توازن مع الدولة موجود بكثافة في العمق التاريخي الجزائري هذا العمق تمثله مؤسسات متعددة أما سبب الانقطاع الحاصل في وعي المواطن بمدنيته هو نموذج السلطة المسيطرة.

4-إنّ الأزمة الأمنية بمخلفاتها المتعددة كانت لها انعكاسات على توقف نمو المجتمع المدني الجزائري لغياب أطر قانونية متصلة بممارسة مستقلة الأداء لتنظيمات المجتمع المدني.

5- يلاحظ وفي سياق التجربة الجزائرية هيمنة الأجهزة البيروقراطية على مؤسسات المجتمع المدني لاسيما عندما لا يتم احترام ضوابط العمل الجمعوي وخلطه مع العمل السياسي.

- أهمية الموضوع:

إنّ مناقشة دور المجتمع المدني في إطار صنع وتقييم السياسة العامة يكتسب أهمية كبيرة في ضوء مجموعة من الاعتبارات العلمية والأكاديمية، فمن ناحية الاعتبارات العملية تصاعد وزن الدور الواقعي والمأمول لمؤسسات المجتمع المدني في غالبية دول العالم فقد اتجهت مؤسسات المجتمع المدني في الألفية الجديدة إلى التزايد ومع هذا التطور في الحجم حدث تنوع في أنماط وأنشطة المجتمع المدني، ضف إلى ظهور خطاب سياسي جديد يؤكد على قيمة إسهام المجتمع المدني في عملية التنمية الشاملة والبناء الديمقراطي والسياسات العامة، ولا شك في أن الخطاب هو في شق منه انعكاس واستجابة لتوجهات الخطاب العالمي بشأن تدعيم دور المجتمع المدني في رسم وتقييم السياسات العامة.

كما أنّه توجد بعض الاعتبارات الأكاديمية تضيف أبعادا مهمة لهذا الموضوع فإذا كنا نناقش دور المجتمع المدني في إطار علمي فإن ذلك يفتح الباب واسعا أمامنا لطرح منهجية التقييم العلمي لدور المجتمع المدني. ضف إلى البعد الأكاديمي الذي يستحق المناقشة ويستحق دراسة خاصة وهو حقيقة الدور الذي يلعبه المجتمع المدني في عملية صنع وتقييمالسياسات العامة إذ أنّ هذا البعد يدخل بنا في عمق العملية السياسية ويتساءل عن آليات تأثير المجتمع المدني على صنع وتقييم السياسات العامة وعلى الإمكانيات المتوافرة لهذه المؤسسات لكي تلعب أدوارا أو تعكس مبادرات لتوجيه السياسات العامة، وهذا دون أن ننسى أنه يكشف عن طبيعة النظام السياسي وديناميات العملية السياسية والقوى المؤثرة فيه.

كما تمثل هذه الدراسة نقطة التقاء بين موضوعين هامين في مجال العلوم السياسية وهما المجتمع المدني والسياسيات العامة.

- الهدف من الدراسة:

تفتح دراسة المجتمع المدني في السياسات العامة باب المناقشة لدور المجتمع المدني في رسم و صنع وتقييم السياسة العامة في الجزائرو هي إحدى القضايا المهمة التي لم تناقش من قبل الباحثين في الجزائر بشكل واسع.ويمكن تلخيص أهداف الدراسة في:

* دراسة مدى فاعلية منظمات المجتمعالمدني في تحقيق أهدافها و الآليات التي تعتمد عليها.

* محاولة تطوير مفهوم أو اقتراب يتفق مع السياق السياسيوالثقافي و الاجتماعي وفي الجزائر، و المساهمة في وضع إطار مفاهيمي لتحليل دور المجتمع المدني في صنع وتقييم السياسات العامة.

* إلقاء الضوء على تقييمالسياسات العامة و التعرف على كيفية صنعهاو التعرف على ما يدور داخل صندوق صنع السياسات العامة في الجزائر.

* قياس درجة الاستقلالية التي يتمتع بها المجتمع المدني في الجزائر.

- مبررات اختيار الموضوع:

يرجع اختياري في البحث عن هذا الموضوع إلى عدة أسباب موضوعية وأخرى ذاتية، **فالأسباب الموضوعية** تعود إلى أنّ دور المجتمع المدني في الجزائر قد عرف تحولا كميا ونوعيا لم يتم لحد الآن دراسته وانجاز محصلة له وقراءته في سياق تقييم السياسات العامة، فالدراسات والأبحاث التي أنجزت حول ظاهرة تقييم السياسة العامة قليلة جدا لذافإنّ إجراء محصلة تحليلية لصيرورة وجود مجتمع مدني في الجزائر هو عامل في غاية الأهمية لأنّ ه يشكل الحلقة الأولى الضرورية للقيام بأعمال تحليلية معمقة خصوصا فيما يتعلق بالسياسات العامة في لجزائر.

أما **الأسباب الذاتية** فتتمثل أساسا في الرغبة على الإطلاع المعمق بموضوع المجتمع المدني ودوره في السياسات العامة ومحاولة معالجة الدور الحقيقي للمجتمع المدني في صنع السياسات العامة وتقييمها في الجزائر و ذلك بغرض الوصول إلى تأصيل علمي و منهجي لهذا الموضوع و تطوير البحث في مذكرات لاحقة.

- أدبيات الدراسة:

ورد في موضوع المجتمع المدني الكثير من الأدبيات والدراسات، نذكر أهمها فيما يلي :

-كتاب **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، لشكر الصبيحي أحمد وكاتب **المجتمع المدني والتنمية السياسية** لثامر كامل محمد وكاتب **المجتمع المدني: المواطنة والديمقراطية** لعيسى الشماس قد تناول الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني.

وفيما يتعلق بموضوع السياسات العامة نذكر ما يلي :

- كتاب **السياسة العامة** لخليفة الفهداوي العامة الذي تناول فيه نشأة السياسة العامة وتعريفها ،خصائصها ،أنواعها ومراحل صنعها.

- **صنع السياسات العامة** للكبيسي عامر والذي تناول كيفية صنع السياسة العامة بمختلف مراحلها

- كاتب لياغي عبد الفتاح،بعنوان: **السياسات العامة: النظرية والتطبيق** كان مرجع قدتناول مفهوم السياسة العامة وخصائصها وتعريف التقييم وأنواع التقييم المعتمدة من طرف الحكومات.

منهجية الدراسة: (المناهج، الاقترابات)

1-**المنهج التاريخي:** تم الاعتماد علي هذا المنهجلأنّه يتناسب مع البحث من خلال معرفة المراحل التاريخيةلتطور المجتمع المدني ومعرفة مختلف الأحداث والتطورات التي مرت به مؤسسات المجتمع المدني في الجزائر ومحاولة تحليل تلك التطورات وتوضيح دورها في صنع وتقييم السياسة العامة.

2-**منهج دراسة حالة :**لغرض جعل الدراسة أكثر صلة بالواقع ونابعة منه، تم ربطها بواقع السياسات العامة في الجزائر وتبيان ما إذا كان هناك دور المجتمع المدني في صنع وتقييم تلك السياسات العامة، لذا كان لابد من الاستعانة بمنهج دراسة حالة لجمع المعلومات والبيانات حول هذا الفاعل في التأثير والمشاركة في صنع وتقييم السياسة العامة في الجزائر، ومعرفة أهم متطلبات المجتمع المدني، وتحديد ومعرفة العوامل المتشابكة والتي يمكن الإرتكاز عليها لوصف وتفسير دور المجتمع المدني في العملية السياسية بفعل التفاعل بينها وبين الفواعل الرسمية، مع تحديد طبيعة هذا التفاعل هل مستند إلى المساومة أو الصراع أو الهيمنة.

أما المقتربات التي تم توظيفها في إطار المنهج تتمثل في:

1-**مقترب الجماعة :**تم الاعتماد على هذا المنهج لأن السياسة العامة هي حصيلة كفاح جماعات والمتمثلة في الفواعل غير الرسمية، حيث تعبر عن إرادتها وتسعى لتحقيق مصالحها من خلال طرح مطالبها أمام الحكومة.

2-المقترب المؤسساتي: لأنه يهتم بالفواعل غير الرسميةوأنّه ينظر للسياسة العامة باعتبارها نتاج المؤسسات التي تؤثر بشكل كبير في العملية السياسية، و تم الاعتماد عليهلأنّ المجتمع المدني عبارة عن مؤسسات، ويوضح علاقة تلك المؤسسات مع المؤسسات الرسمية كالبرلماني والدولة.

صعوبات الدراسة:

يتعرض الباحث أثناء قيامه ببحث علمي إلى صعوبات عديدة أغلبها قلة المراجع ونظرا لحداثة علم السياسات العامة تلقيت صعوبة ، وأنني لم أعثر على دراسات علمية تتعلق بموضوع هذه الدراسة وهو تقييم المجتمع المدني ودوره الرقابي في مجال السياسة في الجزائر، إذإنّ معظم ما كتب حول هذا الموضوع لا يتعدىإلاّ صنع ورسم وتنفيذ السياسة العامة، كما يتضح من قائمة المراجع. ومن ثمإنّ هذه الدراسة تسهم في إثراء الثقافة السياسية باللغة العربية حول أهمية دور المجتمع المدني التقييمي والرقابي في مجال السياسة العامة في الجزائر. وكذلك دور المجتمع المدني في التنمية.

خطة الدراسة: قسمنا الدراسة إلى ثلاثة فصول على النحو التالي.

الفصل الأول: وقد تناولنا فيه الإضاءة التاريخية عن ظروف تشكل المجتمع المدني من خلال عدة مراحل ومن ثمة مفهومه وأهميته ووظائفه.

الفصل الثاني: يتناول هذا الفصل أهم مؤسسات المجتمع المدني ودوره التنموي وكذا علاقته بالنظام السياسي

الفصل الثالث: يعتبر بمثابة الإعلان عن مؤسسات المجتمع المدني في الفكر الحضاري للجزائر ويسعى إلى استحضار كتابات للكشف عن سياق ميلاد تنظيمات المجتمع المدني في الجزائر ودور المجتمع المدني التقييمي للسياسة العامة ودوره في رسمها ومتطلباته في الجزائر.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني

تمهيد:

يتفق المفكرون والباحثون في علم الاجتماع وعلم دراسة الإنسان (الانتروبولوجيا) على أنّ المجتمعات الإنسانية مرّت بمراحل تاريخية عديدة حتى وصل إليه من الاستقرار الاجتماعي والحضاري وذلك بدءاً من الحياة الطبيعية الأولى، مروراً بتشكيل المجتمعات البدائية وصولاً إلى المجتمعات ذات السيادة التي تحكمها النظم القوانين في إطار المؤسسات المجتمعية التنظيمية التي تسهم في الحفاظ على بنية المجتمع وتقدمه وتطوره. فدخلت فكرة المجتمع المدني إلى الفلسفة السياسية كتعبير عن وجود علاقة بين قطبين هما المجتمع والدولة، فالمجتمع المدني عنصراً مألوفاً للفروع الرئيسية من التنظير الليبرالية والديمقراطية لأنه يحمل سلسلة من التطلعات الأخلاقية والسياسية. وتحقيق مجتمع مدني مستقلا هو شرط مسبق وضروري لديمقراطية صحية.

أما المجتمع المدني كمفهوم لم يظهر ويتطور بشكله الحالي المنظم في دفعة واحدة، ولم يتم على يد مفكر أو فيلسوف واحد،وإنمّا نشأ وتطور بفضل تراكم إسهامات المفكرين والفلاسفة خاصة السياسيين لأنّه ليس وليد اليوم، وإنمّا له جذوره العالقة في التاريخ.

وسنحاول من خلال هذا الفصل توضيح السياق التاريخي والسوسيوسياسي لميلاد المجتمع المدني في البلاد الغربية من خلال مناقشة وتقديم آراء عدد من المفكرين بداية من فلاسفة العقد الاجتماعي أمثال: توماس هوبز، جون لوك، وجون جاك روسو وهيجل و أنطونيو غرامشي ...وكذلك السياق التاريخي و السوسيوسياسي لميلاد المجتمع المدني في البلاد العربية الإسلامية، ومن ثم تقديم مفهوم المجتمع المدني، خصائصه، أسسه، ووظائفه.

المبحث الأول: إطار نظري حول المجتمع المدني.

إنّ دوافع الاهتمام بدراسة دور المجتمع المدني في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي على حد سواء جنبا إلى جنب الدولة يشكل وبطريق يرمي إلى دفع عملية المجتمع إلى الأمام فالذي نعرفه اليومأنّ المجتمع المدني يقوم بوظيفة مهمة هي حماية أفراد المجتمع من تعسف الدولة وسطوتها عندما تستخدم الدولة أجهزتها القمعية في ذلك، إضافة إلى مبررات نشوء المجتمع المدني ونحن نعلمأنّ المجتمع المدني بمؤسساته قادر فعلا على بلورة دوره بشكل متكامل إذا وجد رافدا يدعمه ويدعم خططه ومناهجه بشكل ملحوظ.ونحن في بحثنا الحالي نؤيد بشكل تامأنّ المجتمع المدني ليس مفهوم جديد بل جذوره عريقة ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى نشأته ثم إلى مفهومه وخصائصه.

المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني.

كما هو مقرر لدى الدارسين لعلم المصطلحات لا يمكن لأي مصطلح أن يدرس خارج إطار السياق التاريخي الذي تكوّن فيه ونشأ فيه، وعليه فالمعطيات السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية تؤثر بالغ الأثر في تحديد مفهوم المجتمع المدني الذي يعدّ تاريخه أطول وأقدم التواريخ كلها .

أولا: السياق التاريخي لميلاد المجتمع المدني في أوروبا :

بالرجوع إلى أهم ما كتب حول موضوع المجتمع المدني في الفترة الأخيرة نجد جل الباحثين ينطلقون من مرحلة النّشأة الغربية للمفهوم وهلأمر طبيعي نظرًا لميلاده من هذه البيئة، وعليه يمكن الوقوف عند أهم قضية تاريخية جسدت التبلور الحقيقي لهذا المفهوم وكانت أولى مراحله حيث ابتدأت مع عصر الأنوار وهي المرحلة التي مهدت للثورات البرجوازية وفي مقدمتها الثورة الفرنسية وقبل الحديث عن هذه الفترة يجب توضيح تطور مفهومه إبان عصر التنوير أي عصر النهضة بحيث اعتبرت التحولات الديمقراطية في أوربا كمحاولة لتطوير أو إعادة تعريف العلاقة ما بين السلطة القائمة والمجتمع الأوروبي من خلال ترسيخ أو نشر مبدأ الحرية والعمل على تحقيق التوازن بين مختلف طبقات المجتمع، ومن هنا جاء استعمال عبارة المجتمع المدني للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة والتي تأسست بموجب ذلك على عقد اجتماعي جمع مختلف أطياف المجتمع وأفرز ذلك مفهوم الدولة المدينة ويعود الفضل في إرساء الأسس والمكونات المعرفية والنظرية للمجتمع المدني للفلاسفة وعلماء الاجتماع والسياسة من أمثال: توماس هوبز، جون لوك، روسو وهيجل الذين عايشوا عصر النهضة الأوروبية وفلسفة الأنوار، حيث انطلق **"هوبز"** في رؤيته للمجتمع المدني من افتراضية لحالة الطبيعة التي كان يعيشها الأفراد قبل تأسيسه والتي عبر عنها بحرب الجميع ضد الجميع، مهددة باستمرار وتطور البشرية للخروج من هذه الحرب يستدعي أمر تكوين ما يعرف بمجتمع مدني من خلال تنازل الأفراد عن سلطاتهم وحرياتهم تنازل تام [1]، ووضعيها بيد سلطات العليا أي تكوين عقد جماعي بين

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 19.

الأفراد والدولة، هذا العقد يمثل الحل الأمثل للخروج من حالة الفوضى إذ يعهد كل الأفراد طواعية بكل سلطتهم إلى رجل أو مؤسسة من أجل استحكام وإقامة نظام موحد يحكم الجماعة وينظمها.

وبناءً على هذا التحليل يرى **"هوبز"**أنّ الدولة موجودة قبل تأسيس المجتمع المدني وهي التي تسيره وتضبط هذا المجتمع بموجب السلطات المخولة لها من طرفإرادة العامة ففي اعتقاده أنّ مصلحة الجميع تكمن وراء السلطة المطلقة للحاكم بحيث لا يمكن الحد من حق هذا الحاكم في التمتع بالصلاحيات الكاملة و المطلقة التي منحها إياه كل الأفراد وبناءً عليه فإن **"هوبز"** قد دمج بين المجتمع السياسي و المجتمع المدني واعتبرهما مفهوماً واحداً مقابل المجتمع الطبيعي.

إلاّأنّه وجهت انتقادات كثيرة لهذا التصور الذي أتى به **"هوبز "**، ليس بسبب نشره لفكرة السلطة المطلقة، وإنما بسبب عدم اشتقاقه لهذه السلطة من الحق الإلهي، وعدم تأسيسها على لاهوت كوني، ولأنّه اعتبر السلطة هي من صنع البشر[1] .

أما **"جون لوك"** في سنة 1632رأى أنّ الأصل الذي يقوم عليه المجتمع المدني هو أصل تعاقدي، اختياري وليس أصلاً إلهياً فالدولة هي نتاج التعاقد وليس الإكراه. ويعد **"جون لوك"** من أكثر مفكري العقد الاجتماعي حيث أعطى اهتماماً بالغاً للمجتمع المدني من خلال فكره الذي قصد به ووصفه ذلك المجتمع الذي دخله الأفراد لضمان حقوقهم المتساوية التي تمتعوا بها في ظل القانون الطبيعي[2].

وكان طرح **"جون لوك"**في تحديده للمجتمع المدني من خلال مهاجمته للسلطات الاستبدادية واعتبر مصالح الأفراد هي حجر الأساس لقيام المجتمع المدني حيث أنّ نشأة هذا المجتمع ناتجة عن اختلاف مصالح أفراد المجتمع الطبيعي في تفسير حقوقهم الطبيعية، فقد افترض **"لوك"** وعلى نقيضه **"هوبز"**بأنّ الأفراد في مجتمع الطبيعة بأنهم أشخاص يدركون معنى المصالح العامة، وبالتالي فهم حريصين على الحفاظ على هذه المصالح من خلال تنظيم المجتمع ويؤمنون بضرورة وجود نظام ديمقراطي يحكم جميع أفراد المجتمع بما يخدم مصالحهم الخاصة في إطار النظام العام،يقرّ **"لوك"** أنّ حالة الطبيعة لم تخلو مطلقا من وجود الحرية أو حرية تصرف الأفراد في المجتمع الطبيعي الذي يتصف بالعقلانية، وعليه وجب اتفاق بين أفراد المجتمع عن التنازل الجزئي عن حقوقهم وسلطاتهم للسلطة المنبثقة عن إرادتهم من أجل إدارة شؤون حياتهم العامة، و**"جون لوك"** في هذا المعنى قد عادل بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي فكلاهما لديه مترادفين معبرين عن شيء واحد هو اختلاف وانتقال من حالة الطبيعة إلى حالة الاجتماعي السياسي[3].

---

[1] أوشن سمية، **"دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي - دراسة حالة الجزائر-"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009- 2010 ،ص 20.

[2] ماجدة شاكر مهدي، "الدولة والمجتمع المدني"، **مجلة الآداب**، العدد96، جامعة بغداد، ص 564.

[3] أوشن سمية، **مرجع سابق**، ص 21.

أما **"جون جاك روسو"**فقد أكد على أنّ السيادة لا تقبل أبدا أن تكون موضوع التفويض، كما أنّها أبدً ا لا تقبل التجزئة، فالعقد عند روسو يؤسس شعبً ا قائمً ا برؤسائه أو من دونهم، ومن إرادة عامة لا تتجزأ، وأنّ الصلاحية المطلقة تكون في يد الشعب[1].

أكد **"جون جاك روسو"** على ضرورة البحث عن نظام مدني جديد خارج النظام الكنسي القائم، أي نظام اجتماعي جديد يتقاطع مع النظام القديم، وإبرام عقد إيديولوجي جديد يؤسس لميلاد المجتمع المدني، والتركيز أساسا على الغايات و الأهداف البعيدة لفلسفة التعاقد وهي الحماية والمحافظة والدفاع على الحقوق الأساسية للفرد المواطن خاصة حق الحياة وحق الحرية، وحق الملكية الفردية لذلك فإنّ للسلطة السياسية للدولة أي للدول و الحكومات الناشئة عن نظرة التعاقد ليست سلطة مطلقة[2] .

يتضح من خلال ما سبق أنّ نظرية العقد الاجتماعي، تجسم مستوى التنظير السياسي والتحولات التاريخية لاجتماعية في أوروبا، وأنّ عبارة المجتمع المدني كانت تدل على المجتمع و الدولة معً ا، أي أنّه كل مجتمع بشري خرج عن حالته الطبيعية إلى الحالة المدنية التي تتمثل بوجود هيئة سياسية قائمة على التعاقد.

المجتمع المدني ابتداءً ا من الثورة الفرنسية :

شهدت السياحة الأوروبية في الفترة مابين القرنين 16و17 ثورات سياسية واجتماعية وفكرية وصفت بالراديكالية الثورية تمثلت أساسً ا في قيام الثورة الفرنسية وما أفرزته من منظومة فكرية و سياسية وقيم تدعوا إلى المواطنة و الحرية و العدالة والمساواة، بحيث اعتبرت هذه الثورة بمثابة النقطة الفاصلة للتاريخ الأوروبي والتي تأسست بموجبها معظم الدول الحديثة القائمة الآن.

الثورة الفرنسية 1789_ 1794 أحدثت تغيرات كبيرة في المجتمع الغربي بشكل العام وفي نظام الحكم الفرنسي بشكل خاص كما كانت لها آثار بعيدة المدى على بقية الدول الأوروبية. وقد أدخلت هذه الثورة المثل الديمقراطية إلى فرنسا وأنهت الحكم المطلق للملوك الفرنسيين وجعل الطبقة المتوسطة قوية بفضل التغيرات الثورية على مبادئ الحكم، كما أنهّا شكلت بداية لظهور العصور المدنية الحديثة على أنقاض العصور الإقطاعية والدينية في أوروبا، وواكبت فلسفة الحق ظهور الدولة الحديثة وقد نشأ المجتمع المدني في هذه المرحلة ضمن سياق تحليل النمط التقليدي للمجتمع الإقطاعي القائم بالتعاليم الدينية أو الأعراف الإقطاعية ونمو الشعور بأنّ الممارسة السياسية نشاط عقلي ومن خلف ذلك كانت الضرورة بظهو ر النظرية السياسية الحديثة وعلى أثرها كان التأكيد على ضرورة ظهور مصطلح جديد يعكس التوجه المتزايد لاكتشاف ما يسمى بالسياسة المدنية التي تعبر عن حقيقة الإنسان وخصوصيته مقابل ما كان سائدً ا في الحقبة الوسيطة (انعدام الفكر السياسي). فبنية المجتمعات ما قبل الحديثة كانت تقتصر على مجموعة من

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص20.

[2] أوشن سيمة،**مرجع سابق**، ص 22.

المراتب الأساسية من لوجهة السياسية كرجال الدين والكنيسة وطبقة النبلاء و الإقطاعيين ثم يأتي ترتيب الآخرين عامة الشعب. وقد نجحت الثورة الفرنسية في العصور الحديثة في هدم عروش الملكية المطلقة وقضت على الإقطاعية كما أحدثت تطورات هامةتاريخية في مجال بناء مجتمع مدني متحرر سياسي ًا يسوده مبدأ الحق يحقق حق الانتقال التدريجي من النظرية السياسية المرتكزة على السلطة المطلقة إلى نظرية سياسية متناقضة تماما والتي ترتكز على أنّ ه لا سلطة شرعية إلاّ تلك التي تعبر عن السيادة الشعبية والإرادة العامة وهذا هو أصل الانتقال نحو الحداثة السياسية. ومن خلال هذا يتبين لنا أنّ المجتمع المدني في هذه المرحلة لا يعني شيء آخر سوى مفهوم الرابطة الاجتماعية كأساس للاجتماع مقابل الرابطة الدينية أو الأرستقراطية المترتبة بالأعراف والديانات وارتبط مصطلح المجتمع المدني منذ ذلك الوقت بمفهوم القانون والحق والسيادة الشعبية [1].

منظور **"هيجل"** للمجتمع المدني كمجال للتنافس بين المصالح المتعارضة. لقد أعطى الفيلسوف الألماني **"جورج فريدريك هيجل"** صورة مخالفة للمجتمع المدني في غياب الدولة، فهو مجتمع تسوده الفرقة والصراع و التمزق، ولا يحقق لهذا المجتمع استقراره ووحدته إلاّ في وجود الدولة التي تخلق عليها طابع ًا أخلقي ًا، وتوجهه نحو غاية أخلاقية محددة، فالدولة في رأيه هي المثل العقلاني في التطور، وهي العنصر الروحي حقً ا في الثقافة [2].

وينكر **"هيجل"** الانسجام الذي تفرضه نظرية العقد الاجتماعي بين الدولة والمجتمع المدني، مؤكدً ا عجز هذا الأخير عن إقامة وتحقيق العقل والحرية من تلقائه ذاته، ويقترح أن تكون الدولة هي الإطار القوي القادر على تحقيق هذه الغاية. ويرى **"هيجل"**أنّ المجتمع المدني هو مجال تقسيم العمل وإشباع الحاجات المادية، وهو في الوقت نفسه مجال تنافس المصالح الخاصة والمتعارضة هكذا يصاغ المجتمع المدني في منظور **"هيجل"** لا ليطابق المجتمع السياسي أو الدولة كما هو الحال في نظرية العقد الاجتماعي، بل يستخدمه ليشير إلى مجال إنتاج وتبادل الخبرات المادية، مجال المبادرة الخاصة والمصلحة الخاصة وتشكل الدولة في إطار هذا الفهم المجال الجوهري المجسد للمصلحة العامة. ويعتمد المجتمع المدني على الدولة حتى في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية، التي لا يستقيم أداؤها من دون التنظيمات والضوابط التي تصنعها الدولة، ووسيلة الدولة في توجيه أفراد المجتمع نحو غايتها الأخلاقية هي بالعمل من خلال الطوائف والاتحادات المهنية، ومن خلال الطبقات والمجتمعات المحلية التي من دونها يتحول المواطنون إلى مجرد تجمع بدون هوية.

ولقد أشار كثيرون ممن درسوا فلسفة **"هيجل"** أن رؤيته الخاصة للمجتمع المدني عكست تقييمه لأحوال المجتمع الألماني من أزمته يرتبط بظهور الدولة الواحدة التي ترشد تطوره وتقوده على سلم التطور [3] .

---

[1] أكرم الشيخ مهدي مقلد، "المجتمع المدني . مبادئ وأفكار"، **جريدة الجريدة**، يومية سياسية عامة، متوفر على الرابط:
www.aljaredah.com/peper 2015/02/04 التصفح يوم:

[2] عبادي خير الدين ، **"المجتمع المدني والعملية السياسية في دول شمال إفريقيا 1999_2010"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: الدراسات الإفريقية، جامعة الجزائر-03-، 2010 - 2011، ص14.

[3] **المرجع نفسه**،ص 15.

تطور المجتمع المدني عند كارل ماركس وأنطونيو غرامشي:

إنّ المجتمع المدني عند المدرسة الماركسية القاعدة المادية المؤسسة للدولة بحيث درست الماركسية وحللت واستخلصت العبر التي قدمتها الثورات البرجوازية الأولى فيما يتعلق بالمجتمع المدني وعلاقته بالديمقراطية خاصة الثورات الانجليزية والفرنسية ووجدت أنّ التحرر السياسي للمجتمع المدني شكل خطوة تقدم كبيرة نحو تحرر الفرد بحيث أنّ الديمقراطية مبنية على الثورة البرجوازية، فتحطمت كل الامتيازات الإقطاعية وأعلنت المساواة السياسية عبر مشاركة كل الأفراد في مؤسسات الدولة. وبمعنى آخر نظر **"كارل ماركس"** إلى المجتمع المدني باعتباره الأساس الواقعي للدولة، نافياً ما مثالية **"هيجل"** في هذا الإطار وقد شخصّه في مجموع العلاقات المادية للأفراد في مرحلة من مراحل تطور قوى الإنتاج[1].

بعبارة أخرى المجتمع المدني عند **"ماركس"** هو مجال للصراع الطبقي. وهو يشكل كل الحياة الاجتماعية قبل نشوء الدولة، وهنا يظهر نقده لهيجل الذي اعتبر المجتمع المدني يتشكل بعد نشوء الدولة، ويمثل المجتمع المدني عند **"ماركس"** البنية التحتية أو القاعدة ويستخدمه كمصطلح بطريقتين الأولى وردت في "المسألة اليهودية" بحيث نجد المجتمع المدني هنا يمثل ويدافع عن الحياة المادية الخاصة مقابل الحياة العامة والمجردة للدولة الحديثة، أما الطريقة الثانية من خلال حديثه وكتاباته على الأيديولوجية الألمانية حيث يماثل **"ماركس"** بين المجتمع المدني وعلاقات الإنتاج التي تشمل العلاقات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية في حين في مؤلفاته اللاحقة وخاصة في "رأس المال" يستثني **"كارل ماركس"** المجتمع المدني كبنية تحتية ويبقي على مفهوم علاقات الإنتاج الاقتصادية و الاجتماعية. ومن هنا يتضح البرنامج الثوري الماركسي والذي يطرح على مختلف تكوينات المجتمع المدني السياسية والهياكل الاجتماعية والطبقية المستغَلة والمضطهدة بغية استعادة كل مطالب الطبقات الكادحة وبغية التخطي الجدلي القائم في خضام التناقض الموجود بين المجتمع المدني والدولة السياسية القائمة البرجوازية الرأسمالية، هذا البرنامج الثوري يؤكد على ضرورة القيام ثورة اجتماعية تهدف إلى تحرير المجتمع المدني بأسره وتهدف إلى تحرير الدولة البرجوازية ككيان قائم منفصل بدوره عن كل مؤسسات المجتمع المدني المضطهدة، ولقد أعطى "كارل ماركس" هذا الدور التاريخي والتحريري لطبقة من طبقات المجتمع المدني هي "البروليتاريا" باعتبارها الطرف الحاسم في هذا التناقض والقادر على حله وعلى تحرير الدولة من سيطرة الطبقة البرجوازية [2].

أما بالنسبة **"لأنطونيو غرامشي"** الذي يعتبر من أهم المفكرين اليساريين الذين تناولوا المجتمع المدني، حيث يقول في أحد النصوص الهامة من "دفاتر السجن":"ما نستطيع أن نفعله حتى هذه اللحظة، هو تثبيت مستويين فوقيين أساسيين: الأول يمكن أن يدعى المجتمع المدني الذي هو مجموع التنظيمات التي تسمى (خاصة)، والثاني هو المجتمع السياسي أو الدولة. هذان المستويان ينطويان من جهة أولى على وظيفة الهيمنة حيث إنّ الطبقة المسيطرة تمارس

---

[1] أوشن سمية، **مرجع سابق**، ص22.

[2] صالح ياسر، "المجتمع المدني والديمقراطية، المجتمع المدني والديمقراطية" ، ص 23، متوفر على الرابط:
Www. Ao- acdemy.org/ wesima-articles/ Library-20061210- 832.html.
التصفح بيوم 07 فيفري 2015.

سلطتها على المجتمع، ومن جهة ثانية تمارس الهيمنة المباشرة أو دور الحكم من خلال الدولة أو الحكومة الشرعية"[1].

يحتوي المجتمع المدني عند **"غرامشي"** على العلاقات الثقافية الايديولوجية، ويضم النشاط الروحي والعقلي، وإذا كان صحيحً ا ما قاله "ماركس"من أنّ :"المجتمع المدني هو البؤرة المركزية ومسرح التاريخ."فإنّ المجتمع المدني هو اللحظة الإيجابية والفعالة في التطور التاريخي وليس الدولة عند **"هيجل"**غير أنّ اللحظة الإيجابية و الفعالة، أي المجتمع المدني تمثل الظاهرة التحتية (القاعدة) عند "ماركس"، بينما هي عند **"غرامشي"** لحظة فوق بنيوية (بناء فوقي)، وهذا ما يفسره اهتمامه الواسع بقضايا الثقافة واشتغاله المتعمق بمفهوم المثقفين، عبر التفرقة الشهيرة التي قام بها بين المثقف التقليدي والمثقف العضوي ودور الأخير في عملية الهيمنة في النص المقتطف من "الماضي والحاضر" يتكلم **"غرامشي"** عن المجتمع المدني كما يفهمه **"هيجل"** وسرعان ما يوضح أنّه يعني به:"الهيمنة الثقافية و السياسية، حيث تمارس الطبقة الاجتماعية هيمنتها على كامل المجتمع كاحتواء أخلاقي للدولة". بمعنى أنّ المجتمع المدني الذي قصده **"غرامشي"** عندما أشار إلى **"هيجل"** ليس تلك المرحلة البدائية لانفجار التناقضات التي يجب على الدولة أن تتغلب عليها، لكنها المرحلة النهائية من تنظيم المصالح المختلفة المقدمة من القاعدة كمرحلة انتقالية باتجاه الدولة.

ولقد أدخل **"غرامشي"**قطيعة جديدة في المضمون الدلالي للمجتمع المدني باعتباره فضاء للتنافس الأيديولوجي[2]. فإذا كان المجتمع السياسي حيزً ا للسيطرة بواسطة سلطة الدولة.فإنّ المجتمع المدني فضاء للهيمنة الثقافية الأيديولوجية. ووظيفة الهيمنة هي وظيفة توجيهية للسلطة الرمزية التي تمارس بواسطة التنظيمات التي تدعي أنهّا خاصة مثل النقابات والهيئات الثقافية المختلفة المتميزة باستقلالية الايدولوجيا من الهيمنة الثقافية باعتبارها رؤية للعالم لا تستمد قوتها وقدرتها من التغلب وفرض السلطة كما هو الأمر في حالة السيطرة، ولا من عقلانية مفترضة، بل من احتضان كتل المجتمع المتجانسة وإقامة اللحمة بينها، كتب **"غرامشي"** حول هذا المعنى في إشارة منه إلى ضرورة امتصاص القوى الحليفة من أجل :"خلق كتلة سياسية اقتصادية تاريخية متناسقة جديدة من دون تناقضات داخلية، وأضاف موضحا أنّ سيادة أي طبقة اجتماعية أو تحالف طبقي تستوجب هيمنتها وإنّ تفوق أي كتلة اجتماعية يتخذ شكلين اثنين هماالسيطرة و الإدارة الثقافية الأخلاقية هذه الهيمنة الثقافية التي لا تعرف مركزً ا ولا تأتي عن آلية موحدة بل هي نشاط متعدد المراكز يقيم تجهيزاته وتنظيماته خارج الدولة. وفي فضاء المجتمع المدني تحديدا. الهيمنة لإقامة سياسة للايدولوجيا يكون الهدف منها استعادة المجتمع المدني لحقه في ممارسة شرعيته والوصول إلى سيادته على مكونات وجوده الخاصة. وبهذا يكون **"غرامشي"** أول من استعمال مفهوم الهيمنة بمعنى القيادة، وإيجاد سياسة ثقافية تهدف إلى تنسيق وتوحيد مواقف الفئات والطبقات الاجتماعية كمقدمة لابد منها لتحقيق السيادة ومثال ذلك من خلال فاعلية الحزب وقدرته على حشد وتعبئة كل أصحاب المصلحة في التغيير تحت قيادته وذلك لأنّه يحمل لواء الإصلاح

---

[1] حسام هاب، "مفهوم المجتمع المدني:النشأة والتطور التاريخي"، **مجلة الشرق الأوسط**، 13 سبتمبر2011.

[2] خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسني، **"الدور الرقابي لمؤسسات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة- (جمعيات النفع العام دراسة حالة)"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2013/2012، ص19.

و التغيير، ويسعى لنشر آليات هيمنته الثقافية والسياسية على كامل المجتمع هكذا يرى **"غرامشي"**أنّ المطاولة الثقافية هي أساس وشرط المطاولة السياسية[1].

ثانيا: السياق التاريخي لميلاد المجتمع المدني في البلاد العربية الإسلامية:

كان نشوء الدولة على حساب التكوينات الاجتماعية السياسية التي سبقتها كالقبيلة و الإثنية والعشيرة، لذا وقعت عمليةقايضة تاريخية للسلطة، إمّا بدخول التكوين العضوي قبيلة أو عشيرة في التكوين أجهزة الدولة وعصبيتها، أو فيتنظيم علاقة وساطة بين التركيب العضويّ القديم والدولة الناشئة، بصيرورة رئيس القبيلة وسيطًا لها عند قبيلته ووسيطًا لقبيلته عند سلطتها، لكن دور الوسيط فيالمجتمع الواسع لم يكن كافيًا لإنتاج واسع لشخصيات اعتبارية بالإمكان أن نسميها مجتمعًا مدنيًا.

لقد شغل مصطلح المجتمع المدني حيزًا واسعًا من الخطاب العربي في العقدين الأخيرين، ولا يزال يشكل إحدى أهم المسائل التي تستحوذ على الاهتمامات الأساسية لهذا الخطابحيث يمكن اعتباره جزءًا أساسيا من بنيته جنبا إلى جنب مع مسائل الديمقراطية والعلمانية وحقوق الإنسان.

ولكن اللافت هو التباس مفهوم المجتمع المدني وتناقضه واختلاطه في الفكر العربي الراهن إلى درجة يضيع معها جوهره ومضمونه والأسس التي يقوم عليها مع غياب المرجعية التي تسنده ويستمد منها وجوده ومكوناته وقيمته وإنّ التغيير الاصطلاحي الذي يتردد في تراث العرب والمسلمين عبر التاريخ في علاقاتهم الاجتماعية والسياسية والثقافية، هو الأخ والأخوية والإخوان والأهل كلها تعابير تنم عن اجتماع سياسي سمته الأساسية الانتماء إلى الإسلام.

ومن خلال الاستقراء التاريخي يمكن القول أنّ المجتمع المدني نشأ في العهد الملكي من الدعوة المحمدية، إذ أقبل الأفراد بإرادتهم الطوعية على قبوله، فاستطاع الإسلام تكوين مجتمعه المدني على أساس العقيدة في إطار مجموعة من القيم الحاكمة للعلاقات الاجتماعيةوإنّ التاريخ الإسلامي يذكر لنا مؤسسات أو ما يشابه مؤسسات أقيمت يمكن اعتبارها مؤسسات المجتمع المدني، فقد ظهرت المساجد التي تقام فيها الندوات الفكرية والدينية حيث كان للمساجد دور كبير في هذه المؤسسات. وإن لم تكن بالمعنى الذي نعرفه في القرن العشرين 20 الميلادي [2].إنما يمكن القول أنّها كانت بدايات أولية لمجتمع مدني قائم على العدل والمساواة والقانون.بعبارة أخرى يشهد التاريخ الإسلامي بأنّ المجتمع الإسلامي يعج بالكثير من المؤسسات والكيانات من جماعات العلماء والقضاة والعشائر بالإضافة إلى أنّ "الوقف" مؤسسة كبرى مستقلة أدت بدورها الكبير في تأمين الدفاع الاجتماعي للأمة . ودلالة على هذا طَرح بعض رواد الفكر الإصلاحي العربي أمثال **"سيف الدين عبد الفتاح"**لمفهوم المجتمع الأهلي لكي يكون بديلاً عربيًا-إسلاميا لمفهوم المجتمع المدني، على أساس أنّ مفهوم المجتمع الأهلي يشير إلى المجتمع الذي يرتكز في بنيته على أساس

[1] **المرجع نفسه**، ص20.

[2] مالك محمد الأمين، **"إشكالية العلاقة بين المجتمع المدني والأحزاب السياسية في الجزائر"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية والعلاقات الدولية تخصص تنظيم سياسي وإداري، جامعة سعيدة، 2012، ص 7.

من الوعي والتوازن وانسجام الرؤى وتوحدها في ظل إطار عام يرسم لهذا المجتمع الشكل الحضاري المميز له ومن ثمّ فهذا المفهوم يقترب كثيرا من تاريخ وطبيعة المسلمين، لذا لم يتأثر المجتمع الإسلامي بمظاهر الانحطاط الذي أصاب دولته لعدة قرون بسبب تأصل مفهوم المجتمع الأهلي في ثقافته وتداخله مع دورة حياة المجتمع الإسلامي عبر عدد من الآليات التي كان في مقدمتها، المسجد، مؤسسة الصدقات، الوقف،مؤسسة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. وقد تبنى "وجيه كوثراني" نفس الرأي في تفضيل مفهوم المجتمع الأهلي على المجتمع المدني، على اعتبار أنّ صفة "الأهلي" هي الأنسب في التعبير عن العلاقات الاجتماعية في الخبرة العربية الإسلامية عن صفة "المدني" التي ترتبط بشكل رئيسي بالخبرة الغربية نتيجة لتشكل حقوق المواطنة في مواجهة كل الطابع الكنيسي الكهنوتي للسلطة والطابع العسكري الشمولي للدولة (سمة المواجهة في مرحلة مابين الحربين للنازية و الفاشية وللدولة الشمولية في مرحلة الحرب الباردة)، ويشير "كوثراني"في هذا الإطار إلى أنّ دراسات التاريخ الاجتماعي للدولة العربية _ الإسلامية أظهرت أنّ ثمة تاريخيًا أهليًا متنوعًا متسعالموضوعات غني المصادر على عكس ما كان يعتقد البعض من أنّ الدولة في التاريخ العربي _الإسلامي كانت دولة طاغية قابضة على المجتمع نافية لاستقلاله بل على العكس، يمكن القول بأنّ التاريخ العربي _الإسلامي شهد انفصالاً بين الأمة والدولة، فالأمة في التاريخ العربيالإسلامي لم تندمج اندماجًا كليًا في الدولة، فبقيت العلاقة بين جماعات الأمة وفرقها من جهة، وأهل الدولة من جهة أخرى علاقة واسطة لا علاقة اندماج، وعلى الرغم من تشكل مؤسسة دينية رسمية في التاريخ العربي _ الإسلامي، بقي قطاع من العلماء والفقهاء خارج نطاق الوظيفة الرسمية، لاسيما لدى أهل التصوف والتشيع في العالم الإسلامي وبرزت في التاريخ الحضارة الإسلامية نماذج لتكوينات لعبت دورًا وسيطًا بين الأمة والدولة مثل: المسجد، أصحاب الحرف والطوائف والصناعات، العلماء ومؤسسة الوقف[1].

من خلال ما سبق ينشأ المجتمع المدني من تكوينات اجتماعية واقتصادية كالطبقات والفئات المهنية وغيرها من جماعات المصالح، وقد تزامن حدوث هذه العملية منذ مجيء الإسلام عند العرب وفي الغرب خلال قرون طويلة وهذا كله مع عمليات التحول الرأسمالي و الحضاري، وكذلك نشوء الدولة القومية.

المطلب الثاني: مفهوم المجتمع المدني وخصاصه.

أولا: مفهوم المجتمع المدني.

بعد تتبع السياق التاريخي لتطور المجتمع المدني لقد تعددت واختلفت تعاريف هذا المصطلح وقبل ذلك سيتم التطرق إلى ثلاثة استخدامات متشابكة ومتباينة تعكس مفهوم المجتمع المدني وهي:

[1] Amgad elgabbas. Civil Society Concept. In arabic May 21, 2014 Similar publication Social capital, Gouvernance, and The West ; The paradoxes of Civil Society In The Arabe Région. Www .ahewar . org/ متوفر على الرابط:
التصفح يوم 18-03-2015

الأول: الاستخدام السياسي المباشر ويعود إلى "جون لوك" الذي لم يفرق بين [1] المجتمع المدني والمجتمع السياسي، واستخدامهما مقابلين للمجتمع الطبيعي، وفي الكتابات اللاحقة أصبح المجتمع المدني شعار ًا لأحزاب سياسية وحركات مختلفة أيديولوجية وفكرية،وهو المعنى الذي وظفه المفكر الايطالي "أنطونيو غرامشي" بوصفه حقلا للصراع السياسي والأيديولوجي لتحقيق الهيمنة المضادة.

الثاني: الاستخدام الاجتماعي فقد استخدم مفهوم المجتمع المدني، كمفهوم تحليلي من قبل علماء الاجتماع، ليصف ويفسر ظواهر وهيئات وتكوينات اجتماعية أو بوصفه مسرح ًا للحوادث يربط بين التحليل الاجتماعي على المستويين الكبير والصغير (الميكرو والمايكرو سوسيولوجي)، وقد تم استخدام هذا المفهوم يشكل متزايد على وفق هذا المعنى، لتوصيف النظام الاجتماعي القائم على أفكار المواطنة والديمقراطية.

الثالث:استخدام فلسفي الذي يرى أنّ المجتمع المدني هو مفهوم معياري يؤكد على المصلحة المشتركة في مواجهة ما يعرف بالفردية، أي أنّه رؤية توجيهية تحاول تخفيف نفوذ المصلحة الخاصة عبر تأسيس المجتمع على مجموعة من المشاعر الأخلاقية الفطرية، وتحاول تقديم العلاقة بين مصالح الفرد ومصالح المجتمع بوصفها تعبيرا عن الخير بما هو غاية أخلاقية، ووفق هذا الاستخدام، فإنّ المصلحة الذاتية وحدها ليست الباعث على الأواصر الاجتماعية في نطاقها الكلي[2].

التعريف اللغوي و الاصطلاحي:

التعريف اللغوي: كلمة مشتقة من فعل اجتمع ، يجتمع ، اجتماعا، ويقال اجتمع الشيء أي انظم وتألف. **التعريف الاصطلاحي:** المجتمع هو مكان الاجتماع، ويطلق مجازا على جماعة من الناس خاضعين لقوانين عامة مثل المجتمع القومي. وفي قاموس محيط المحيط يورد معنى المجتمع كهيئة اجتماعية حاصلة من اجتماع قوم لهم مصالح يشتركون فيها [3].

المجتمع المدني:

كما ورد في معجم بولدوين فإنّ مدني هو عكس عسكري، أي لتمييزه من المجال العسكري وهو عكس ديني أي لتمييزه من المجال الديني، إذن مدني هو علماني أي منفصل عن الشؤون العسكرية وتذكر هذه التمييزات

[1] ثامر كامل محمد، **المجتمع المدني والتنمية السياسية: دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي**، ط1، أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2010، ص 12 .

[2] **المرجع نفسه**، ص 13.

[3] **المرجع نفسه**، ص5.

بالاستخدامات العامة لمصطلح مدني بالإنجليزية والعربية لوصف ما هو متميز عن كل من يلبس الزّي الرسمي : شرطة، الجيش...، الأمرذلي لا يعني في الحقيقة إلا ّ كونه غير رسمي، أي متميز عن الدولة[1].

والمجتمع المدني كلمة لاتينية مركبة، الأولى société وتعني المجتمع، أما civil تعني المواطن و civis كلمة لاتينية منشقة من أصل civilisation وهي مدنية. وفي الترجمة العربية يعني مدني من المدينة أو التمدن وتعني المدينة المكان civis الذي يجتمع فيه الأفراد للعيش معا، أي كما هو غير مدرج في قواعد وأنظمة داخل الدولة وكل ما هو خارج عن المجتمع الرسمي (خارج المؤسسات الحكومية)[2].

المجتمع المدني: هو جملة المؤسسات السياسية و الاقتصادية و الثقافية والاجتماعية و التي تعمل في ميادين مختلفة في استقلال نسبي عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة كالمشاركة في صنع السياسات و القرارات و الدفاع عن المصالح الاقتصادية لأعضاء النقابة، ونشر الوعي الثقافي والمساهمة في تحقيق التنمية [3].

-أنّ ه منظومة الأجهزة والمنظمات و المؤسسات الاجتماعية المستقلة عن الدولة، وذات الطابع الاختياري الطوعي، والتي تجسد التعاقد الحر، فإنّه يمكن أن يفهم المجتمع المدني من الناحية الحقوقية (حماية الحقوق المدنية)على أنّ ه المجتمع الذي يقوم على التعددية السياسية والديمقراطية التي تصون الحقوق الأساسية للإنسان، و حرية تداول السلطات وفق العدالة و لمساواة وبما يحقق سيادة الشعب و الكرامة الوطنية.

-أنّجزء ً ا أساسي ً ا في منظومة مفاهيمية اجتماعية، سياسية متداخلة فيما بينهما، تشمل المواطنة و حقوق الإنسان، وتعزيز قيم الديمقراطية و المشاركة السياسية الواسعة، واحترام سيادة القانون، و الاهتمام بالمنظمات والجمعيات الفكرية و الثقافية والمهنية،وغيرها في المجتمع المحلي،بما بينهم في التطور الاقتصادي والتقدم الاجتماعي وبالتالي الإسهام في عملية التنمية الشاملة[4] .

- إنّ المجتمع المدني هو ذلك القسم من المجتمع الذي يتضمن النشاط الاجتماعي التطوعي المنظم، الذي يبدأ من حيث تنتهي الأسرة، وينتهي عندما تبدأ سلطة الدولة وهو يشمل كل الجهود المنظمة المستقلة عن الدولة والتي تعبر عن مصالح فئات معينة من المجتمع بما لا يتعارض والصالح العام[5].

---

[1] عزمي بشارة، **المجتمع المدني دراسة نقدية مع إشارة للمجتمع المدني العربي**، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 65 .

[2] عبد اللاوي عبد السلام ، **"دور المجتمع المدني في التنمية المحلية بالجزائر: دراسة ميدانية لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: إدارة الجماعات المحلية والإقليمية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، سنة 2010- 2011، ص16.

[3] ثامر كامل محمد، **مرجع سابق**، ص38.

[4] عيسى الشماس، **المجتمع المدني (المواطنة والديمقراطية)**، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2008، ص 33-34.

[5] ثامر كامل محمد، **مرجع سابق**، ص 34.

يعرف المجتمع المدني بأنه المجتمع الذي يمارس فيه الحكم على أساس أغلبية سياسية حزبية وتحترم فيه الحقوق المواطن السياسية، الاجتماعية، الاقتصاديةو الثقافية في حدها الأدنى على الأقل.

يتضح من خلال جملة التعريفات لمفهوم المجتمع المدني أن نستخلص تعريف جوهري هوأنّ المجتمع المدني يمثل نمطًا من التنظيم الاجتماعي والسياوالثقافي خارج قليلاً أو كثيراً عن سلطة الدولة، وتمثل هذه التنظيمات في مختلف مستوياتها وسائط تعبير ومعارضة بالنسبة إلى المجتمع تجاه كل سلطة قائمة ...فهو إذن مجمل البنى والتنظيمات والمؤسسات التي تمثل مرتكز الحياة الرمزية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي لا تخضع مباشرة لهيمنة السلطة، إنّه هامش يضيق ويتسع حسب السياق ينتج فيه الفرد ذاته وتضاميناته ومقدساته وإبداعاته فثمة دائماً هوامش من الحصانة الفردية والجماعية ومسافات تفصل بين المستوى الاجتماعي والمستوى السياسي، إنّ هذه الهوامش هي التي يمكن تسميتها مجتمعاً مدنياً[1].

تشتمل تنظيمات المجتمع المدني على كل من الجمعيات والروابط والنقابات ،الأحزاب والاتحادات ،الأندية والتعاونيات...وينطوي مفهوم المجتمع المدني على أركان هي:

1 الفعل الإرادي الحر (الطوعية): إذ أنّ المجتمع المدني يتكون من خلال المشاركة الطوعية التي هي بالأساس الفعل الإرادي الحر، وبهذه الطريقة تتميز تكوينات المجتمع المدني عن باقي التكوينات القرابية التي لادخل للفرد في اختيار عضويتها[2] .

2 التنظيم الجماعي (المؤسسي): وهو أنّ المجتمع المدني مجتمع منظم يساهم في خلق نسق من المؤسسات والاتحادات التي تعمل بصورة منهجية خاضعة في ذلك لمعايير منطقية ولقواعد وشروط وقع التراضي بشأنها بمعنى آخر مجموعة التنظيمات التي يشكلها الأفراد وفقا لنظام معين وقانون محدد يتم الاتفاق حوله.

3 الركن الأخلاقي السلوكي: وينطوي على قبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخرين وعلى حق الآخرين في أن يُكونوا منظمات مدنية تحقق وتحمي وتدافع على مصالحهم المادية والمعنوية، والالتزام في إدارة الخلاف داخل وبين مؤسسات المجتمع المدني وبينها وبين الدول بالوسائل السليمة وفي ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والتناقض والصراع السلمي[3] .

---

[1] ثامر كامل محمد الخزرجي، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة،دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة**، ط1، عمان -الأردن: دار مجد لاوي للنشر والتوزيع، 2004، ص108.

[2] أماني قنديل، "تطور المجتمع المدني في مصر"، **مجلة عالم الفكر** ،العدد 3 ،سنة 1999،ص 99.

[3] منى هرموش، **"دور منظمات المجتمع المدني في التنمية المستدامة :دراسة حالة الجزائر"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص سياسات وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009- 2010، ص 21.

ثانيا: خصائص المجتمع المدني:

تتفق معظم الدراسات الأكاديمية والمتناولة لظاهرة المجتمع المدني مع الخصائص التي قدمها "صاموئيل هنتغتون" والمحددة في أربعة خصائص واجبة التوافر فيه وهي:

1القدرة على التكيف في مقابل الجمود: ويقصد بها القدرة على التكيف مع التطورات التي تعمل فيهاإذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فعالية، لأن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها وربما إلى القضاء عليها وثمة عدة مؤشرات فرعية متمثلة في:

التكيف الزمني: ويقصد به القدرة على الاستقرار لفترة طويلة من الزمن ، إذ كلما طال وجود المؤسسة السياسية ازدادت درجة مؤسستيها.

التكيف الجيلي: ويقصد به قدرة المؤسسة على الاستمرار مع تعاقب أجيال من الزعماء على قيادتها فكلما ازدادت درجة تغلب المؤسسة على مشكلة الخلافة سلميا ازدادت درجة مؤسستها.

التكيف الوظيفي: يقصد به قدرة المؤسسة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة بما يبعدها عن أن تكون مجرد أداة لتحقيق أغراض معينة.

2 الاستقلال في مقابل الخضوع والتبعية : أي أن لا تكون مؤسسات المجتمع المدني خاضعة أو تابعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد ، بحيث يسهل السيطرة عليها وفق ما يتماشى مع رؤية وأهداف المسيطر[1].ويمكن تحديد استقلالية المجتمع المدني عن الدولة من خلال مايلي:

1 الاستقلال المالي لمؤسسات المجتمع المدني: ويظهر ذلك من خلال مصادر التمويل هل هو تمويل خارجي تمنحه الدولة أو بعض الجهات الخارجية ، أم هو تمويل ذاتي من خلال مساهمات الأعضاء أو التبرعات أو عوائد نشاطاتها الخدماتية أو الإنتاجية.

2 الاستقلال الإداري والتنظيمي: أي مدى استقلاليتها في إدارة شؤونها الداخلية، طبقا للوائحها وقوانينها الداخلية بعيدا عن تدخل الدولة [2].

3التعقد: يقصد به تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية، ووجود مستويات تراتبية داخلها وانتشارها داخل المجتمع الذي تمارس فيه نشاطاتها من ناحية أخرى.

[1] أحمد شكر الصبيحي، مرجع سابق، ص34.

[2] **المرجع نفسه**، ص 35.

4التجانس في مقابل الانقسام: ويقصد به عدم وجود صراعات داخل المؤسسة التي تؤثر بطبيعة الحال على ممارستها لنشاطاتها، فكلما كانت الانقسامات والصراعات داخل المؤسسة المدنية تتعلق بطبيعة نشاطها وممارستها وتحُلَ بطرق سلمية، كلما ازداد تطور المؤسسة،وهذا يعتبر مقياس دليل على صحة المؤسسة، وكلما كانت الصراعات تقوم على أسباب شخصية وكانت طريقة الحل عنيفة، كلما دّل ذلك على تخلف المؤسسة[1].

المبحث الثاني: الأسس الرئيسية لتفعيل المجتمع المدني وأهميته

المجتمع المدني هو إطار شعبي، اجتماعي مدني يمتلك أفراده بكامل حريتهم وقناعاتهم مبادرات وأهدافا وطموحات متنوّعة على كل صعيد. يسعون لتحقيقها على أرض الواقع ويجتهدون لتنفيذ هذه المشاريع والفعّاليات والهوايات بالجهد والعمل اليومي الفردي أو الجماعي في إطار تنظيمي سلمي فالمجتمع المدني يعد القوى الفاعلة على الأرض وهو يحل مكان واجبات الدولة أحيانا فدوره هو صلة الوصل بين المواطن و الدولة فهذا الدور مهم جدا. وأحيانا أو بالأحرى كثير من هذه الخطوات تبدأ بشكل عفوي وتلقائي غير مباشر نتيجة لوضع أوموقف أوظرف معينّ أو نتيجة أسباب وواقع موضوعي و بعد دراسة وتفكير وتنظيم عميق تهدف في النهاية لإفادة الآخرين والمجتمع ككل أي خدمة للمصلحة العامة وبالتالي تنعكس على المجتمع المدنيعبارة عن حكومة شعبية بعد أن تتطوّر إلى مؤسسات اجتماعية دستورية ديمقراطية أضحى بمثابة حكومة شعبية موسعة تستطيع أن تحاسب الحكّام في البلاد وبعد أن يتطوّر عملها ويزدهر ويترجمؤسّسات قانونية علنية أو معلنةليست سريّة.

المطلب الأول: الأسس الرئيسية للمجتمع المدني:

ثمة أسس رئيسية لتكوين مجتمع مدني تساهم في تطوره تتمثل فيما يلي:

1 الأساس الثقافي:

عرّف الثقافة بوجه عام بأنّها منظومة القيم والأفكار والعلوم والآداب والاتجاهات التي أنتجها مجتمع من المجتمعات عبر مراحل تطوره التاريخي، ولهذا تعد الثقافة الأساس الأول في بني المجتمع بوجه عام، وفي عملية بناء المجتمع المدني بشكل خاص. وهنا تكون المسألة في كيفية إعادة إنتاج هذه الثقافة العامة ضمن مضمونات حضارية تناسب مكونات المجتمع المدني ووظائفه وقيمه، ولاسيّما قيم الانتماء والولاء والمشاركة الفاعلة في النهوض بالمجتمع وتطوره، وتحديثه. ويبرز في هذا المجال الدور الكبير الذي يجب أن تقوم به السياسات الثقافية، التربوية والإعلامية بوصفها افوو ركائزية في تعزيز البناء الديمقراطي في المؤسسات المجتمعية، بدءً ا من الأسرة والمدرسة إلى المنظمات والنقابات والأحزاب..وصولاً إلى بناء مجتمع مدني سليم قادر على التطور المستمر.

[1] عبد اللاوي عبد السلام ، **مرجع سابق**، ص20.

2 الأساس الأيديولوجي:

تُعرّف الأيديولوجية بأنّها مجموعة الأفكار والقيم والعقائد السياسية التي تسود في مجتمع من المجتمعات،ويكون لها تأثير فاعل في الحياة العامة للمجتمع السياسية والثقافية وهذا ما يحدث عند القوى والفئات في المجتمع، حيث تكون لكلّ منها ايديولوجية معيّنة. وتكون هذه الايديولوجيات متباينة تبعًا لتباين المصالح بين القوى الاجتماعية المختلفة من جهة، والتي قد يتعارض بعضها مع الأيديولوجية العامة التي تتبناها الدولة من جهة أخرى،إلاّ أنّ هذا التباين يجب أن لايؤدي إلى التناحر سواء بين قوى المجتمع المدني،أو بين هذه القوى ونظام الدولة بل يجب أنّ يدور في إطار التماسك الاجتماعي والتقدم الاجتماعي. حيث يكون هنا للمثقفين والمفكرين السياسيين دور مهم وكبير في إنتاج الخطاب الأيديولوجي المناسب للمجتمع المدني، والذي يتفق بدوره مع طبيعة المجتمع العامة وتطور مراحل تشكله وتنظيمه[1].

3 الأساس السياسي:

وهو الصيغة السياسيّة السائدة التي تسمح بتطوير المجتمع المدني وتفعيله هو الإطار الذي يوفر لهذه القوى الاجتماعية حرية التعبير عن مصالحها وآرائها بطريقة سلمية ومنظمة، وبعبارة أخرى هو الإطار الذي تسمح به صيغة الحكم الديمقراطي القائم[2] تأمين المناخ الصحي لتنمية المجتمع المدني لأنّ الديمقراطية تقوم في جوهرها على:

_قاعدة التعدّد السياسي والفكري.

_ حرية تشكيل التنظيمات والمؤسسات السياسية وغير السياسية بما يؤمن حريات المواطنين واحترام حقوقهم.

_ احترام مبدأ الرقابة السياسية.

_ تداول السلطة بين القوى المجتمعية بأسلوب تنافسي يكون هدفه الأول مصلحة الوطن والمواطنين جميعهم.

ولاشكّ أنّ دعم قوى المجتمع المدني وتقوية مؤسساتها من العوامل الأساسية في تثبيت الديمقراطية كنظام الحكم، وهنا يكون المجتمع الأرضية الخصبة التي تنمو فيها الديمقراطية[3].

4 الأساس الاقتصادي:

ويقصد بذلك تحقيق درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي، وبشرط أن يرتكز النظام الاقتصادي على إعطاء دور أكبر للقطاع الخاص والمبادرات التي يقوم بها المواطنون أفراد أو في ظل جمعيات تعاونية مستقلة عن الدولة، أي يسمح للأفراد بإشباع جزء من احتياجاتهم الأساسية بعيدًا عن تدخل الدولة لأنه في هذه الحالة يقتصر دور الدولة

---

[1] عيسى الشماس، **مرجع سابق**، ص 24، ص25.

[2] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،1997، ص 294 .

[3] عيسى الشماس، **مرجع سابق**، ص26.

في المجال الاقتصادي على وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة، والقيام ببعض المشروعات والصياغات وإدارة المرافق التي قد يعجز القطاع الخاص القيام بها.

وهذا يعني فسح المجال أمام القطاع الخاص ليوسّع دوره في المجال الاقتصادي بحيث يمثل أحد الأسس لبناء المجتمع المدني السليم، مقابل الحدّ من تدخل الدولة وسيطرتها على الشؤون الاقتصادية، وهذا يعطي حرية أكبر لتوظيف إمكانات المواطنين من جهة ويدعم استقلالية قوى المجتمع المدني عن الدولة من جهة أخرى. ولكن في إطار التنسيق والتعاون لتحقيق مصالح المجتمع العامة[1].

5 الأساس القانوني:

وهنا يمكن تقديم الإطار القانوني العام للدولة، والذي يسمح بتفعيل المجتمع المدني وإعطائه الضمانات اللازمة لحركته ونشاطاته ويتحدد فيما يلي:

_وجود دستور مستفتى عليه شعبيًا، يقر التعددية الحزبية،وحرية تكوين الهيئات والمنظمات السياسية والنقابية والاجتماعية والثقافية، ويحمي الديمقراطية والحريات وحقوق الإنسان.

_ أن يضمن نظام الحكم الدستوري الفصل بين السلطات.

_ أن توجد وتحترم القواعد القانونية التي تنظم وتحكم تكوين مؤسسات المجتمع المدني.

_ احترام النظام القضائي واستقلاله لحماية الشرعية الدستورية والحريات الديمقراطية.

_ أن يحول الدستور . القانون . دون انتهاك الحريات ومنع التشريعية، وتحريم تجميد الدستور أو إعلانات الطوارئ والقوانين الاستثنائية أو التهديد بها[2].

المطلب الثاني: أهمية المجتمع المدني:

تكمن أهمية المجتمع المدني في قدرته على تأطير المواطنين للعمل التطوعي في الشأن العام وفي كل قيم المشاركة الوطنية و التبعية التشاركية [3]. وذلك من خلال إشراك الأفراد والناس في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والعمل على تنظيمهم في جماعات ذات قوة التأثير في السياسات العامة والحصول على حق الدخول للموارد البشرية ويشكل خاص الفئات الفقيرة، لذا نجد مؤسسات المجتمع المدني وفي مقدمتها المنظمات غير الحكومية تساعد على تحقيق إدارة

[1] ثناء فؤاد عبد الله، **مرجع سابق**، ص296.

[2] **المرجع نفسه**، ص294.

[3] حسن كريم، **مفهوم الحكم الصالح ومعاييره**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص122.

أكثر ترشيداً للحكومة من خلال علاقاتها بين الأفراد والحكومة وأيضا تعبئتها لأفضل الجهود الفردية و الجماعية، التي يمكن استخدامها وفق الجهود والوظائف التالية:

_ التأثير على السياسة العامة من خلال تعبئة جهود قطاعات من المواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.

_ تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بتداولها على نطاق واسع

_ مساعدة الحكومة عن طريق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعسف السلطة.

_ تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية وذلك باكتساب أعضائها قيم الحوار وقبول الآخر ومساءلة القيادات والمشاركة في الانتخابات والتعبير عن الرأي [1].

_ يعتبر المجتمع المدني الأساس الفعلي لأية شرعية سياسية والمسؤول عن سلامة أو فساد الحياة السياسية.

_ يعتبر المجتمع المدني تلك المساحة الحرة التي تربط الأسرة بالدولة.

المبحث الثالث: البنية الهيكلية والوظيفية للمجتمع المدني

يضم المجتمع المدني مجموعة واسعة النطاق من المنظمات غير الحكومية والمنظمات غير الربحيةالتي لها وجودٌ في الحياة العامة ويلتصق مفهوم المجتمع المدني في أغلب الحالات بدلالات معيارية وأيديولوجية. فوفقاً للرؤية الليبرالية التقليدية، يتسم المجتمع المدني بأنه مجال تطوع الاختيار، والحرية الشخصية، و المسئولية الفردية، تجاه المجتمع الذي يعيش فيه المرء ويريد العطاء له بما لديه من إمكانيات.أي أنّ المجتمع المدني يتيح للأفراد المجال لتشكيل مصائرهم الخاصة ومساعدة الآخرين. ويفسر ذلك أهمية وجود مجتمع مدني قوى متسم بالحيوية في صورة تأسيس جمعيات ومنتديات كملمح أساسي للديمقراطية الليبرالية، وهو ما يظهر من خلال هياكله ووظائفه المتعددة.

المطلب الأول: هيكل المجتمع المدني.

يصنف هيكل المجتمع المدني إلى مجموعة من الهياكل الفرعية تتمثل في:

1 الفرد: يبدأ المجتمع المدني من الفرد باعتباره الكينونة الأصلية في المجتمع ضرورة التأكيد على التوازن بين الواجبات والحقوق والاعتراف بمصالح الأفراد و الجماعات قبل التحول نحو المصلحة العامة. وتتخلص الصفات الفردية في الذات الحياة الشخصية ، مجال المعتقدات، تنوير ثقافي للمصلحة الذاتية الذي يقود إلى الاعتبارات والأفعال والممارسات المشتركة. التعامل المتحضر مع الذات والآخرين وتوقع التعامل المماثل من الغير.

[1] فكايد زهير عبد الكريم، **الحكمانية قضايا وتطبيقات**، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003، ص48.

2 الكوميونة: لها علاقة ملاصقة بحياة الفرد ذلك أن عناصر الحياة الخاصة في الديمقراطيات الليبرالية تعتمد على بيئة خدمات شاملة تهم حياة الفرد (النوادي، المدارس، المستشفيات، الرابط...) ترتبط بالكوميونة وتعتمد على الأداء الجماعي فهي تتعامل يومي ًا مع القضايا الحياتية لمجتمعها المحلي كتقديم خدمات أساسية، التأهيل وإعادة التأهيل، التعامل بلطف ومحبة وكياسة، حماية الفرد وتوفير فرص التنمية البشرية. وهذه بعض سمات الكومونية: العائلة، الجيران، الحضانة، المدارس، المستشفيات والروابط والثقافة والفنون...الخ.

3 الحكومة: هو اتفاق عام على اعتبارها الحيز(الفضاء القائم بين الأفراد/ العائلة وبين الحكومة)، ويجد هذا تبريره في أن تطوير المجتمع المدني وممارسته لابد أن يتضمن المشاركة الفعالة للمواطنين في الحكومة الديمقراطية، و الدور الأساسي للحكومة في توفير وحماية هذه المشاركة [1] كونها مسؤولة عن توفير وضمان الحريات والخدمات العامة وحمايتها وتطويرها وهذه بعض جوانب الممارسات الحكومية في هذا المجال: المواطنة،الحرية، الحقوق، المحاكم، الأمن، التعليم، إطاعة القوانين، الاقتراع، الانتماء إلى الأحزاب السياسية والمنظمات المهنية...الخ .

4قطاع الأعمال business: يشكل شريكًا آخر للمجتمع المدني ويمكن أن يكون أحد المصادر الهامة لتغذيته بالتبرعات (الأعمال الخيرية) التي تؤدي على الأقل وظيفتين: تعظيم الإمكانات الاجتماعية، ومساعدة الناس المعوزين ومن بعض سمات قطاع الأعمال التي تشارك المجتمع المدني: المشروع الحر،توفير العمل،التأثير في السوق وحرية الاختيار، اتحادات مهنية ، المسؤولية الاجتماعية، الأعمال الخيرية، التعامل المتحضر.

5 القطاع التطوعي: ليست منظمات القطاع التطوعي كلها صحية فهناك منظمات تخدم أفكار لا إنسانية مثل العنف وحسب "فرانكلين franklin" تستحق الروابط التطوعية أن تسمى بالقطاع الأول لكونها جوهرية في نشر القيم الحضارية للمجتمع المدني وخلق قوة مدنية سلمية من خلال المشاركة ويقول "ألينسكي alinsky " :"يتحقق التغيير من خلال القوة و القوة تأتي من التنظيم ومن أجل المباشرة بالفعل يجب على الناس أن يتجمعوا مع بعضهم ." وهذه بعض سمات القطاع التطوعي بالعلاقة مع المجتمع المدني: المتطوعون روابط ومنظمات النفع العام، النوادي، مجالس المدارس و المستشفيات، المنظمات والهيئات الخيرية (الهلال الأحمر) والحركات الإنسانية (مراكز حقوق الإنسان)[2]

2 وظائف المجتمع المدني:

إنّ كثيرا من الدول ترغب في وجود مؤسسات المجتمع المدني لما لها من أهمية كبيرة تؤثر إيجابيا في حياة الفرد والأسرة والمجتمع سواء من الناحية الاجتماعية أو الثقافية أو الاقتصادية أو الصحية او غيرها.وخاصة أنّ هذه المؤسسات لا

[1] عبد الوهاب حميد رشيد، **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**، ط1، بيروت: دار الثقافة والنشر، 2003، ص93.

[2] **المرجع نفسه**، ص94.

تهدف إلى الربح. وتأتي مجالات عمل هذه المؤسسات بين التنمية والديمقراطية وحقوق الإنسان... وهذا ما سنقدمه بالتفصيل.

1 تحقيق النظام والانضباط في المجتمع:

فهو أداة لغرض الرقابة على سلطة الحكومة وضبط سلوك الأفراد والجماعات تجاه بعضهم البعض ويكفي في هذا الصدد الإشارة إلى أن كل منظمة أو جمعية تضع مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة لانضمامه إلى عضويتها، ويعتبر التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطًا لقبولهم داخل المنظمة واستمرارهم فيها.

2 تحقيق الديمقراطية:

فهو يوفر قناة للمشاركة الاختيارية في المجال العام وفي المجال السياسي، كما تعد منظمات وجمعيات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الإيجابية النابعة من التطوع وليس التعبئة الإجبارية التي تفرضها الدولة على المجتمع للتظاهر بالتمتع بالجماهيرية والتأييد الشعبي.

3 التنشئة الاجتماعية والسياسية:

وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء جمعياته ومنظماته. وعلى رأسها قيم الولاء والانتماء والتعاون والتضامن والاستعداد لتحمل المسؤولية والمبادرة بالعمل الإيجابي والاهتمام والتحمس للشؤون العامة للمجتمع ككل، بما يتجاوز الاهتمامات الخاصة والمصالح الشخصية الضيقة[1].

4 الوفاء بالحاجات وحماية الحقوق:

وعلى رأس تلك الحاجات الحاجة للحماية والدفاع عن حقوق الإنسان ومنها حرية التعبير والتجمع والتنظيم وتأسيس الجمعيات أو الانضمام إليها...الخ ولكن من هو الطرف الذي يعتدي على تلك الحقوق والحريات.الحقيقة أنّ المجتمع المدني ارتبط عادة بصفة الملجأ أو الحصن الذي يلجأ إليه الأفراد في مواجهة الدولة وحكومتها من ناحية أخرى فكل من الدولة وقوى السوق قد يهدد بتصرفاته الحقوق الإنسانية والحريات ويمارس الاستغلال والقهر ضد الفئات الضعيفة في المجتمع.

5الوساطة و التوفيق:

أي التوسط بين الحكام والجماهير من خلال توفير قنوات الاتصال ونقل أهداف ورغبات الحكومة والمواطنين بطريقة سلمية، وتسعى جماعات المصالح في هذا الإطار للحفاظ على وضعها وتحسينه واكتساب مكانة أفضل لها في المجتمع

[1] عيسى الشماس، **مرجع سابق**، ص 13.

لذا فإنها تتحرك مباشرة للتأثير على عملية تشريع ووضع القوانين، وتهدف للوصول إلى نقطة اتفاق والتقاء بين الآراء المتعددة كأساس للاستقرار.

6 التعبير و المشاركة الفردية والجماعية:

فوجود المجتمع المدني ومؤسساته يشعر الأفراد نهاً لديهم قنوات مفتوحة لعرض أرائهم ووجهات نظرهم بحرية حتى لو كانت تعارض الحكومة وسياساتها للتعبير عن مصالحهم ومطالبهم بأسلوب منظم وبطريقة سليمة وبدون الحاجة إلى استعمال العنف طالما أن البديل السلمي متواجد ومتاح.

7 ملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها:

مع قدوم الثمانينات من القرن العشرين 20 الميلادي شهد العالم ظاهرة واسعة الانتشار هي انسحاب الدولة من العديد من الأدوار والوظائف التي كانت تؤديها في الماضي فقد تؤدي الدولة أزمة الديون وعجزها عن سدادها وعجزها وفي نفس الوقت عن الاستمرار في أداء نفس أدوارها التي صارت تشكل عبئا ثقيلا عليها. وهنا كان لابد أن يتحرك المجتمع المدني لشغل هذا الفراغ[1].

8 توفير الخدمات ومساعدة المحتاجين:

صحيحا أن جزءا مهما من الوظيفة منظمات المجتمع المدني هو الدفاع عن المصالح الخاصة المشتركة لفئات معينة إلاّ أنّها كذلك تمديد العون و المساعدة للمحتاجين مع تقديم خدمات خيرية واجتماعية هدفها مساعدة الفئات الضعيفة التي توجد على هامش المجتمع.

9 تحقيق التكافل الاجتماعي:

تتضح أهمية هذه الوظيفة الخطيرة إذا ما تخيلنا ضعف أو ضيق منافذ التعبير عن الرأي أمام الناس بحيث يفقدون القدرة على التأثير في القرارت السياسية التي تمس حياتهم بشكل مباشر فيتعرضون الساخطون على الأوضاع القائمة لكبت مشاعرهم ما يعرض المجتمع إلى احتجاجات عنيفة لأنّ الجماعات لم يجدوا منظمات تستقبل مطالبهم. إذ هناك منظمات عديدة في المجتمع المدني وعلى رأسها "حركة الحقوق المدنية" التي يعود إليها الفضل في نيل الأمريكيين من أصل إفريقي لحقوقهم بعد معاناة طويلة من الاضطهاد والتمييز.

10 التنمية الشاملة:

[1] **المرجع نفسه**، ص16.

الحقيقة أن مشكلة التنمية لاتكمن دائماً في قلة الموارد المادية وإنما في كيفية استغلال تلك الموارد، وهذه الكيفية تتوقف بدورها على طبيعة ونوعية البشر الذين يقومون باستغلالها.ولذا فإنّ الاستمرار الحقيقي لابد أن يتم في الثورة البشرية وليس المادية، وهنا تبرز أهمية المجتمع المدني في القيام بهذا النوع من الاستثمار، حيث يتم من خلال منظماته تنمية وتطوير المهارات الفردية للأعضاء بشكل يقلل من العبء على الحكومة، حيث تصبح لمؤسسات المجتمع المدني دور شريك للدور الحكومي في تنفيذ برامج وخطط التنمية الشاملة وطبعاً مساعدة ودعم الحكومة للقيام بهذا الدور[1].

[1] **المرجع نفسه**، ص19.

ملخص الفصل الأول :

انطلاقًا مما سلف يأتي مفهوم المجتمع المدني كأحد المفاهيم التي برزت الدعوة لها حديثًا وعلى وجه التحديد بعد حرب الخليج الثانية، على الرغم من أنّ ظهورها يعود إلى بداية السبعينيات الميلادية نتيجة للتأثر بأفكار ومؤلفات أنطونيو غرامشي التي وجدت ميولاً لها وبخاصة في بلدان المغرب العربي. ولقد حمل المجتمع المدني في طياته الدعوة إلى التعددية الحزبية والممارسة للديمقراطية الغربية، والتركيز على الثقافة وإعطائها الدور الأكبر في الإسهام في حركة المجتمع السياسية، وقيام تنظيمات أو منظمات طوعية أو رسمية مستقلة عن السلطة السياسية تهدف إلى تعزيز التماسك والتضامن بين أعضاء المجتمع في مقابل الاستقلال النسبي عن الدولة.

إذاكان من الثابت أنّ دور المجتمع المدني وتطوره وتمكينه من الأدوات الضرورية للعمل هو الكفيل بتفعيل الديمقراطية وضمان نجاح عملية التحول نحو الديمقراطية كمسار انخرطت فيه البلدان بدرجات مختلفة، فإنّ من الثابت أيضا أنّ توفير شروط نجاح المسعى هو رهين بناء مؤسسات مجتمع مدني للقيام بأعمال الوساطة والحلول تدريجيا محل مؤسسات المجتمع التقليدي وتمكينها من أداء دورها في المراقبة والمحاسبة والمشاركة في العملية السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

الفصل الثاني

المجتمع المدني بين العملية السياسية والمعيار التشوري

تمهيد:

أصبحت العملية السياسية اليوم في دول العالم بشكل أساسي من اختصاص منظمات المجتمع المدني، لأّ التطورات والتحولات السريعة والمتلاحقة التي حدثت في الدولة أثناء مرحلة الدولة المتدخلة عندما كانت هي الفاعل الرئيسي في صنع السياسات العامة، وممثلة للمجتمع في تقرير هذه السياسات ووضع الخطط والبرامج ومتابعة تنفيذها، ووسيط بين الفئات والطبقات في حل المنازعات، بل ومالكة للمشروعات ومسئولة عن حسن إدارتها، وعن توزيع الدخل، وتقديم الخدمات وعادلة في توزيعها بين الفئات الاجتماعية، بعد كل هذا أصبحت مجرد شريك من بين شركاء أو فواعل غير رسمين متعددين في صنع السياسة العامة وإدارة عملية التنمية. ومن خلال هذا الجزء من الدراسة سنتناول في المبحث الأول من الفصل مؤسسات المجتمع المدني أولا: الأحزاب السياسية – ثانيا: الجماعات الضاغطة – ثالثا: الرأي العام.

أما المبحث الثاني علاقة المجتمع المدني بالنظام السياسي وفيه تناولت الدراسة علاقة المجتمع المدني بالدولة كعنصر أول وثاني عنصر علاقة المجتمع المدني بالبرلمان وبالنسبة للمبحث الثالث المجتمع المدني ودوره التنموي أول عنصر هو تمكين المجتمع المدني وثاني عنصر دور المجتمع المدني في التنمية السياسية وثالث عنصر دور المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية.

المبحث الأول: مؤسسات المجتمع المدني.

لايشكل وجود الأفراد والجماعات المجتمع السياسي إلا إذا تضمن هذا الوجود على إرادة و أهداف جماعية في العيش سويا ويعني القول الإرادة و الأهداف الجماعية وجود التنظيم الذي يقوم على التعددية المؤسسات التي يتحدد دورها في عملهاعلى تحقيق إشباع مصالح الأفراد و الجماعات وعليه يمكن وصف المجتمع السياسي كمنصة مسرح يحتل الأفراد و الجماعات مجال بأشكال متعددة: أولا على شكل أحزاب سياسية وثانيا على شكل جماعات ضاغطة وثالثا على شكل حركات اجتماعية تتمثل في الرأي العام و بهذا يعرفالبنك الدولي لمصطلح المجتمع المدني بأنّه: "مجموعة كبيرة من المنظمات وجود في الحياة العامة، وتنهض بعبء التعبير عن اهتمامات وقيم أعضاءها أو الآخرين استنادا إلى اعتبارات أخلاقية، أو ثقافية أو سياسية، علمية، دينية، أو خيرية... ومن ثم يشير المجتمع المدني إلى مجموعة كبيرة من المنظمات والمؤسسات الهامة والتي تسهم كلها في تفعيل الدور المهم الذي يؤديه على مختلف الأصعدة والمجالات وأهم هذه المؤسسات هي:

المطلب الأول: الأحزاب السياسية.

إنّ الحكومة هي نتاج علاقات التفاعلية التأثيرية بين الأفراد والجماعات وأنّ مجال التعبير عنها يتم عبر تواجد الأحزاب السياسية كمجموعات تمثيلية لمصالح متنوعة مهمتها تحديد الأهداف وهيكلتها و وضع هرمية تنظيمية لغرض ليس فقط تنظيم قيادتها بل أيضا لوضع الإستراتجيات لتحقيق هذه الأهداف [1].

أولا: تعريف الحزب: للحزب تعريف وشروط معينة *، فيعرف الحزب بأنه مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة معينة تدفعهم للعمل المتواصل في سبيل استلام السلطة لتحقيق أهداف معينة.

ويعرف "جورج بوردو George Burdeau"الحزب على أنّه كل تجمع من الأشخاص يؤمنون ببعض الأفكار السياسية ويعملون على انتصارها و تحقيقها وذلك بجمع أكبر عدد ممكن من المـواطنين حولها

[1] سوهم محمد العزي، **دراسات في علم السياسة**، ط1، الأردن: إثراء للنشر والتوزيع، 2009، ص105.

*الشروط الضرورية لقيام حزب سياسي هي :

وجود تنظيم يتميز بالعمومية والاستمرارية.

وجود برنامج خاص بالحزب.

رغبة وسعي من جانب الحزب السياسي في سبيل الوصول إلى السلطة والاحتفاظ بها.

وبحثا عن امتلاك السلطة أو على الأقل التأثير في قرارات السلطة الحاكمة [1].

بينما يعرف " ريمون أرون Raymound Aron " الحزب هو تجمع دائم أو مستمر لمجموعة من الأفراد يعملون معا من سلامة السلطة أي محاولة الوصول إليها والاحتفاظ بها .

و في هذا السياق يعرف " دافيد أبتر David Apter "الحزب السياسي بأنّه أهم وظيفة للحزب هي قيامه بتنظيم و توجيه الرأي العام وتلمس احتياجات الناس ونقلها إلى الأجهزة المسؤولة وبهذا الشكل يحدث تقارب بين الحكام و المحكومين[2]. وبالتالي فالحزب السياسي هو مجموعة من الأفراد يجتمعون حول مجموعة الأفكار أو إيديولوجية ويسعون للوصول إلى الحكم و التأثير فيه .

ثانيا: أنواع الأحزاب السياسية :

ليس من السهل إيجاد تصنيفات موحدة لتقسيم الأحزاب السياسية وهذا راجع للاختلافات في طبيعة الحزب وتنظيمه وأهدافه أو إلى اختلافات في الأنظمة السياسية ولهذا اختلف الباحثون في حقل العلوم السياسية حول موضوع أنواع الأحزاب إذ صنفوها بناءا على ثلاث معايير :

- معيار مشاركة الأعضاء في حياة الحزب .
- معيار التنظيم .
- معيار القاعدة الاجتماعية للحزب.

1- معيار مشاركة .

بمعنى مدى مشاركة أعضاء و مناضلي الحزب في نشاطه وهياكله الداخلية من حيث الفكرة و الإيديولوجيات المتبعة وأدى هذا المعيار إلى التصنيفات التالية :

أحزاب الرأي والأحزاب الإيديولوجية:

1 أحزاب الرأي: حزب الرأي هو حزب ليس له مذهب سياسي أو إيديولوجي معين واضح وثابت وخاص به أي يوضع من الحزب ثم يعرض على الأعضاء بل يتمثل مذهبه في مجرد أراء أعضائه المختلفة وتنسيقها ثم استخدامها قس

[1]- الأمين شريط،**الوجيز في القانون الدستوري و المؤسسات السياسية المقارنة**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1998، ص 242.

[2]- غارو حسيبة، **"دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة –دراسة حالة الجزائر من 1997-2007 "**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،تخصص:تنظيمات سياسية وعلاقات دولية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، سنة 2011 -2012، ص24.

نضاله، وهو حزب مفتوح لمختلف الآراء والأشخاص من كافة الطبقات، حيث أنّ أفكارهم متقاربة لذلك يدافعون عنها ويناضلون من أجله[1] .

2 أحزاب الإيديولوجية: إنّ أهم خصائص هذه الأحزاب هو تصميمها على تطوير الحياة السياسية من ناحية إيديولوجية جامدة وهذا النوع من الأحزاب يتميز عن غيره بتمسكه لبرامج مميزة ومحددة، كما أنّها تصر دائما على أنّ من أهم شروط استمرار العضوية هو تمسك العضو بمبادئ الحزب تمسكًا فعالاً ، وليس من السهل تعاون أحزاب الإيديولوجيات بعضها مع البعض، إذ كل منها يؤمن بمبادئ غير قابلة للائتلاف مع غيرها، وهذه الأحزاب غالبا ما تكون على درجة عالية من التنظيم وأعضاؤها مطيعون لأوامرها[2].

الأحزاب الشمولية والأحزاب المتخصصة:

1 الحزب الشمولي: ويتميز بكونه متجانس ومنسجم ومغلق وبكونه حزب مقدس وغاية في حد ذاته فهو متجانس بحيث لا يكتفي بالنشاط السياسي فقط، بل يسعى إلى تكوين الإنسان على مذهب وعلى إيديولوجية متينة تتناول الإنسان ومصيره من كافة الجوانب وهو حزب مغلق، بحيث أنّ دخوله صعب ويتم بصفة انتقائية (بعد تقديم ملف وبعد المرور على مرحلة تجريبية) إلى جانب ذلك يعمل الحزب على زرع روح تقديسه ومعاملة كفاية في حد ذاته.

2 الأحزاب المتخصصة: هي الأحزاب التي لا يتجاوز في نشاطها الجوانب السياسية لحياة المجتمع وهي مفتوحة على عدة تيارات سياسية داخلها وهي قليلة التنظيم والانضباط ويتمتع أعضاؤه بحرية كبيرة داخلها.

3 الأحزاب الاحتكارية: وهي الأحزاب التي لا تقبل التداول على السلطة مع الأحزاب الأخرى بل تسعى إلى الوصول إلى السلطة وهي مفتوحة على عدة تيارات سياسية داخلها، وهي قليلة التنظيم والانضباط ويتمتع أعضاؤها بحرية كبيرة.

أحزاب البرامج وأحزاب الأشخاص والأحزاب الخاصة:

1 أحزاب البرامج: هي أحزاب مواقف وبرامج عامة وليس لها ارتباط بعقيدة محددة وتتغير مواقفها وسياستها العامة من فترة إلى أخرى تماشيا مع الظروف المتغيرة حيث تتميز بقدرتها على التكيف مع الظروف المحيطة بها، كما أنّها تتأثر بنوعية واتجاهات القيادات التي تقودها وتترأسها، فهي تتسم بالمرونة ولا تتمسك بعقيدة جامدة.

2 أحزاب الأشخاص: إنّ العنصر الأساسي الذي يميز أحزاب الأشخاص هو الولاء لشخصية الزعيم لأنّ الزعيم هو الذي ينشئ الحزب ويضع برامجه ويوجه نشاطه لذلك يستطيع الزعيم أن يغير في برامج الحزب وأسلوبه دون أن يخشى

[1] الأمين شريط، **مرجع سابق**، ص 259، ص260.

[2] غارو حسيبة، **مرجع** سابق، ص26.

عدم ولاء أتباعه وأعضاء حزبه ونظرًا لاعتماد هذه الأحزاب على قوة شخصية الزعيم ونشاطه وحيويته وبالتالي فاختفاء الزعيم يؤدي إلى انشقاق الحزب وحتى اختفائه.

3 الأحزاب الخاصة: هي أحزاب تجمع بين خصائص وصفات أحزاب البرامج وأحزاب الأشخاص، وهذه الأحزاب أكثر انفتاحًا وموضوعية.[1]

4 أحزاب المصالح: توجد أحزاب المصالح بصفة خاصة في نظام تعدد الأحزاب وقد توجد كأحزاب صغيرة في نظام الحزبين، وهي تمثل مصالح محددة لجماعة كبيرة منظمة من الأفراد الذين يصرون على تحقيق أهدافهم وخدمة مصالحهم من خلال المشاركة المباشرة في الحكومة.[2]

2- معيار التنظيم. يعني عدم النظر إلى حجم وعدد أعضاء الحزب أو مذهبه وبرامجه ولكن يتم النظر إلى أساليب تنظيمه بالدرجة الأولى ويصنف كالآتي:

أحزاب الأطر وأحزاب الجماهير:

1 أحزاب الأطر: تعتبر هذه الأحزاب "أحزاب أعيان" وهي الأقدم تكوينا حسب ما رأى "موريس دوفرجي" بالنظر إلى التنظيمات التي اخترعت الأحزاب السياسية ولهذا النمط من الأحزاب خصائص وهي:

- إنّها أحزاب لا تبحث عن زيادة عدد المناضلين، وهذا الأمر لا يمثل بشكل من الأشكال عنصر ضعف فيها لأن نمط الحياة السياسية القائم على الانتخابات يعطي أهمية أكبر للناخبين، وعليه تسعى أحزاب الأطر إلى انتساب الأشخاص ذوي النفوذ والتأثير وهذا ما يؤمن لها التأثير في اختيارات الآخرين ومن تم تصل إلى درجة عالية من الفعالية كما لو كانت قد توجهت مباشرة إلى المواطنين.

- لأحزاب الأطر هيمنة القمة على القاعدة وتتجسد هذه السلطة في قدرة عضو البرلمان على العمل في دائرته الانتخابية بصفته السيد الحقيقي للمستويات الأدنى للحزب وليس كمندوب لأعضاء يتولى سلطة القيادة، من خلال عملية انتخابية وسلطة رئيس الحزب غير خاضعة للنقاش ويخول له اتخاذ القرارات بشرط أن لا تكون قرارات منافسة أو مخلة بالنظام العام وبمعنى آخر يمكن القول بأنّ أحزاب الأطر أنّها أحزاب الطليعة وتضم في صفوفها الفئات البرجوازية وشخصيات مؤثرة ولا تضم قاعدة جماهيرية واسعة وعلاقتها الداخلية مرنة.

2 أحزاب الجماهير: وهي أحزاب ظهرت في نهاية القرن التاسع عشر وتتميز بسعيها إلى تباين المناضلين بهدف إعطاء تأثير سياسي لعامة الناس، سعيا منها للوصول بالعامة إلى درجة من الوعي السياسي فهي تقوم بدور تربوي حيث يمكن للمناضل داخل الحزب من التعليم ومن رفع مستوى وعيه السياسي. فالحزب الجماهيري مناط بأدوار

[1] الأمين شريط، **مرجع سابق**، ص 261، ص 262.

[2] غارو حسيبة، **مرجع سابق**، ص27.

عديدة تشبه إدارة الدولة كالتربية، الرقابة و القضاء وللقيام بهذه الأنشطة يستعين الحزب الجماهيري بفئة من الموظفين السياسيين التي تتميز بتأطيرها للمنخرطين، وتنظيم الحياة الداخلية للحزب. ويمكن القول أنّ أحزاب الجماهير بتنظيمها المركزي الذي تشكل الخلية عنصره الأساسي، كذلك يمثل استقطاب عدد كبير من الأعضاء بالنسبة إليها نرًهاأساسيا سواء على الصعيد السياسي أم على الصعيد المالي وأنّه على المنتخبين مبدئيً ا تقديم مصلحة الحزب على مصالحهم.

أحزاب الأعيان وأحزاب المناضلين وأحزاب الناخبين.

1 أحزاب الأعيان: هي شكل من أشكال أحزاب الأطر وتضم شخصيات بارزة ذات مكانة اجتماعية واقتصادية تتمتع بثروة تؤهلها لتمويل المعركة الانتخابية لمرشحي الحزب.

2 أحزاب المناضلين: وهي صورة مطابقة لأحزاب الجماهير ولها اهتمام أكبر للمناضلين في صفوفها، والذين يدفعون اشتراكا ويبذلون نشاطا لمصلحة الحزب، هؤلاء يمارسون تأثيرا كبيرا في نجاح الحزب واتخاذ قراراته[1].

3 أحزاب الناخبين: هي أحزاب ليست لها إيديولوجية واضحة مثل أحزاب الأعيان لكن هدفها الانتخابي يجعلها تخلق شبه آلة انتخابية وبنية قوية على نفس شكل أحزاب الجماهير بحيث أنّه مثل هذه الأحزاب شكل الأحزاب القائمة في المجتمعات المتقدمة.

ثالثا: معيار القاعدة الاجتماعية.

1 أحزاب التجمع: هو نوع من الأحزاب التي تجمع جميع المواطنين مهما كانت انتماءاتهم وطبقاتهم الاجتماعية وميولهم الإيديولوجي، ولها مذهب سياسي مرن جدً ا، يوفق بين جميع الأعضاء وينبذ الإيديولوجيات الصارمة، وهو لايهدف إلى التكوين العقائدي أو إلى تكوين طلائع جديدة، بل يكتفي بنشاطات سطحية ومباشرة وواقعية. هذا النوع من الأحزاب منتشر بكثرة في مختلف البلدان[2] .

2 الحزب الأفقي: هو نوع الأحزاب يجمع بين الطبقات الايدويولوجي وهو طرح يرتكز على الأحزاب السياسية وفق أساس ايدولوجي أي أحزاب اليمين وأحزاب اليسار و ظهرت هذه الأحزاب أي هذه التقسيمات أثناء الثورة الفرنسية أين التزمت طائفة من البرلمانيين يمين القاعة البرلمانية في حيث اخترت مجموعة أخرى يسار القاعة " موقف محايد " و أصبح هذا التصنيف متداولا للتميز بين ايدولوجيات المختلفة.

رابعا: تصنيفات أخرى. يوجد إلى جانب التصنيفات السابقة لأنواع الأحزاب تصنيفات أخرى على أساس معايير مختلفة منها[3]:

---

[1] **المرجع نفسه**، ص28، ص29 .

[2] **المرجع نفسه**، ص30.

[3] الأمين شريط، **مرجع سابق**، ص263، ص264.

من حيث العقيدة:

- الأحزاب السياسية: ظهرت في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية وتتميز باهتماماتها بالنوعية وليس بعدد المنتمين، سواء بانتمائهم العائلية أو بثرواتهم لسد النفقات الانتخابية كما أنّها لا تعتمد على جماهير التي يتمتع أعضاءها بامتيازات خاصة فضلا عن افتقارها لإيديولجية واضحة وقيم ميزاتها على منح وهبات أما هيكلتها القاعدية فتعتمد على اللجان المحلية المشكلة من أعضاء معنيين آو مرشحين وتتمتع باستقلالية كبيرة عن الهيئات المركزيةإلاّ أنّ التنظيم المحكم لطريقة الانتخابات قد أثر على هذه الاستقلالية[1].

- الأحزاب الليبرالية: هي التي تسعى إلى تغيير الوضع القائم أو البحث عن الجديد وتنقسم إلى قسمين .

- الأحزاب الثورية: هي التي تريد أحداث التغيير جذري في بنية المجتمع و البنية التحتية و الفوقية عبر وسائل الإعلام و تسمى أيضا التقدمية

- الأحزاب الإصلاحية: هي التي تسعى إلى أحداث تغيير جزئي في المجتمع من خلال الصلاح التدرجي والسامي .

- الأحزاب الاشتراكية: لقد ظهرت هذه الأحزاب أثناء الحكم البرجوازي و تطورت واتسع نظامها نتيجة مساوئ النظام الرأسمالي غيرنّه ظهرت أنواع جديدة من الأحزاب تستمد بعض مبادئها من الاشتراكية.

و تنقسم الأحزاب الاشتراكية إلى أحزاب جماهيرية وأحزاب طلائعية.

من حيث العضوية :

-الأحزاب الغير المباشرة: حيث إنها أحزاب لا تعتمد أساسا على انتساب الأعضاء المباشرة بل توضع بشكل جماعي مندوبي تنظيمات أو جمعيات مختلفة و هي غالبا وراء تشكلها (النقابات، الجمعيات ....)

- الأحزاب المباشرة: هي الأحزاب التي لها تنظيم حزبي يقبل بانضمام الإفراد إليها مباشرة كأعضاء.

من حيث الدين:

- الأحزاب الدينية: وهي الأحزاب التي تحقق الوحدةالدينية للمؤمنين في كل مكان كحركة الإخوة المسلمين والأحزاب المسيحية في أوروبا.

[1] غارو حسيبة، **مرجع سابق**، ص31.

- الأحزاب العلمانية: وهي التي تؤمن بفضل الدين عن الدولة وتسعى للاهتمام بالقضايا المعاصرة كالحرية والعدالة والمساواة دون التمييز بين الإفراد بسبب أديانهم وعقائدهم ومعظم الأحزاب الأوربية أحزاب علمانية كحزب الاشتراكي الفرنسي[1].

ثانيا: وظائف الأحزاب السياسية.

وتمارس الأحزاب السياسية دور تفعيل المشاركة وإدارة اللعبة السياسية في المجتمع من خلال الوظائف التالية التي تحافظ من خلالها على تكيفها مع معطيات البيئة المحيطة ورغبة في الحفاظ على استمرار آدائها لوظائفها.

1- وظيفة التعبير عن المطالب: يتيح الحزب السياسي قناة يعبر من خلالها الأفراد و الجماعات عن مطالبهم لدى صانعي القرار و تمثل هذه الخطوة أولى مراحل عملية التحويل السياسي ، فهي بمثابة جسر رابط بين المجتمع من جهة و النظام السياسي من جهة أخرى .

2- وظيفة تجميع المصالح: تشير إلى تلك العملية التي يتم من خلالها تحويل المطالب المتباينة إلى بدائل سياسية عامة عن طريق إيجاد نوع من التوفيق بين المصالح المتضاربة و قد عبر البعض عن هذه الوظيفة بتنظيم الإرادة وصنع الرأي العام، مما يؤثر بشكل مباشر في استقرار النظام السياسي، حيث يتم التخفيف من عبء المطالب المرفوعة إلى صانعي القرار و بالتالي الاستجابة لها بشكل أو بآخر ، و عادة ما تكون الأحزاب أهم مدير لهذه العملية.

3- وظيفة التجنيد السياسي: تمثل حسب "غابريال ألموند" تلك العملية التي يتم بواسطتها احتلال الأدوار السياسية الهامة في أي نظام سياسي. ولما كانت الأحزاب أهم أدوات التجنيد فإنّ المواطن يتدرج من خلالها بهدف الوصول إلى قمة الهرم السياسي، وقد تأخذ هذه الهرمية مستوى الوظائف الحزبية مرورا بالوظائف الحكومية وانتهاء بمستوى القيادة القومية. ويمكن استخدام متغير التجنيد للتمييز بين مختلف الوحدات السياسية الممثلة أساسا في الأحزاب من خلال قياس قدرة كل منها في الحشد الجماهيري و التعبئة الاجتماعية لتحقيق معدلات استقطاب أوسع وهو أمر قد يتقاطع مع مدى فاعلية الحزب وقوة حضوره الشعبي .

4- وظيفة التنشئة السياسية: تتمحور حسب "باول بنغهام" و"ألموند" حول تلك العملية التي بواسطتها تجتذب الأفراد إلى الثقافة السياسية وتشكل اتجاههم نحو القضايا السياسية، بعبارة أخرى هي مجموع الاتجاهات، المشاعر والمعارف التي تحدد مواقف الأفراد ومعاييرهم القيمية اتجاه النظام السياسية ومؤسساته ككل منسجم وتوجهات وأدوار شاغلي المناصب السياسية، وهي عمليات تصاحب الفرد طول حياته. وتتراوح التنشئة السياسية التي يؤديها الحزب السياسي بين مؤشرين اثنين: إما تعزيز الثقافة السائدة وتوخي الاستمرارية في الأداء، أو إدخال تغيير هام في أنماط هذه الثقافة على نحو يتماشى ومتطلبات المرحلة الجديدة وتمثل التعبئة الاجتماعية إحدى آليات التنشئة التي يتحول بموجبها الفرد من الوعاء أو المنظومة التقليدية التي قوامها القبيلة، العشيرة... إلى أنماط الانتماء

[1] **المرجع نفسه**، ص32.

الحديثة في مقدمتها الأحزاب وجماعات المصالح، ومع التعرض للإعلام، التكنولوجيا والتغير بأنماط العمل، الإنتاج والمعيشة يتولد لدى الأفراد وعيا جديدا يتعزز معه تضامنهم وتمسكهم بهويتهم.

بالإضافة للأدوار السابقة يقوم الحزب عموما بدور مزدوج داخلي وخارجي .

أولا: الدور الداخلي. يقوم

1- على تأطير أعضائه وتثقيفهم وتعبئتهم بهذا تعتبر مدرسة تثقيف المواطنين وهيئة من هيئات المسؤولة عن عملية التنشئة السياسية ويتحدد هنا من خلال القيام بثلاث وظائف :

-تقوم الأحزاب بعملية تأطير المواطنين ضمن إطار حزب بهدف إيصال أفكارها من جهة وإيصال أفكار المواطنين إلى السلطة من جهة أخرى بمعنى أنّها تعطي الشرعية للنظام القائم ويضاف إلى ذلك أنّها تعتبر الناطق أو المتكلم الشرعي لمطالب المواطنين وفي إيصالها للسلطة .

- تقوم بوظيفة تثقيف مناصريها و مؤيديها في إيطار أفكارها السياسية .

- تقوم بمهمة تفعيل المشاعر العاطفية بشكل دائم وذلك لغرض تعمق روابطها مع قواعدها وبنفس الوقت بقود عملها هذا في الربط العاطفي بالنظام بشكل مباشر[1] .

2-تحديد مسؤولية السياسة العامة ويعني ذلك أنّ كل حزب له برامجه الواضحة المتميزة عن غيرها، وبالتالي له مواقفه من مشاكل المجتمع، ويتخذ الحزب بناءا على ذلك مواقف واضحة من كل التشريعات أو القوانين أو المشاكل السياسية أو الاجتماعية أو الاقتصادية في الدولة، ويترتب عن هذا أن تحدد مسؤولية كل الحزب من خلال مواقفه وأعماله فلا يستطيع أن يلقي تبعة أي عمل قام به على غيره من الأحزاب ويسهل هذا للناس الحكم على هذه الأحزاب وبالتالي تأييدها أو الانقضاض بعيدا عنها. و يتضح من كل ذلك ان تحدد المسؤولية عن السياسة العامة في الدولة[2].

3- يقوم بوظيفة تكوين الرأي العام وهيكلة الاقتراع وهي من بين الوظائف المحورية في حياة الحزب السياسي ومن خلالها يقوم بتوجيه المواطن وإيقاظ روح المسؤولية لديه وإشعاره بعدم تنافي المصلحة العامة مع المصلحة الفردية، وطبعا تسعى الأحزاب لإيصال ذلك عبر قنوات معينة تجعل من الحزب شبه منظمة إعلامية تقدم للجماهير مختلف المعلومات وأثناء هذه العملية تقوم بتزيين المعلومات بما يتوافق مع مصالحها بشرط أن لا تتجاوز هذه العملية حد أدنى تصبح فيه المعلومات خاطئة أو كاذبة الأمر الذي قد يفقد الحزب مصداقيته أمام المواطن.

[1] سويم محمد العزي، **مرجع سابق**، ص110.

[2] محمد نصر مهنا، **علم السياسة**، القاهرة، دار الغريب للطباعة والنشر والتوزيع، ص414.

4 –يقوم بتكوين واختيار النخبة السياسية حيث يتفق الجميع أنّ الأحزاب تهدف للوصول إلى السلطة أو البقاء فيها من خلال نشاطها السياسي، لكن في نفس الوقت مدرسة تلقى فيها مبادئ ممارسة السلطة وتدفع هذه المدرسة بأنجب مناضليه إلى الساحة السياسية ليتعرف عليهم الناخب [1] ، ويرافق هذه الوظيفة التكوينية عملية انتقاء المرشحين أو الإطارات السياسية كما تحاول الأحزاب جاهدة لتحقيق الوحدة بين أعضائها وذلك بواسطة توعية أعضاء الحزب بصالحهم التي يتبناها الحزب فضلا عن العديد من الأنشطة التي تتيحها أجهزة الحزب لمجموعة أعضائه سواء كانت هذه الأنشطة علمية أو ثقافية أو اقتصادية أو اجتماعية[2] .

الدور الخارجي: يقوم ب

1-مواجهة الأحزاب والتيارات الأخرى بهدف التغلب عليها.

2-وظيفة تنظيم المعارضة من أهداف الحزب الوصول إلى السلطة ولهذا الغرض يحاول التأثير على السلطة القائمة بواسطة تنظيم المعارضة. والمعارضة في النظم الديمقراطية لها من الأهمية ما يمكن الجميع من إبداء الرأي المساند أو المخالف ويتم ذلك في إطار قانوني منظم يجعل من المعارضة جزء لا يتجزأ من الديمقراطية التعددية ويلعب الرأي العام دور كبير في تنمية المعارضة فهو المبادر برغبة التغيير. على الأغلبية الحاكمة قبول النقد إذا كان برنامج المعارضة يستجيب لمطالب الرأي العام في التغير على أن يتم هذا التغيير وفق الشرعية المعمول بها وهذا مايسمى باستمرارية المؤسات الدستورية.

3-كسب التأييد لمواقفه وسياساته والحصول على طلبات انضمام إليه[3].

4محاولة الوصول إلى السلطة مما لاشك فيه أنّ كل حزب يتطلع إلى مركز السلطة ذلك لأنّ السلطة هي التي تمده بالمساعدة والقوة في تحقيق برامجه ومبادئه التي نادى بها ووعد الشعب بتحقيقها ولهذا فإنّ وصول أي حزب سياسي إلى مركز السلطة ومباشرة شؤون الحكم يعتبر الدليل القاطع على مدى قدرته للوفاء بالتزاماته وتعهداته النظرية التي أمن بها ونادى بتحقيقها وهو بعيد عن مركز السلطة.

[1] ثامر كامل محمد الخزرجي، **مرجع سابق**، ص213.

[2] إسماعيل علي سعد، **دراسة في المجتمع والسياسة**، بيروت –لبنان: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1988، ص20 ،ص25.

[3] محمد طي، **القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، ط6: حقوق الطبع محفوظة، سنة 2009، ص163.

المطلب الثاني: الجماعات الضاغطة.

حظيت دراسة الجماعات الضاغطة باهتمام كبير سواء في تخصص العلوم السياسية أو علم الاجتماع السياسي، خاصة عندما استقر الرأي لدى معظم الباحثين في هذا المجال علىأنّ الفرد جزء من الجماعة يتأثر بأفكارها وتجمعه مع بقية أعضائها مصالح وأفكار مشتركة، فيجدون أنفسهم مضطربين للدفاع عنها والحصول عليها وبالنظر إلى الأهمية التي تكتسبها الجماعات الضاغطة كان لزاما على كل باحث الغوص في كيفية نشأتها و مفهومها.

أولا: نشأة الجماعات الضاغطة.

فيما يخص السياق الزماني والمكاني الذي ظهر فيه مفهوم الجماعات الضاغطة فيمكن اعتباره مفهوما حديثا ارتبط ظهوره بشكل قوي مع نشاط اللوبيات في الولايات المتحدة الأمريكية منذ بدايات القرن العشرين ثم في دول أوربا الغربية وقد اهتمت به كثيرا كتابات المدرسة السلوكية منذ الخمسينيات أما مفهوم الجماعة عموما فهو مفهوم قديم قدم التجمعات البشرية وقد ظهر بوضوح في كتاب آرثر بنتلي (Arther Bentley) العملية الحكومية: دراسة للضغط الاجتماعي الصادر عام 1908 والذي صاغ فيه المقومات الأساسية لمفهوم الجماعة وهي: عدد الأعضاء، الكثافة، وحجم النشاط، تكتيكات الجماعة في نشاطها من حيث كونها قانونية أو غير قانونية وعلاقة الجماعة بمحيطها بالإضافة إلى حجم الضغط الذي تمارسه في العملية الحكومية.[1]

ومع ذلك، يعتبر الكثير من الباحثين أن بعض الجماعات الاجتماعية خاصة الأسر والعائلات ذات النفوذ المالي الكبير مارست منذ القديم بعض أشكال للضغط على السلطات من أجل الحصول على مصالح معينة.

ثانيا: تعريف الجماعات الضاغطة.

إنّ التطرق لمفهوم الجماعات الضاغطة يقود لا ريب إلى عرض أهم التعاريف الواردة في القواميس والموسوعات المتخصصة وعلى جهود وإسهامات أهم المتخصصين في هذا المجال من أجل صياغة تعريف واضح ومحدد، و من بين هؤلاء الباحثين:

- (Alain Murcier) الذي عرفه في كتابه: «Petite encyclopedie politique» الجماعة الضاغطة في مفهومها الأوسع والعام هي كل تنظيم مهني، نقابي، جهوي، ثقافي... بعمل من أجل التأثير على المؤسسات العامة الرسمية بهدف إصدار قرارات تخدم مصالحه مثل الجمعيات المدافعة عن شؤون الأسرة، المنظمات الطلابية، منظمات قدامى المحاربين، منظمات المزارعين الفلاحين... الخ.[2]

---

[1] محمد نصر عارف، **ابستمولوجيا السياسة المقارنة**، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002، ص236.

[2] رحموني نوال، **"دور الجماعات الضاغطة في توجيه السياسة الخارجية الأمريكية"**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص علاقات دولية، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة،2012 ،ص8.

ويعتمد قاموس علم السياسة والمؤسسات السياسية على التعريف الذي ذكره عالم السياسة الأمريكي "دافيد ترومان David Truman في كتابه العملية الحكومية The governmental process حيث يعتبر أنّ الجماعات الضاغطة هي: جماعات تحاول التأثير على عملية اتخاذ القرار وتحصل على وجود شرعي يسمح لها بحق الإعلان عن نشاطاتها ومحاولة الإقناع بمدى أهمية المصالح التي تمثلها.

- أما عبد الوهاب الكيالي: فقد عرفها في موسوعة السياسة كما يلي: «جماعات الضغط هي منظمات تضم مجموعة من الناس ذات مصالح مشتركة تمارس نشاطها السياسي، الاجتماعي أو النقابي بالتأثير المباشر أو غير المباشر على مواقف الحكومات والهيئات التشريعية لتحقيق أهداف معينة[1].

- كما عرفها عالم السياسة الفرنسي جان مينو (Jean Mneau) بأنها مجموعة من الأفراد يهدفون إلى الضغط على السلطات السياسية من أجل جعل قراراتها مطابقة لمصالحها وأفكارها.

- أما عالم الاجتماع الفرنسي فيليب برو (Phililippe Braud) فيقول «جماعات المصالح هي جماعات منظمة تحاول التأثير على سياسات السلطات الحاكمة في الاتجاه الذي يتوافق مع مصالحها الخاصة».[2]

- ولقد اعتبر قابريال ألموند (Gabriel Almond) وباول (Powel) «الجماعات المصلحية عبارة عن تنظيمات تضم عددا من الأفراد الذين تجمعهم مصالح مشتركة وأهم طرق معينة لصياغة مطالبهم وقد تكون هذه المصالح مبنية على أساس الانتماء القرابي والقبلي أو العنصري المشترك أو قد تكون مصالح سياسية أو اجتماعية أو ثقافية أو اقتصادية...».

ولكي يكون بالإمكان وصف مجموعة ما بأنها مجموعة ضغط يجب أن تتوفر فيها بعض السمات:

أولا: إن حد أدنى من التنظيم هو أمر لابد منه أولا.

ثانيا: يجب على الأفراد الذين يمارسون ضغط سياسيا أن يفعلوا ذلك من أجل هدف خاص بهم.

ثالثا: يجب على مجموعة الضغط أن تشكل مركزا مستقلا للقرار أي أن لا تكون مجرد أداة تدار من قبل منظمة أخرى.

وعموما يمكن صياغة تعريف جامع للجماعات الضاغطة انطلاقا من هذه التعاريف المختلفة كما يلي: «هي عبارة عن مجموعة من الأفراد، يقومون بتشكيل تنظيم ذو اهتمام معين، سياسي، نقابي، ثقافي، اجتماعي،... تجمعهم مصالح مادية أو فكرية مشتركة يهدفون للحصول عليها ووسيلتهم في ذلك لتأثير والضغط على السلطات الرسمية والعامة دون السعي للوصول إلى السلطة وهو ما يميز مفهوم الجماعة الضاغطة عن مفهوم الحزب.

[1] عبد الوهاب الكيالي، **موسوعة السياسة**، ج1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر والتوزيع، ص72.

[2] محمد السويدي، **علم الاجتماع السياسي، ميدانه وقضاياه**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، ص116.

ثالثا: الفرق بين الجماعات الضاغطة والأحزاب السياسية:

فيما يخص أهم نقاط الاختلاف الموجودة بين الجماعة الضاغطة والحزب السياسي يمكن اختصارها فيما يلي:

- تسعى جماعات الضغط لتحقيق مصالح أفرادها عن طريق الضغط على الحكومة بينما تسعى الأحزاب للوصول إلى الحكم.
- جماعات الضغط تستخدم أساليب أحيانا شرعية وأحيانا أخرى غير شرعية مثل التودد وربما الرشاوى لأصحاب القرار من أجل تحقيق مصالحها. بينما الأحزاب السياسية تسعى للوصول إلى الحكم بالطرق العلنية (الانتخابات) والشرعية.
- تتمتع الأحزاب السياسية بدقة التنظيم واشتراط العضوية بينما جماعات الضغط لا يشترط ذلك بل يلتقي الأعضاء في الجماعة من منطلق المهنة أو المعاناة أو المستوى التعليمي والثقافي.[1]

رابعا: أنواع ووظائف الجماعات الضاغطة:

إنّ جماعات المصالح ليست واحدة في وجودها واستمرارها وأهدافها ووسائلها تبعا لطبقتها وتركيبتها الاجتماعية وتمثلها للمصالح المختلفة ولذلك وجب التطرق إلى مختلف التقسيمات التي تختلف من معيار إلى آخر، وسلسلة الوظائف التي تقوم بها جماعات الضغط لتلبية مختلف نطالب الفئات الاجتماعية باختلاف أنواعها.

-أنواع الجماعات الضاغطة: تنقسم الجماعات الضاغطة إلى:

1 من حيث طبيعة المصالح التي تعبر عنها: من حيث طبيعة المصالح التي تعبر عنها إلى ثلاثة أنواع:

جماعات مصالح مادية: هي جماعات تسعى للحصول على مصالح ومكاسب مادية ويوجد هذا النوع من الجماعات في معظم النظم السياسية، ويشمل: الغرف التجارية، اتحادات الصناع والتجار والمزارعين.

جماعات مصالح فكرية: يشمل هذا النوع مجموعة من الأفراد يدافعون عن فكرة معينة مثل الجمعيات المدافعة عن حقوق الإنسان والطفل والمرأة والجمعيات المدافعة عن قضايا البيئة

جماعات المصالح مادية وفكرية: تنحصر في جماعات المصالح التي تسعى لتحسين أوضاعها المادية والدفاع عنها وفي نفس الوقت تنشط كجماعات فكرية تبنى أفكارا معينة تدافع عنها مثل: نقابات الأطباء والمحامين.[2]

2 من حيث درجة التنظيم: جاء بهذا التصنيف كلا من "غبريال ألموند" و"بنجام باول" و"روبرت مندت"، والذين حضروا أنواع الجماعات الضاغطة في أربع هي:

---

[1] صايل زكي الخطايبة، **مدخل إلى علم السياسة**، ط1، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2010، ص218.

[2] سعيد بو شعير، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة**، ج2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1996، ص296.

جماعات المصالح المؤسسية: يشمل هذا النوع التكتلات النيابية داخل المؤسسات التشريعية والمؤسسات الدينية مثل الكنائس والبيروقراطيات والمؤسسة العسكرية وجماعات المصالح المؤسسية هي عبارة عن جماعات تنشط داخل المؤسسات الرسمية الكبيرة أو بدعم منها.[1]

جماعات المصالح المترابطة والمنظمة: والميزة الأساسية لهذه التنظيمات هي قوة التنظيم فيها: وعملها بشكل منظم ومستمر مما يساعد على النجاح في تحقيق مصالحها والدفاع عنها بصورة منتظمة وغالبا ما تقوم بتعيين موظفين محترفين ومتفرعين من أمثلتها: النقابات العمالية، الغرف التجارية، روابط رجال الصناعة وغيرها.

جماعات المصالح غير المترابطة وغير المنظمة: هذا النوع من الجماعات غير مترابطة ليست جيدة التنظيم ولا تتمتع بالاستمرارية في عملها، حيث يتم نشاطها بصورة دورية وليس بشكل دائم، ويجتمع أفرادها على مصلحة مشتركة نابعة من انتمائهم المشترك إلى دين واحد أو إقليم أو مهنة معينة، مثل جماعات القرويين أو جماعات العرقية أو جماعات عمالية.

جماعات المصالح الاغترابية، الفوضوية، الوقتية: تنشأ الجماعات المصلحية الاغترابية والتي تسمى كذلك الوقتية والفوضوية بطريقة غير منتظمة ومفاجئة وتعتبر تجمعا تلقائيا من الأفراد تتضرر مصالحهم المشتركة من قرار تصدره السلطة مما يعكس لديهم إحباط وخيبة أمل فتكون ردود فعلهم متشابهة وينتشر هذا النوع خاصة في الدول التي لا تسمح لهم بتكوين جماعات منظمة أو عندما تفشل الجماعات المنظمة في الدفاع عن هذه المصالح عند النظام السياسي.[2]

3 من حيث مجالات عملها: يمكن حصرها في الأنواع التالية:

الجماعات الضاغطة السياسية: ويقصد بها الجماعات التي تبحث عن مصالح سياسية وتقوم بالضغط على الحكومة والمؤسسات السياسية الرئيسية والتدخل في العملية الانتخابية من أجل الحصول على مصلحتها التي تنحصر في الأنشطة السياسية.[3]

الجماعات الضاغطة الاقتصادية: وهي جماعات تتكون غالبا من مجموعة من العمال أو الحرفيين أو المزارعين أو رجال الأعمال، يهدفون إلى تحقيق أهداف ومصالح اقتصادية، وكثيرا ما يستعملون أساليب ضغط سياسية للحصول على مصالحهم الاقتصادية.[4]

---

[1]: غابريال ألموند وآخرون، **السياسة المقارنة: إطار نظري**، تر: محمد زاهي بشير المغيربي، بنغازي: جامعةقاريونس، 1996، ص166.

[2] **نفس المرجع**، ص168.

[3] محمد السويدي، **مرجع سابق**، ص115.

[4] ناجي عبد النور، **المدخل إلى علم السياسة**، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007، ص167.

الجماعات الضاغطة الثقافية والإيديولوجية: وتهدف هذه الجماعات ذات النزعة الثقافية والإيديولوجية إلى الدفاع عن مواقف فكرية وأخلاقية، مثال: الجماعات الدينية والجماعات المدافعة عن قضايا البيئة وحقوق الإنسان... الخ.

الجماعات الضاغطة الإنسانية: وهي جماعات لا تمارس الضغط السياسي دائما، ولا تهتم بالأمور السياسية، وإنما نشاطها متعلق بحقوق الإنسان، ورعاية الطفولة وجمعيات الرفق بالحيوان.

4 من حيث المجال الجغرافي الذي تعمل فيه: تصنف الجماعات الضاغطة وقت انتشارها الجغرافي إلى ثلاث أنواع هي:

جماعات مصلحة محلية: وهي تهتم بالتعبير عن المصالح المحلية وتعمل ضمن المجال الجغرافي الضيق الذي تنتمي إليه، مثل الجماعات القروية.

جماعات مصلحة وطنية: وهي تدافع عن مصالحها على المستوى الوطني ككل، مثل النقابات العمالية أو الجمعيات الوطنية.

جماعات مصلحة دولية: وتسعى لتمثيل مصالحها على المستوى الدولي مثل الجماعات المدافعة عن البيئة وحقوق الإنسان دوليا،[1] وتأتي في مقدمتهم معظم منظمات المجتمع المدني غير الحكومية.

-وظائف الجماعات الضاغطة:

لا تستطيع الجماعات الضاغطة الوصول إلى أهدافها إلا عبر سلسلة من الإجراءات الأولية التي يجب عليها القيام بها لتتمكن من إحداث التأثير المطلوب. وهذه الإجراءات تدخل في سياق المهام الوظيفية الملقاة على عاتق هذه الجماعات، ويمكن إدراج هذه الوظائف فيما يلي:

1. وظيفة صياغة المطالب: وهي وظيفة مفصلية في العلاقة بين المجتمع والنظام السياسي وتعني تلك الطريقة التي تقوم بواسطتها، الجماعة الضاغطة بتحديد طلباتها للمسؤولين السياسيين الذين يمتلكون سلطة إصدار القرارات، وتقوم الأحزاب السياسية عادة بدور المنسق والدامج بين مختلف الطلبات المتعلقة بأهداف جماعة وهناك بالإجمال أربعة خطوط تميز طرق بيان المصالح:

- يمكن للطلبات أن تكون واضحة (عندما يعلن قادة أرباب العمل عن مطلب محدد).

- يمكن أن تكون مجرد شعارات منتشرة في الرأي العام على غرار «نريد أن يتغير هذا الوضع» أو أن تكون مطالب نوعية.

[1] إسماعيل علي سعد وحسن محمد حسن، **النظريات والمذاهب والنظم :دراسات في العلوم السياسية**، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2005، ص220.

- وقد تكون عامة أو خاصة.

- يمكن لبيان المطالب أو صياغتها أن يتخذ شكل التفاوض أو شكل التعبير عن موقف شكر أو غضب معين.

2. وظيفة ضمنية للتكامل: تمارس الجماعات الضاغطة وظيفة مطلبية ظاهرة وتمارس أيضا وظيفة تكاملية ضمنية، فبطريقة غير مباشرة تقوم الجماعات الضاغطة بخدمة النظام القائم عن طريق تقنيين سيل المطالب بعد تنقيتها من حماسها الثوري، وتثير هذه المعضلة «الاحتجاج، خلافات بين قيادات المنظمات العمالية وقواعدها، وكثيرا ما يرد المناضلون على اعتدال القيادة بإضرابات فورية، والواقع أن المسؤولين النقابيين يجدون أنفسهم أحيانا مضطرين للتوصل إلى تسويات مع أرباب العمل والحكومة حول زيادات الرواتب، وهو أمر ترفضه القواعد التي ترى في هذا النوع من الاتفاقيات «التكاملية» أضرارا بمصالحها.[1]

3. الجماعات الضاغطة كبدائل عملية عن الأحزاب السياسية: تستطيع الجماعات الضاغطة لعب دور البدائل الوظيفية عن الأحزاب السياسية إذا ما قصرت هذه الأخيرة في مهمتها التوفيقية والدمجية بين مختلف أنواع المطالب، وفي هذه الحال، فإن النقابات العمالية هي التي تقوم بهذه الوظيفة، فعن طريق دراستها لمصالح المهن والفئات المختلفة، فإن هذه النقابات تدخل نوعا من الانسجام في التعبير عن طلباتها عن طريق جمع مطالب العمل والتنسيق بينها ويمكن للحكومة الاعتراف بهذه النقابات كأطراف محاور ة، والالتزام معها بسياسة تشاور.[2]

خامسا: تقييم جماعات الضغط:

إنّ جماعات الضغط تشكل أحدى عناصر المجتمع المدني ولذلك فإن قوتها ونجاحها ووظائفها مستمدة من وجودها الاجتماعي، بينما يكون ضعفها وفشلها نتيجة لسلبياتها الأمر الذي يتطلب تقييمها لمعرفة كلا الجانبين فيها.

1- ايجابيات الجماعات الضاغطة:

من أهم عناصر قوتها وحدة أعضائها وكثرة عددهم وقدراتها المالية لتحقيق أهدافها سواء من خلال اشتراكات الأعضاء أو التبرعات، فضلا عن القيادة الناجحة التي تستطيع استثمار عناصر القوة فيها لصالح أعضائها في حركتها ومفاوضاتها، و استخدام أفضل الوسائل للضغط على المعنيين في المجالس التشريعية والتنفيذية، ولذلك فإن لجماعات الضغط وظائف إيجابية هي:

- المساهمة في طرح الأراء والأفكار المهمة التي تخص شرائح مختلفة من الناس وبلورتها عبر اشتراك مختصين ورجال القانون ومناقشتها في وسائل الإعلام المتاحة، ونشر بحوث ودراسات عنها، مما يعني تجهيز مشاريع قانونية حولها وصياغتها، ومن ثم تنفيذها من خلال السلطة التنفيذية.

---

[1] خضر خضر، **مفاهيم أساسية في علم السياسة**، ط2، طرابلس-لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2008، ص307.

[2] **المرجع نفسه** ، ص308.

- أنها تمثل أصحاب مصالح وفئات كثيرة في المجتمع لها مشاكل قد لا يستطيع المرشحون للنيابة أو الأحزاب الإلمام بها وطرحها ولذلك فإن هذه الجماعات تعرض مشاكلها وتنبه إليها، وتطرح حلولا لها، وتستقطب الرأي العام حولها، وبالتالي تحقق مصالحها.

- أن سعيها لتحقيق مصالحها تجعلها في تماس مباشر مع مسؤولي الحكومة فتزودهم بالمعلومات التي لا غنى لهم عنها وتنقل وجهة نظر المسؤولين إلى أعضائها ليكونوا على بنية من قضاياهم المطروحة الأمر الذي ينمي الوعي لديهم، والفهم والإدراك والاستيعاب لكل وجهات النظر حيالها.[1]

- إن التناقض في طروحات جماعات الضغط يحد من سعي كل منها لتحقيق مصالحها الخاصة، فتضارب الآراء وتعارض المصالح يقلل من اتساع نفوذ بعضها إزاء البعض الآخر.

- إ و جود الجماعات وانتظامهم يجعلهم في موقع القوة لمنع بيروقراطية الجهاز التنفيذي وتهديد لحريات وحقوق أصحاب المصالح.

- قدرتها على استمرار الضغط على الحكومات في كل الأوقات، مقابل عجز تحت راية الجماعات يجدون ضالتهم فيها وممارسة حقوقهم داخلها.

- أن عملها لا يتعارض مع الديمقراطية بل يعززها، لأنها تحترم قواعد اللعبة الديمقراطية وتدافع عن مصالحها بحرية تامة، وتحترم حريات وحقوق الآخرين، في حالة التزامها بالدستور والقانون والشرعية.

2- سلبيات الجماعات الضاغطة:

- إن استخدام الوسائل غير الشرعية يؤدي إلى الفساد لاسيما الرشو ة والتهديد والوعيد وهي وسائل لا تزال تمارس بشكل خفي.

- أن وجود جماعات ضغط كبيرة وقوية كنقابات العمال لن تسعى لتحقيق مصالحها ربما يكون على حساب الطبقات الأخرى لطبقة الوسطى التي تخشى من تغليب مصالح الطبقة العاملة على ما عداها من المصالح، وتنشر بإقامة دكتاتور ية الطبقة العاملة (البرو ليتاريا)لعل هذا الأمر يصح في دول لا تعتمد الديمقراطية منهج ً ا.

-إن قيادة الجماعات قد تتأثر بها فئة قليلة لا تنظر إلاّ لمصالحها غير مكترثة بآراء المعارضين فيها ولو كانوا أغلبية.

- قد يكون الولاء للجماعات على حساب الولاء للأمة والدو لة.

-إنّ المصالح الخاصة للجماعات لا تأخذ بعين الاعتبار المصلحة العامة فتنعكس سلبيا على مصالح الكثيرين.[2]

[1] قحطان أحمد سليمان الحمداني، **الأساس في العلوم السياسية**، ط1، عمان: دار مجدلاوي للنشر، 2004، ص343.

[2] **المرجع نفسه**، ص344.

سادسا: أساليب تأثير الجماعات الضاغطة ومقومات نفوذها:

تستند الجماعات الضاغطة في ممارسة ضغوطاتها على الحكومة والمؤسسات التشريعية والقضائية والإعلامية على وسائل وأساليب تأثير متعددة ويمكن تقسيمها إلى أساليب تعتمد على الإقناع والتفاوض والمساومة، وأساليب تأثير تعتمد على التهديد وتصل إلى استعمال العنف أحيانا.

-أساليب التفاوض والإقناع.

تعتبر من أهم الوسائل التي تعتمد عليها الجماعات الضاغطة، فتركز على مهارات التفاوض والإقناع من أجل ضمان تمريرها ومصالحها للسلطات، وكثيرا ما تتمتع بقدرة كبيرة على الإقناع من خلال استخدام الخبرة العلمية والعملية لأعضائها المتقاعدين والذين اشتغلوا في مناصب رسمية سابقا وعلى إمكانياتها المادية وتقديم معلومات وتقارير ودراسات مستندة إلى أرقام قد لا تكون صحيحة ولكن المهم أن تحقق لها هدفا في إقناع المسؤولين.[1]

كما تندرج من ضمن أساليب تأثيرها الاعتماد على المفاوضات والتركيز على مبدأ الاحترافية أي استخدام لهجة مطلقة ومظهر لائق وحوار يعتمد على البراهين العقلية والحجج.[2] وتستعمل في غالب الأحيان أسلوب الاتصال المباشر مع السلطات المختصة والمسؤولين والمساومة عن طريق تقديم الهدايا والرشوة وتمويل الحملات الانتخابية، وتعبئة الرأي العام لصالح قضية معينة تهمها.

ويعتمد أسلوب الإقناع على قوة العلاقات الشخصية، مثل: علاقات الصداقة بين أعضائها والمسؤولين وعلى الذكاء في استخدام وسائل الإعلام مثل: التلفزيون والإذاعة والمجلات والجرائد وعلى مهارة الأعضاء الذين يقومون بالاتصال الشخصي مع صناع القرار السياسيين.[3]

-أساليب التهديد والعنف.

وتعتبر من الأساليب التي تعتمد عليها الجماعات الضاغطة عندما تفشل في إجراء محادثات مع السلطة لإقناعها بأحقية مطالبها، ويتخذ التهديد أشكال متنوعة فهو يكمن بالنسبة للبرلمانيين في ما يسمونه «التهديد بعدم الانتخاب مرة أخرى» وبالنسبة للوزارة يتمثل بتحريك الجماعات الضاغطة لمؤيديها من النواب لسحب الدقة من الحكومة وإسقاطها أو دفعها للاستقالة وبالنسبة للموظفين يتمثل الأمر بالتركيز على أخطائهم أو باستغلال بعض جوانب حياتهم الخاصة. شمل التهديد شكل العقوبات والقتل وما إلى ذلك من أعمال العنف أو خلق أزمات مالية واقتصادية للحكومات بالتحريض على عدم دفع الضرائب أو بالتهديد باستخدام القوة ممثلة بالإضرابات عن العمل، كما يمكن أن يتخذ التهديد شكل تهديد علني عندما تسعى بشكل خاص لا تنازع قرار في مجال معين وليس لتنمية شعبيتها

---

[1] ناجي عبد النور، **مرجع سابق**، ص168.

[2] جان مينو، **الجماعات الضاغطة** ترجمة: بهيج شعبان، ط1، بيروت: منشورات عويدات، 1981، ص51.

[3] ناجي عبد النور، **مرجع سابق**، ص169.

الإجمالية، إن البرلمانيين هم الضحايا المعنيين لهذا النوع من العمل، فمجموعات الضغط يمكنها بالفعل أن تنزع للتأثير عليهم بتهديدهم بأنها ستفسد إعادة انتخابهم بكل الوسائل ولاسيما بالدعوة للتصويت ضدهم أو بنقل دعمها النشيط لخصومهم.[1]

سابعا: مقومات نفوذ الجماعات الضاغطة:

يمكن تلخيص أهم مقومات النفوذ والقوة كما ذكرها "جان مينو" والتي ينبغي أن تتمتع بها الجماعات الضاغطة كما يلي:

1. توفر الأموال: تمثل الأموال عصب الجماعة الضاغطة ومصدر قوتها لما للمال من سطوة وتأثير على السلطات (الحاكم) والمسؤولين الحكوميين، وقد تستخدم الأموال في تمويل الحملات الانتخابية والدعائية للمترشحين في مناصب المسؤولية في الدولة، كالترشح مثلا لمنصب رئيس الجمهورية، وحتى للعضوية في المجلس التشريعي (البرلمان).

ويتعلق المستوى الثاني بتقديم الرشوة إلى فئات من المسؤولين الذين يستجيبون لطلبات هذه الجماعات، وفي المقابل يمكنهم ذلك من اكتساب تأييد ودعم مادي أو معنوي لم يكونوا يتمتعون به من قبل، وتتم ممارسة هذا الأسلوب بطريقة خفية ولا ينكشف إلا على شكل فضائح مالية تتناولها وسائل الإعلام، وقد يكون أحيانا بإيجاز من جماعة الضغط نفسها لمعاقبة المسؤول الذي عاداها.

2. قوة التنظيم: يعتبر "جان مينو" أن الجماعات التي تتمتع بقوة التنظيم يكون لديها قدرة كبيرة على النفوذ ويركز على دور التكامل بين القيادة والهياكل التنظيمية والأعضاء في ضمان هذا النفوذ، وتوسيع شبكة العلاقات التي تتوصل الجماعة إلى إنشائها مع الأوساط البرلمانية والمكاتب الوزارية ومؤسسات توجيه الرأي العام.[2]

3. عدد الأعضاء: يشترط الكثير من الباحثين في موضوع الجماعات الضاغطة أن تتوفر على أكبر عدد ممكن من الأعضاء لأن هذا دليل على قوتها، ولكن يعتبر آخرون أن أعضاء ما ليسوا كلهم بنفس القدر منن الفعالية والكثير عنهم يشاركون كطاقة كامنة أكثر من كونهم مجرد أعضاء مشاركين فيها.

4. المكانة الاجتماعية: يقصد بالمكانة الاجتماعية للجماعات الضاغطة سمعتها بين الأوساط الشعبية، والحكم الأخلاقي الذي يطاقه الناس عليها، وكيف تسعى لاكتسابها وتطويرها،[3] والمحافظة عليها ويعتبر الكثير من الباحثين ومن بينهم "جان مينو" أن النقابات القوية مثلا التي تنجح في الدفاع عن مصالح أعضائها تكتسب سمعة جيدة.

---

[1] جان ماري دانكان، **علم السياسة**، ترجمة محمد عرب صاصيلا، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ص348.

[2] جان مينو، **مرجع سابق**، ص55.

[3] محمد السويدي، **مرجع سابق**، ص118.

5. القدرة على تعبئة الرأي العام والسيطرة على وسائل الإعلام: من أهم نقاط قوة الجماعات الضاغطة هي قدرتها على تعبئة الرأي العام وتوجيهه، ويتحقق لها ذلك من خلال استغلالها للمال في الدعاية لأفكارها وبرامجها واستغلال وسائل الإعلام للترويج لقضاياها وكسب تعاطف الرأي العام، أو تحريضه حتى يتبنى مواقف سلبية من الحكومة أو من قرار رسمي معين[1].

وتتمكن الجماعات الضاغطة أيضا من تهديد الحكومة والمسؤولين بواسطة وسائل الإعلام المكتوبة والمقروءة أو المسموعة بنشر أسرار تعرفها الحكومة، أو عن بعض أفرادها قد تزعزع ثقة المواطنين بها، رأي الحكومة، أو بطاقتها، وهذا بشكل عامل قوة لها.

المطلب الثالث: الرأي العام.

يعتبر موضوع الرأي العام من أكثر الموضوعات التي نالت اهتماما كبيرا وتمتد جذور مشكلة الرأي العام إلى ما قبل المجتمعات الحديثة وخاصة أن الإنسان يسعى دائما وراء لحل مشكلات و قضايا التي ترتبط بمسألة وجودهواستمرار يته وارتباطه مع الآخرين في جماعات ومجتمعات متباينة الآراء والاتجاهات والقيم وأفكار التي تعكس في مجملها ردود أفعال مختلفة وسلوكيات متباينة تعكس عموما مايسمى بالرأي العام الإنساني فهذا الأخير يعتبر من أهم عناصر التأثير في السياسة المعاصرة نتيجة لما يمارس من خلاله على صناع قرار ودفعهم إلى تبني خيارات معينة تتوافق مع ميول هذا الرأي ونتيجة لهذا اهتم علماء السياسة وأفردوا له كتابات جمة.

أولا: نشأة الرأي العام.

مصطلح الرأي العام من المصطلحات الحديثة التي لم تعرف إلا في أواخر القرن الثامن عشر ميلادي إبان حرب الاستقلال الأمريكية والثورة الفرنسية، ومن هنا فلا يمكن القول بأن الحضارات القديمة لم تعرف المفاهيم المشابهة للرأي العام ، فقد عر ف اليونان المفاهيم القريبة من لرأي العام كالاتفاق العام أو الاتجاهات السائدة واحتفظوا بها وكذلك الرومان تحدثوا عن الآراء الشائعة بين الناس ووصلوا في أواخر عهود إمبراطور يتهم إلى مفهوم صوت الجمهور أو صوت الشعب ولعله يقترب من اصطلاح الرأي العام.

فقد وجدنا العا لم الإسلامي أفهم وأدرك لأهمية الرأي العام، فالخلفاء المسلمون يعنون عناية كبيرة بمعرفة أحوال الرعية واتجاهات الرأي العام. ولاشكأنّ العا لم الإسلامي قد عرف الشورى التي تنطوي على الاعتراف بالرأي العام وبأهميته لقوله تعالى: **" وشاورهم في الأمر "** ،**" وأمرهم شورى بينهم "** [2]. أما في العصور الوسطى عرفت عبارة الاتفاق العام أو الإجماع وهي مبنية على المفهوم الراقي لفكرة الشعور العام أو الجماعي التي كان يستعملها أنصار البابا وخصومهم للتعبير عن التقاليد السائدة والاتجاهات العامة للرأي في مناطق المتنازع عليها، وفيمستهل العصور الحديثة

[1] **نفس مرجع** ، ص119.

[2] الأية 38، سورة الشورى.

كان ميكيافلي أول من وجه الأنظار إلى ضرورة الاهتمام بصوت الشعب واتجاهاته وكثيرا ما يردد العبارة القائلة " بأن صوت الشعب هو صوت الله".

أما مع ظهور الثورة الفرنسية ظهر الإصلاح الحديث وهو الرأي العام وكان يتكرر بكثرة بين فلاسفة العصر ورجال السياسة ومن هنا يمكن القول بأنّ مفهوم الرأي العام كان تتويجا لمراحل طويلة من الكفاح من أجل الحرية فقد لعبت كل من الحروب والحركات التحررية التي عجلت على إعلان صوت الشعب و التي أدت إلى ظهور الرأي العام والاعتراف بقوته [1]. ولعل ما يميز الرأي العام هو استغلال الأنظمة الحاكمة العديدة لهذه الظاهرة من أجل استمرار في الحكم إما سلميا أو عسكريا عن الإقناع بواسطة التأثير في الرأي العام.

ثانيا: تعريف الرأي العام.

الرأي العام: كمفهوم لتلك الكلمتان الأولى الرأي وتعني تعدد الأفكار في رأي واحد وهو موضوع الحوار والثانية العام وتعني السواد الأعظم من المجتمع ، لهذا تبلور مقصود الرأي العام بمعنى حزم من الأفكار والأطروحات تنقل للفرد في الدولة عبر وسائل الإعلام المختلفة لتباين رأيه[2].

ويرتبط مفهمو الرأي العام بمفهوم الاتجاهات وهو مفهوم أخذ يتبلور بصورة أفضل مع تطور الديمقراطية السياسية التي أخذت بمبدأ المساواة بين الأفراد في الحقوق ، ونادت بأن السلطة المستمدة من الشعب ونادى المفكرون اعتبارا من منتصف القرن التاسع عشر بتوسيع قاعدة الحكم من خلال تحكيم الرأي الأغلبية في التشريعات والقرارات .

وسنتعرض فيما يلي إلى أشهر التعاريف :

تعريف ليونارد دوبDoob: الذي يرى أنّ الرأي العام يشير إلى مواقف الناس من قضية معينة ، حيث يكون هؤلاء الناس أعضاء في الجماعة الاجتماعية نفسها.

تعريف مينار Minar: إنّه مجموعة المواقف والمشاعر التي يكونها قطاع كبير من الناس في مسألة ذات اعتبار عام بعد مناقشات علنية وافية .

تعريف دافيد ترومان: الرأي العام هو أراء مجموعة من الأفراد الذين يكونون الجمهور، وهو لايتضمن أراء جميع الأفراد في هذا الجمهور ، وإنما يتضمن فقط أراء هؤلاء المتصلين بالقضية المطروحة للنقاش

[1] عبد الله محمد عبد الرحمن، **سوسيولوجيا الاتصال والإعلام (النشأة التطورية والاتجاهات الحديثة والدراسات الميدانية)**، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2006 ، ص 260.

[2] صاصيل زكي الخطايبة، **مرجع سابق**، ص 219، ص220.

تعريف إبراهيم إمام: الرأي العام هو الفكرة السائدة بين جمهور من الناس تربطهم مصلحة مشتركة إزاء موقف من المواقف أو تصرف من التصرفات أو مسألة من المسائل العامة التي تثير اهتمامهم أو تنطلق بمصالحهم المشترطة

محمد عبد القادر حاتم " الرأي العام هو الحكم الذي تصل إليه الجماعة في قضية ما ذات اعتبار ما " [1].

من خلال التعاريف المذكورة نستخلص مايلي الرأي العام والرأي الذي يتبناه مجموع الجمهور الراشد أو القطا ع الكبير منه في قطر من الأقطار، إزاء قضية جدلية معاصرة تمس مصالح ذلك الجمهور مباشرا، فيتصلون بشأنها ، ويتداولون الآراء ويناقشونها عبر قنوات الاتصال المختلفة ، ويكونون جميعهم أو أغلبهم رأيا حول تلك القضية يعبرون عنها بوضوح (سواء بالتأييد أو الرفض أو الحياد)وذلك بهدف التأثير في السياسة العامة وهو الر أي الغالب وهو القوة الحقيقية في المجتمع [2]، ويتميز الرأي العام بخصائص معينة أهمها:

- إنّه لا يظهر إلاّ إزاء مسألة محددة. فالمرء لا يعبر عن رأيه إلا في قضايا معينة.
- إنّه موقف شفهي يبرز العقلية التي ينجح بها الفرد نهو هدف معين إزاء مشكلة تتعلق بالمصلحة الجماعية.

وهنا لابد من التفريق بين الرأي العام , و المواقف الشخصية التي يعلنها رجال السياسة و غيرهم في وسائل الإعلام الجماعية كالصحف والتليفزيون والإذاعة أي أنه لا يجب الخلط بين هذه المواقف وبين الرأي العام المعبر ّ عن مجموع إرادات الأفراد .كذلك لابد من الإشارة إلى أنه لا يكون ثمة رأي عام عندما يكون المقصود مشاركة عامة من قبل الفرد في القيم معترف بها بصورة جماعية شاملة .

و الرأي العام هو ظاهرة اجتماعية تلعب في الدول الديمقراطية دور الرقيب على الممارسات السياسية و الأداء الحكومي , وقد ساهمت عوامل عديدة في بلورته و مضاعفة فعاليته و أهمها :

-تطور وسائل الإعلام الحديثة و ارتفاع قدراتها على تكوين وتوجيه آراء الناس.

-اتساع رقعة الديمقراطية في العا لم، وازدياد نسبة المتعاطين بالأمور العامة .

-نمو الثقافة والتعليم وانتشارهما بشكل كبير الأمر الذي يساهم بتطور الوعي الاجتماعي و السياسي.

-شيوع الأنظمة الديمقراطية التي تعتمد الحوار و المناقشة اللذين لا يخفى تأثيرهما على تكوين الرأي العام.

-وجود العوامل النفسية التي تحرك الرأي العام كالعواطف والأفكار، العادات، التقاليد و إرادة التسلط أو محاولة إقناع الغير [3].

---

[1] زلطة عبد الله، **الرأي العام و الإعلام**، القاهرة: دار الفكر العربي، 2010، ص11، ص13.

[2] خليل عبد الرحمن المعايطة ، **علم النفس الاجتماعي**، ط1، عمان –الأردن: دار الفكر للطباعة النشر والتوزيع، 2000، ص304.

[3] خضر خضر، **مفاهيم أساسية في علم السياسة**، ط2، طرابلس-لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2008، ص299، ص300.

-بروز الحدث الخارجي الذي يقود إلى ردات فعل داخلية عديدة تؤدي إلى توحيد الرأي العام أو انقسامه.

ثالثا: تكوين الرأي العام: يتكون الرأي العام للفرد بنتيجة العوامل التالية :

1-التنشئة: تتبلور التنشئة بدور العائلة في تنشئة الطفل و توعية، لهدا تلعب العائلة دورا أساسيا في التأثير في شخصية الطفل وخلق الإبداع لديه، عن طريق رسم شخصيته، فمقدار ما تكون العائلة مرتبطة ومتماسكة لمجموعة من الأفكار والعادات والتقاليد يخرج الطفل متماسك و ملتزم بتلك العادات والتقاليد لذا ينشأ الطفل ضمن توازن معين، بينما الطفل الذي ينشأ ضمن عائلة مفككة وغير مترابطة تختلف نشأته عن الذين ينشؤون في جو أسري منتظم بينما تأتي المدرسة في المرحلة الثانية من التنشئة وهنا تعتمد التنشئة على المدرسة، ففي الأنظمة التي تمتاز بأيديولوجيات قد تجبر الطالب على تعلمها أو التأثر بها قدر الممكن[1].

الحكومات ذات الأفكار القومية تطرح مناهج ذات أبعاد قومية في المدرسة أما الحكومات ذات الأفكار الدينية تطرح أفكارها في المدرسة عن طريق مناهج، بحيث يتأثر الطالب بذلك و يأخذ بعدها المبعد الديني منهجا أساسيا في حياته بينما الأنظمة ذات الأيديولوجيات العلمانية، أو التطرفية تنشأ أطفال ينهجون منهج تطرفي أو علماني لا يعترف بالدين، وبهذا جوهر العملية التعليمية للطفل إبتداءا من المقاعد الأولى للدراسة حتى التخرج.

و من هنا تجد غالبا الرأي العام في المدرسة ينسج مع الرأي للحكومة المسيطرة تماما على الحكم, مما يعني الانسجام المحتوم للفرد في المدرسة حتى تثقف كل دولة أبنائها حسب أفكارها ومبادئها السياسية و الدينية.

2-الثقافة : يمكن تعريف الثقافة بأنها فن وعلم و ذوق وأخلاق , يحصل عليها الفرد في المجتمع من خلال الارتباط المنسجم مع المفاهيم المكونة لمفهوم الثقافة انطلاقا من مرحلة ولادته و حتى مرحلة النهاية، حيث يولد الطفل في وسط مليء بأفكار وعادات وتقاليد معينة، تتلقفه هذه التقاليد منذ البداية، فينشأ عليها هذا ما يؤكده "جون ديوي" بقوله:"لا نستطيع فهم أي عمل إنساني إلاّ باستقرار تاريخه "[2]. وهكذا لا يمكن إنكار ثقافة شعب على حساب شعب آخر، بسبب ارتباط المحتوى لهم بقيم ثوابت معينة. لذا فتأثير الثقافة واضح على الرأي العام لا نستطيع إنكار ذلك، حيثأنّ دراسة أي مجتمع تنبع من دراسة ثقافته الدينية،أو ألتقاليد وعاداته و مدى أبعاده في الرأي العام من هنا يقول الصادق الأسود: "لا بدأنّ تأثير الوسط الاجتماعي على الفرد واقعة لا سبيل إلى دحضها في المجتمع.

3-وسائل الإعلام : لا شك تلعب وسئل الإعلام المتعددة دورا هاما وفعالا في تشكيل الرأي العام وتكوينه عند الفرد في المجتمع (التليفزيون، الانترنيت، السينما، الراديو، الصحف والمجلات) مما يوفر كما هائلا من المعلومات للفرد تؤثر في عواطفه وسلوكه، فالبرامج التليفزيونية التي تبث في محطات معينة سواء كانت حربية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، لابد من أن تؤثر بشكل أو بأخر في سلوك الفرد أو انعكاس على الرأي العام.

[1] صاصيل زكي الخطايبة، **مرجع سابق**، ص221.

[2] صاصيل زكي الخطايبة، **مرجع سابق**، ص223.

4-الحوادث والأزمات : تؤثر الحوادث و الأزمات في تكوين الرأي العام في المجتمع تبعا لنوعية الحادث أو الأزمة أو الكارثة كالحروب أو الانقلابات والثورات تؤثر غالبا وتترك اثر كبير في نفوس أفراد في الدولة، وأما الأزمات المالية والاقتصادية ومالها من انعكاسات سلبية على الفرد تعكس الصورة في الرأي العام[1].

5-الأحزاب : انطلاقا من مفهوم الحزبي الذي يسعى لإقناع الأفراد بمبادئ و أفكار الحزب عن طريق قوة الإقناع من اجل الإكثار أعداد الأفراد في الحزب عن طريق البرامج و المبادئ التي يطرحها الحزب لذا لابد من التأثير في الرأي العام من أجل إنجاح المسيرة الحربية ومن هنا يعد الحزب كإحدى أدوات تكوين الرأي العام والذي من خلاله يسعى الحزب للوصول إلى الحكم.

ويمكن تحميل نفسه الآلية التي يسعى من خلالها الحزب وتعمل الجماعات الضغط في التأثير في الرأي من أجل الحصول على مطالب أساسية لهم،وإذا اختلف تعريف الحزب عن الجماعات إلاّ أنّ آلية التأثير في الرأي العام واحدة في كلتا الحالتين والتي تتمثل بتشعب الرأي العام الشعبي.

6-الحكومة: تسعى أي حكومة بغض النظر عن شكلها سواء كانت ديمقراطية أو ديكتاتورية في التأثير في الرأي العام فالحكومة وإنما تسعى للتأثير في اتجاه واحد أي التأثير في الشعب بواسطة الرأي العام عن طري وسائل الإعلام

والاجتماعات والاتصالات الشخصية المختلفة بغض النظر عن التأثير السلبي أو الايجابي[2].

رابعا: وظائف الرأي العام.

تتمثل وظائف الرأي العام فيمايلي:

1 التنبؤ بالسلوك وخاصة فيما يتعلّق في الانتخابات في المجالات المختلفة إلى جانب التنبؤ بسلوك الأفراد والجماعة، مشكلات الحياة اليومية.

2 رسم برامج العلاقات العامة التي تقوم على دراسة الجانب النفسي والأخلاقي للجماعة التي يعمل الفرد أو المؤسسة المعنية في محيطها.

3 تحديد القوانين و السياسة العامة: فهذه الوظيفة من أهم الوظائف التي تنتمي إلى الرأي العام و يرى كثير من المتخصصين في هذا المجال عن طريق تحليلاتهم و دراساتهم لمدى تأثيره خلال العصر الحديث. فقوة تأثيره تستطيع أن توجه السياسات الحكومية في كثير من مجالات علاقاتها بالأفراد والجماعات وهذا يظهر على وجه الخصوص عند وضع القوانين والتشريعات التي تحدد علاقة الأفراد بالدولة أو علاقاتهم ببعض بحيث تلاؤم هذه القوانين لتحقيق الصالح العام وتحرص الكثير من الهيئات الحكومية و الرسمية على تحليل هذا الأخير و قوة تأثيره و يظهر هذا خاصة في

[1] **نفس المرجع**، ص224.

[2] **نفس المرجع** ، ص225.

فترات الأزمات و الكوارث ، نظرا لأن رد الفعل المجتمعي له قوة الإلزام و الإجبار لتغيير السياسات و التشريعات الحكومية لتحقيق رغبات الجماهير.

4 تقوية الروح المعنوية: توضح هذه الوظيفة العلاقة الإيجابية أو السلبية المتبادلة بين قوة الرأي العام أو ضعفه بطبيعة الروح المعنوية الموجودة بين الجماهير كما توضح نوعية العلاقات والتماسك الاجتماعي بين أفراده وكثيرا ما نجد العديد من مظاهر ضعف الروح المعنوية في العديد من المجتمعات الديمقراطية و لكن تسعى هذه الدول إلى تجديد هذه المفاهيم وتقويتها بشتى الوسائل و مثالا على ذلك الولايات المتحدة الأمريكية عندما تشعر بضعف الروح المعنوية عند الزنوج والأقليات،تقوم بإجراء العديد من الإصـلاحات والتشريعات الاجتماعية التي ترفع معنوياتهم بصورة ما، وتسعى لتحقيق أنواع من العدالة الاجتماعية و الاقتصادية والتشريعية، حرصا لعدم إضعاف هذه الروح لدى قطاع كبير من فئات المجتمع.

5 تحديد أنسب طرق ووسائل الاتصال بين الجماهير.

6 يقوم الرأي العام دورا هاما في تكوين الخبرات الفردية والجماعية وإثرائها مع ظروف المجتمع وعناصر ثقافته.

7 يعتبر الرأي العام قوة تنبه المجتمع إلى موضوع الداء والخطر ومراعاته للقيم والمثل الأخلاقية.

8 يلعب الرأي دورا هاما في عملية التغيير الاجتماعي.[1]

خامسا: مظاهر الرأي العام:

تعني مظاهر الرأي العام أنماط السلوك التي يستخدمها جمهور الرأي العام في التعبيرعن وجهات نظرهم و اتجاهاته في القضايا التي تمس مصالحهم حيث يقسمها سعيد سراج إلى قسمين:

1- المظاهر الإيجابية: و تتمثل في :

الثورات: و هي أحد الأساليب العنيفة التي تستعمل للتعبير عن الرأي العام تندلع حيث يُرسخ في ضمير الجماهير أنه لا فائدة من التعبير الكلامي عن مطالبهم.

المظاهرات: حيث يتخذها الشعب كوسيلة بغرض إشعار الحكومات عن آرائهم نحو المشكلة.

نشر الشائعات: عندما لا تسمح الحكومات بالمظاهرات ولا يجد الشعب وسيلة للتعبير عن رأيهم يلجأ الأسلوب كمظهر للتعبير عن وجهة النظر و ذلك لإزعاج الحكومات.

[1] جودت جابر وآخرون، **مدخل إلى علم النفس**، ط1، عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع والدار العلمية الدولية،2002 ،ص308 .

- **الندوات و الاجتماعات و اللّقاءات العامة:** و هي إحدى أشكال التجمع الشعبي حيث تحدث لقاءا قريبا بين الجماهير لدراسة مشاكل المجتمع و الخروج بحلول.

- **أجهزة الإعلام:** في الوسائل التي يستعملها الأفراد للتعبير عن الرأي العام

- **الانتخابات:** يعبر فيها الجمهور عن رأيه من خلال اختيار الحاكم

2- المظاهر السلبية: و تتمثل في:

- المقاطعة

- الإضراب عن العمل و الاعتصام

و تعكس هذه الأساليب حالة عدم الرضا السائدة لدى الرأي العام اتجاه السلطة و سياستها و تعني انعدام الاتصال بين الشعب و قادته و عدم مشاركة الشعب في اتخاذ القرار السياسي.[1]

[1] **نفس المرجع**، ص316.

المبحث الثاني: علاقة المجتمع المدني بالنظام السياسي.

استظهار مدى أهمية العلاقة بين البرلمان ومنظمات المجتمع المدني لا يحتاج إلى الكثير من الجهد فإذا كان البرلمان هو سلطة الدولة التشريعية و أحد سلطاتها الثلاثة، بينما تعمل منظمات المجتمع المدني في ذلك الفضاء الواقع بين سلطة الدولة وجماهير الشعب إلاّ أنّ الحقيقة أن كلاهما يعبر عن مصالح واتجاهات الرأي العام إذ ينظر إلى البرلمان كحلقة وصل بين السلطة التنفيذية والرأي العام من حيث وظيفته السياسية وهي تلك التي تسبق وظيفته القانونية. فمن المفترض أن تكون التشريعات الصادرة عن البرلمان موافقة للاتجاهات السائدة في الرأي العام و معبرة عن مجمل طموحاته.وما حرص النظم غير الديمقراطية على تنظيم الانتخابات البرلمانية الدورية، وتزويرها أحيانا إلا تأكيداً على الإحساس بأهمية إعطاء مسحة من الاتصال بين النظام و الرأي العام سواء كان ذلك لازما لتجديد النظام نفسه أو لتأكيد شرعيته الجماهيرية. أما النظم الديمقراطية فإنّ تكوين البرلمان نفسه يأتي نتيجة تفاعلات الرأي العام، ويجيء تعبيراً عن رغبات الناخبين الذين يعطون أصواتهم الحرة لتلك الأحزاب التي تقنعهم بقدرة برامجها على تحقيق الطموحات الجماهيرية. وبذلك يكون البرلمان هو الصورة العبرة عن نشاط المجتمع وطموحات غالبية أبنائه ومشاركتهم في صنع القرار السياسي و الرقابة عليه. فإذا نظرنا إلى المجتمع المدني و منظماته فان مجالهما هو تلك المساحة التي تنسق طرديا في ضيقها واتساعها مع مساحة الديمقراطية في البلاد. وهو المجال الذي لا يخلو منه أي مجتمع حتى المجتمعات غير الديمقراطية ولكن مع اختلاف المهام ومجال الحركة وقدرة التأثير[1].

وفي منظمات المجتمع المدني تتجسد الأفكار التي تسود المجتمع والاحتياجات التي يتطلع إليها أفراده و جماعاته. و كذلك في منظمات المجتمع المدني يمكن أن تتجسد أهم المصالح الخاصة المختلفة مما يمكن تبلوره إلى جماعات ضغط مؤثرة تفتح طرقا محددة للعلاقة بين المصالح الخاصة و بين الدولة ، كما أن منظمات المجتمع المدني من أهم آليات الحشد و التعبئة و التجنيد داخل النظام السياسي، و أحد أهم آليات التدريب على المشاركة العامة في مختلف المجالات ويبرز الكفاءات و المواهب القيادية للأفراد و التي تؤهلهم لاحقاً للحاق بأهم الوظائف السياسية و الإدارية للدولة على السواء. وإنّ الشرح البسيط المتقدم ينتهي بنا إلى اعتبار أن وجود علاقة حميمة بين البرلمان و منظمات المجتمع المدني هو من قبيل المسلمات و البديهيات في المجتمعات الحديثة جميعا،حتى المجتمعات غير الديمقراطية لأنّه ما دامت التشريعات لابد و أن تأتي معبرة عن الرغبات والأفكار والاحتياجات السائدة في الرأي العام ومادامت منظمات المجتمع المدني هي تلك الجهات التي يقدم الأفراد على عضويتها طوعا للتعبير عن طموحاتهم العامة أو لترجمة مصالحهم الخاصة، فإنّ منظمات المجتمع المدني تمثل الإطار المناسب لتلاحق الأفكار

[1] أحمد عبد الحفيظ، أهمية العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني، خدمات البحوث و المعلومات للبرلمانين الجمعية المصرية لنشر وتنمية الوعي القانوني، ص3، متوفر على الرابط:
التصفح بيوم : 04 /09/2015
www . eaddla –org /parlama

بين أعضاء البرلمان و أعضاء المنظمات تحقيقا للاتساق المطلوب للمنظومة القانونية للنظام السياسي القائم. و تزداد أهمية جميع الاعتبارات المتقدمة من واقع ما أفرزته التحولات الدولية المعاصرة من أهمية خاصة لمنظمات المجتمع المدني على الأخص في المجتمعات الديمقراطية. بعد أن تلاحمت شبكة العلاقات الدولية الخاصة بمنظمات المجتمع المدني، وتزايد اعتماد المؤسسات والمنظمات الدولية وعلى رأسها الأمم المتحدة على هذه المنظمات إلى حد التداخل الكبير لمنظمات المجتمع المدني فيالنظم القانونية، و كذلك ما تتميز به حركة المجتمع المدني من ديناميكية وحركية وتطور واستيعاب سائر الأفكار والمعايير الدولية التي يتحدد على أساسها درجة تقبل النظام السياسي داخل النظام الدولي. إذ هذه المعايير اكتسبت بعداً حيوياً كبيراً يوجب إلمام البرلمانيين بها و وجوب مراعاتهم لها عند وضع التشريعات ومناقشتها في البرلمان وذلك أن المحكمة الدستورية العليا قد أسست لوجوب مراعاة هذه المعايير عندما اعتبرت أنّ قانون الجمعيات الأهلية هو من القوانين المكملة للدستور بحسبان تعلقها ببعض الحقوق التي تنظمها القوانين والعهود الدولية، و الدساتير المقارنة باعتبارها من ضرورات المجتمع الديمقراطي حتى أن المحكمة اتجهت إلى تقريران وحيث أن منظمات المجتمع المدني و على ما جرى عليه قضاء هذه المحكمة هي واسطة العقد بين الفرد والدولة إذ هي الكفيلة بالارتقاء بشخصية الفرد بحسبانه القاعدة الأساسية في بناء المجتمع، عن طريق نشر المعرفة الوعي والثقافة العامة، و من ثم تربية المواطنين على الديمقراطية، و تعبئة الجهود الفردية والجماعية لإحداث التنميةالاجتماعية والاقتصادية معا، والعمل بكل الوسائل المشروعة على ضمان الشفافية و ترسيخ قيمة حرمة المال العام، والتأثير في السياسات العامة و مساعدة الحكومة عن طريق الخبرات المبذولة، والمشروعات الطوعية على أداء أفضل للخدمات العامة، على حسن توزيع الموارد، وعلى ترشيد الإنفاق العام،وبكل هذا تتحدد المسئولية بكل صورها ويتحقق العدل وتتناغم قوى المجتمع الفاعلة. كل هذه التطورات أصبحت تحتم على البرلمانين إقامة شبكة من العلاقات المتباينة مع منظمات المجتمع المدني لتضحي العملية التشريعية بداية من الأفكار التي تؤسس لها إلى نطاقها الحقوقي والمدني أو نصوصها التفصيلية متوافقة مع الديمقراطية والعولمة و المعايير الدولية للتشريعات في المجالات المختلفة التي لا يتحقق بدونها درجة قبول للنظام السياسي داخل المنظومة الدولية.و لاشك أن جميع العوامل المقدمة هي مما يوجب بالضرورة وجود علاقة ديناميكية مستمرة بين البرلمان و منظمات المجتمع المدني[1].

المطلب الأول: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني:

إن الأصل في العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني إنها علاقة تكامل واعتماد متبادل وتوزيع للأدوار، وليست علاقة تناقض أو خصومة، فالمجتمع المدني ما هو إلا أحد تجليات الدولة الحديثة التي توفر شرط قيامه عن طريق تقنينٍنظام للحقوق ينظم ممارسات كافة الأطراف والجماعات داخل المجتمع .كما أن المجتمع يعتمد على الدولة في القيام بوظائفه الأساسية الاقتصادية والاجتماعية والتعليمية من خلال ما تضعه من تنظيمات .فالدولة والمجتمع

[1] نفس المرجع، ص4- ص5.

المدني متلازمان، لا دولة من دون مجتمع ولا مجتمع من دون دولة، بلإنّ المجتمع المدني هو وليد قوة الدولة ومن أجل موازنة قوتها. لقد كان المجتمع المدني والدولة القوية حصيلة التطور المتوازي .كما أن الدولة تستطيع أن تسهم في تقوية المجتمع المدني أو في تطور مجتمع مدني صحي من خلال وضع قوانين واضحة قابلة للتطبيق لعمل هذا المجتمعوأيضً ا تقديم حوافز له.و على الصعيد المقابل فإن منظمات المجتمع المدني تصبح أكثر فعالية في المشاركة في عملية صنع السياسة، إذا كانت الدولة تتمتع بسلطات متماسكة قادرة على وضع السياسات وتنفيذه.

فالمجتمع المدني يساعد بصورة مباشرة أو غير مباشرة على التأثير على الرأي العام من خلال النقابات والاتحادات ويضمن طراز معين للعيش .فالدولة تتكون من المجتمع السياسي والمجتمع المدني، فالرابطة ثنائية المؤسسات الرسمية والهيئات والتجمعات غير الرسمية(المدنية). فالبرلمان مؤسسة سياسية ولكنها تعبر عن المجتمع المدني من حيث ترجمة الرأي العام السائد في الدولة بمؤسساتها الرسمية هي وسيلة قمعية أما المجتمع المدني فهو إدارة جهاز إيديولوجي.

وقد لاحظ" غرامشي" تطور مهم في مفهوم الدولة state من القرن التاسع عشر إلى القرن العشرينّ كيف أنّ الدولة أصبحت تتدخل في مجالات المجتمع المدني فوظائف الدولة السياسية والمدنية أضحت متداخلة وعليه فالدولة في القرن التاسع عشر كانت تعبر عن قيادة البرجوازية للسلطة فكان المجتمع السياسي هو المعبر عن حقيقة القرن التاسع عشر من خلال هيمنة الطبقة البرجوازية ويختلف الأمر عليه في القرن العشرين وفي هذا الخصوص ينتقد "غرامشي" "لينين" ذلكأنّ لينين ذهب في القولبأنّ الدولة ما هيإلاّ جهاز قمع سياسي فيجب قلب هذا الجهاز حتى تنجح الثورة. فرأى "غرامشي"أنّ "لينين"ليس على صواب لأنّه حسب اعتقاده أن الأولوية للمجتمع المدني على المجتمع السياسي فقلب النظام السياسي لا يعني تحقيق الثورة الحقيقية، بل يقلب مفاهيم المجتمع المدني لتحقيق الثورة ويذهب "غرامشي" أبعد في تحليله عندما يتكلم عن ثورة أكتوبر الروسية عندما يقول أنها حركة سياسية استفادت من حركة شباط 1917 حينما دحرت البرجوازية الروسية أخر قلاع أقطاع في (أوربا وروسيا) ولم يسنح الوقت بأن تقوم بثورتها الحقيقية في الهيمنة على المجتمع المدني مما سهل على لينين والضارة في الاستيلاء على السلطة وإعلانهم الاتحاد السوفيتي[1].

أما الثورة البرجوازية الفرنسية فهي دليل على نجاح البرجوازية الفرنسية في قلب مفاهيم النظام الاجتماعي قبل النظام السياسيفالبر جوازية أثرت على الدراسة ونمط العيش قبل نجاحها في قلب النظام السياسي 1789 . فالثورة الحقيقية هي التي تؤثر على البناء المدني قبل البناء السياسي. ولا تخفي علينأنّ وظيفة الدولة هي تأسيس المجتمع المدني ولا يمكن تأسيس مجتمع مدني بلا دولة .ويرتبط تحقيق سلطة الدولة السياسية ارتباطا جوهريا بتحقيق قيام المجتمع المدني فهما متزامنان في الواقع، إذ لا تحضر ولا مدنية من دون دولة قسرية تأخذ على عاتقها جميع المهمات :إدارة شؤون البلاد الداخلية والخارجية ، اتخاذ القرارات المناسبة بصدد المسائل المسببة للخلاف، والعلاقة بين رأس الدولة وجميع أفرادها علاقة مباشرة فهو يقيم صلات أساسية ويضع في اعتباره أهمية الهيئات والمنظمات الوسيطة أو

[1] ماجدة شاكر مهدي، **مرجع سابق**، ص572 **.**

أي شيء أخر ، يمكن أن يسهم معه في تقوية سلطة صاحب السيادة وإنقاذ أوامره وإن كان قيامها أمرا لابد منه، خاصة لا يتمإلاّ حسب مشيئته وقراره. فهو المسؤول بسلطته وقسره عن تحقيق المجتمع المدني. ومثال على سمو الحرية عندما نتذكر الأهمية التاريخية العالمية للثورة الفرنسية في أنها أعلنت للمرة الأولى من شأن الحرية إلى مستوى مبدأ وهدف واعيين يتمتع بهما المجتمع والدولة .إذ هي تقتضي من البشر أن يكونوا قادرين على التصرف حسب مقتضيات العقل، وللمرة الأولى في التاريخ تكمن قدرتنا على تكوين مجتمع مدني في قدرتنا على تطبيق نتائج التفكير الحر على شروط حياتنا.

وإتاح تصور" هيغل" للحرية دراسة نظريات المجتمع بمعزل عن الدولة، حيث يقوم المجتمع المدني على التنافس والخصوصية وأفراده يتصرفون طبقا لمصالحهم الذاتية ، فهم مشغولون بتوفير حاجاتهم الفردية، واستخدام الآخرين وسائل لتحقيقها. هذا النمط من الأنانية المتبادلة في المجتمع المدني يمكن أن يشكل أساس الصلات الأخلاقية بين أفراد المجتمع المدني. لقد أدرك "هيغل" أنه يحمل في داخله آدم سميث .إذ يمكن لليد اللامرئية أن تحول الأنانية إلى تنوير وتحول الأنانيين إلى أعضاء محترمين وواعين بذواتهم في المجتمع المدني عبر التقدم الجدلي [1]، لينتج عن ذلك أن كل فرد يكسب وينتج ويتمتع على حسابه الخاص هو في الوقت نفسه ينتج ويكسب من أجل متعة شخص آخر. ولكي نميز بين المجتمع المدني كمجال عام والدولة كمجال عام آخر لا يعني أن العلاقة بينهما هي علاقة نفعية يمكن زعزعتها ، بل هو نتيجة تحديد العلاقة بين المجتمع والدولة ، وهو كما يرى" مونتسكيو" المجتمع المدني وليد قوة الدولة التي توازن بها وإنما هو شرط وجود الدولة مثلما أن الدولة هي شرط وجوده أيضا .فعلى رغم قيام المجتمع المدني كوحدة قائمة والأوضاع السياسية ونظام الحكم.و كما لا معنى لمجتمع مدني خارج السياسة فلا معنى لسياسة وديمقراطية من دون مجتمع مدني ، فالمجتمع المدني تطورا للديمقراطية نفسها. لذلك مثلت فكرة المجتمع المدني العمق المجتمعي للديمقراطية ،فلا ديمقراطيةإلاّ عندما تكون الفئات المجتمعة منفصلة ، عندئذ يمكن التفريق بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني لضمان الحقوق القانونية والسياسية لجميع مواطني مؤسسات المجتمع المدني أيضا، حيث يتحمل الفرد من خلال هذه المؤسسات مسؤوليته السياسية، فيتجلى الفرق بين الانتماء إلى دولة قومية، والمواطنة التي تمنح الحق في الاشتراك في تسيير شؤون المجتمع تسييرا مباشرا أو غير مباشر، فإذا كانت معضلة الديمقراطية في الغرب هي في وضع الضمانات الدستورية والمؤسساتية من أجل حماية الجماعات الديمقراطية، ففي لبنان تبدو في البحث عن الضمانات التي تحمي الدولة من هيمنة الانتماءات والعصبيات الطائفية.لأنّ غياب الدولة وإخفاقاتها المتتالية في تحقيق التوازن وتوفير الأمن هو الدافع لتشكيل قوى تضامنية وأحزاب يؤدي بلا شك إلى تطور فكر اللادولة والى تأسيس نظام قيمي وعلائقي، أي منظومة اعتقادات تنافس المجتمع والدولة إلى موقع المزاحم لدورها وحقيقتها، وأصبح وجودها متعاكسا مع وجود الدولة يمكننا القول أن هناك علاقة جدلية مبنية أساسا على الحوار والاعتراف بين الدولة الممثلة بالسلطة السياسية وبين التنظيمات والأحزاب الممثلة للمجتمع، حيث يشكل المجتمع

[1] **نفس المرجع**، ص 573.

المدني مع الدولة ما يعرف بالمنظومة السياسية في المجتمع وبهذا المعنى قال "غرامشي" :" الدولة هي المجتمع السياسي زائد المجتمع على التنظيم السياسي المدني"[1]. فبينما يحتوي المجتمع المدني للمجتمع بأحزابه ونقاباته وتياراته السياسية عبر أجهزتها ومؤسساتها المختلفة .فتحتكر الدولة السلطة بهذا المعنى تكون العلاقة بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي علاقة جدلية، و تستمد الدولة عبرها المشروعية من المجتمع المدني من خلال عمل آليات السيطرة والتحكم والتوجيه من جهة، وعبر الرضا من جهة أخرى. ففي الوقت الذي يشتمل المجتمع المدني على الأحزاب والتنظيمات السياسية يختص المجتمع السياسي بالسلطة بمعناها المحارس ويوجه قطاعات المجتمع المدني المختلفة عبر الآلية القانونية والقضائية للدولة بما يكتل حق أفراده وحريتهم في المبادرة والعمل وفقا لأحكام الدستور في الوقت الذي يمنح المجتمع المدني المشروعية للسلطة السياسية وهي إحدى أهم أسباب بقائها[2]. و بصيغة أخرى لا بد من رصد التفاعل المتزايد بين المدني والسياسي وبين جميع الأضداد، والتهميش والإقصاء لأي منهما على حساب الأخر، ويتوقع الآخرون أن المجتمع المدني هو الحل الناجح لكل القضايا والمشكلات التي تعيشها المجتمعات المعاصرة، وهو ليس مفهوما أو وصفة يمكن تعاطيها وتداولها من يتجاوز الوضع الراهن المأزم إلى مستقبل مأمول .ولكنه يحق حقل للتنافس وفضاء للصراع وميدان للعمل للقوى الاجتماعية ذات المصالح والمواقف المختلفة ، وميدان متفتح على ممكنات عديدة واحتمالات متعارضة يتوقف بتحقيق بعضها على إمكانيات وبرامج وتحالفات تلك القوى أي أنه نتاج تسابك علاقات القوة والسلطة والمعرفة بتغير عواملها الاجتماعية واستراتيجيات إدارة الصراع التي يتبنأها كل طرف.

المطلب الثاني: علاقة المجتمع المدني بالبرلمان.

تختلف العلاقة بين النواب وجمهور الناخبين عن العلاقة بين المواطنين والحكومة. وذلك للارتباط الكبير بين هؤلاء النواب المتساويين فيما بينهم وبين المواطنين، حيث يؤدى هؤلاء النواب جزء كبير من عملهم بالنيابة عن هؤلاء المواطنين على العكس من السلطة التنفيذية "الحكومة"، كما يستطيع نواب البرلمان تقييد السلطة التنفيذية "الحكومة" عن طريق التأثير على صنع السياسات والقوانين أو ممارسة درجة من الرقابة على أداء هذه الحكومة.

أولا: أهمية الجمهور لعمل البرلمان

ويمكن لجمهور الناخبين التأثير على الوظائف السابقة لكل من النواب والحكومة حيث يكون "الرضاء" الوسيلة التي يمكن من خلالها تقييم أداء كلا من النواب والحكومة في نفس الوقت.

[1] سلمان بارود، "العلاقة الجدلية بين المجتمع المدني والدولة"، **الحوار المتمدن** – العدد: 1541، 2006/05/05 تصفح الموقع في: 2015/09/05

http://www.ahewar.org

[2] **نفس المرجع.**

1- **حوافز النواب:** غالباً ما يسعى نواب البرلمان إلى تمثيل مصالح دوائرهم الانتخابية، عندما: يتعرفون على اتجاهات جمهور الناخبين، والتفاعل الصريح معهم، ويعتمد مستقبلهم السياسي على مساندة دائرة انتخابية لهم.ويلاحظ أنّه في الوقت الذي تعتبر القيادات الوطنية أنّ تأثير الجمهور ضئيل على أدائهم لوظائفهم، فإن النواب يعتبرون هذا الجمهور الوسيلة التي تمكنهم من تقييم سياسات الحكومة.

2- **صنع السياسات (مضمونها ومحتواها):** لقد وجدت كثير من الكتابات في مجال البرلمانات أن النواب يمثلون مصالح الدوائر عندما يلعبون دور مؤثر في صنع السياسات وبالتالي فإن تقييم مدى نجاح السياسات يعتمد على رضاء جمهور الناخبين واستجابتهم لها.[1]

3- المراقبة: هناك بعض الأسئلة التي يجب على أي تحليل في مجال العلاقة بين الحكومة والبرلمان أن يجيب عليها تبعاً لاختلاف التطور الذي يتبعه كل تحليل. ومن هذه الأسئلة، كيف تعمل الحكومة؟، وما هي أنواع الوظائف التي تؤديها السلطة التنفيذية؟ويلاحظ أنّ صانعي القرارات في النظام المركزي ينظرون إلى الجمهور نظرة تجريدية. وتنظر المكاتب البيروقراطية للحكومة للسياسات نظرة مقارنة كما تنظم مسؤولية مختلف الهيئات عنها. ولكن على النقيض نلاحظ أنّ النواب ينظرون إلى السياسات من خلال مدى تأثيرها على الجمهور فذلك بسبب الارتباط بين النواب والدوائر الانتخابية. وبذلك ترتبط الإجابة على كيفية عمل الحكومة عن طريق الإجابة عن مدى تأثير السياسات التي تتخذها على الدوائر الانتخابية. ولكي نتناول القضايا والتحديات التي تواجه النواب يجب النظر إلى علاقات هؤلاء النواب بالدوائر الانتخابية.تتميز المجتمعات الديمقراطية بالتفاعل وتبادل وجهات النظر بين كل من الحكومة والرأي العام، حيث يمكن للمواطنين التعبير عن آرائهم والمشاركة في صنع القرارات التي تؤثر بوجه أو بآخر على حياتهم. وبالرغم من أن الانتخابات هي الوسيلة الشائعة والتي تربط المواطنين بالحكومة فإنه يلاحظ أن مشاركة المواطنين بهذه الطريقة تعتبر محدودة إذا لاحظنا أنّ التصويت يتم في مناسبات معينة. ويتيح نظام الانتخاب تقوية العلاقة بين النواب والدوائر الانتخابية حيث إن هؤلاء النواب يؤدون وظائفهم بالنيابة عن هذه الدوائر. وتساهم هذه العلاقة في تدعيم الديمقراطية عن طريقة تقوية الارتباط بين الحكومة والمواطنين بما يتيح تقويم برامج وأداء هذه الحكومة.

إنّ وجود علاقة قوية بين النواب والدوائر الانتخابية-خاصة الدوائر الانتخابية التي تقدم عضو ا واحدا في البرلمان- تتيح لهؤلاء النواب إعادة انتخابهم مرة أخرى، وهو ما يؤدى إلى احترافهم العمل السياسي، كما يتيح للدوائر الانتخابية المشاركة في صنع السياسات وذلك لأن النواب الممثلون لهم يدافعون عن وجهات نظرهم داخل البرلمان.

[1] علي الصاوي، **"التفاعل بين البرلمان والمجتمع المدني في التجارب المعاصرة"**، ص1.
التصفح بيوم: 04 /09/2015
www . eaddla –org /parlaman

ثانيا: دعم قدرة الأعضاء على التواصل مع الجمهور

بينما تلاحظ أنه لا يوجد نظام سياسي تتميز العلاقة فيه بين عضو البرلمان والدائرة الانتخابية بالكفاءة المطلوبة، فإن برلمانات الدول النامية تواجه ثلاث تحديات هي:

1- عدد الدوائر الانتخابية التي تحتاج للمساعدة: إنّ جمهور الناخبين الذي يدرك بطريقةً ما الارتباط بينه وبين النواب يتوقع أن هؤلاء النواب سوف يساعدونهم على مرحلتين، الأولى مساعدة فردية لكل مواطن على حدة أما المرحلة الثانية فتتمثل في مساعدة النواب للدائرة الانتخابية في مجموعها عن طريق مساندة السياسات التي تفضلها هذه الدائرة، حيث أنّ تطلع المواطنين إلى مساعدة النواب لهم وتحقيق مصالحهم الفردية يعتبر ميزة أساسية لبرلمانات الدول النامية[1]. وغالباً ما يترك النواب بمفردهم في تعاملهم مع جمهور الناخبين بالرغم من توظيفهم من الأفراد للتعامل مع الدوائر الانتخابية. ويجب ملاحظة أنه بدون اتخاذ النواب للاستراتيجيات التي تمكنهم من ترشيح مطالب جمهور الناخبين ومقابلتهم عن طريق تخصيص ساعات مكتبية لهم، فإن هؤلاء النواب لن يستطيعون تحمل مسئولياتهم وإدارة وظائفهم بالكفاءة المطلوبة.

2-النظام الحزبي والانتخابي: عندما يسعى النواب إلى تكوين روابط قوية مع جمهور الناخبين فإنهم بذلك ينافسون أعضاء وقيادات أحزابهم في الحصول على ولاء هذا الجمهور، وغالباً ما يلجأ النواب في إرضائهم لهذا الجمهور إلى معارضة قيادات أحزابهم بخصوص سياسات معينة قد تضر بدوائرهم الانتخابية كما يلجئون إلى مراقبة السلطة التنفيذية مراقبة صارمة وينتقدون أعمالهم. وقد ينعزل هؤلاء النواب عن أحزابهم وسيطرة السلطة التنفيذية في سبيل الحصول على تأييد جمهور الناخبين لهم. ولكن يلاحظ واقعيا أن الأحزاب والسلطة التنفيذية غالباً ما تحد من هذه الروابط بين جمهور الناخبين والنواب، و تقليل سيطرة وتحكم جمهور الناخبين في المرشحين عن طريق "نظام القوائم"، وتوسيع الدوائر الانتخابية، والسيطرة على عملية اختيار المرشحين لخوض الانتخابات".

3- تقليل القيود: قد يكون لدى النواب وقت يمكنهم من خلاله توجيه نظرهم إلى جمهور الناخبين ومساعدتهم، وقد يحصل هؤلاء الناخبون على المساعدة من الأفراد الذي يتعاملون مع الهيئات الحكومية بالنيابة عن الأفراد من الدوائر الانتخابية أو من البرلمانات والإدارات التي تتعامل معهم أو الأفراد المحترفون الذين يمكنون النواب من التعرف عن المناطق والمجموعات التي يمكنهم التأثير عليهم. ويلاحظ بوجه عام أن برلمانات الدول النامية تتميز بنقص مواردها وسعى السلطة التنفيذية إلى السيطرة على جهودها في التعبير عن احتياجات جمهور الناخبين. و هناك عدد من الاقتراحات التي تعزز من دور البرلمان وتقوية علاقته مع الدوائر الانتخابية هي:

[1] **نفس المرجع**، ص 3.

إصلاح النظام الانتخابي بما يخلق رابطة قوية بين النواب وجمهور الناخبين، حيث يلاحظ أنه في النظام الانتخابي الذي تقدم فيه كل منطقة نائب واحد للبرلمان يكون النائب أكثر استجابة للناخبين وذلك لإعادة انتخابه مرة أخرى، وحيث تضعف هذه العلاقة في ظل النظام الانتخابي الذي تقدم فيه كل منطقة عدد معين من النواب. كما أن نظام القوائم الانتخابية تميز بقوة ولاء المرشحين للأحزاب والقيادات الحزبية على حساب الدوائر الانتخابية وبذلك نقل خدماتهم المقدمة للناخبين بسبب ضعف تأثيرهم على نتائج عملية الانتخاب[1].

ولذلك حاولت بعض الدول إصلاح النظام الانتخابي بما يمكن من خلق علاقة قوية بين النواب والدوائر الانتخابية تجعل النواب يستجيبون لجمهور الناخبين. وذلك عن طريق جعل إعادة انتخاب النواب مرة أخرى يعتمد على علاقاتهم القوية بجمهور الناخبين. ويجب أن نلاحظ أن إصلاح النظام الانتخابي يتطلب إجراءات معقدة مثل الإصلاح الدستوري. ولكن يجب أن نلاحظ أن مزايا تقديم مرشح واحد من كل منطقة ليست له مزايا مطلقة وإنما لكل نظام انتخابه مزايا وعيوبه. وهناك بديل لإصلاح النظام الانتخابي يتمثل في تكليف الأحزاب بتحميل النواب مسئوليات معينة لتمثيل جمهور الناخبين في البرلمان ومكافأة النواب الذين يؤدون هذا الدور بنجاح.

ثالثا: جعل البرلمان مفتوحا على المجتمع المدني و الجمهور العام.

يمثل عدم تسهيل النائب مقابلته للجمهور قيد على علاقة النائب بالدائرة الانتخابية، وبذلك ينفصل البرلمان عن الدوائر الانتخابية (مثل البرلمان في زامبيا). ففي بعض الحالات يجب على أي فرد أن يتجاوز حراس البرلمان المسلحين لكي يدخل إلى مبنى البرلمان وفى حالات أخرى لا يسمح بدخول البرلمان إلى العاملين بداخله. وعلى النقيض تماماً نلاحظ أن برلمانات الدول المتقدمة مفتوحة للجمهور للتفاعل معه حيث تكون مناقشاته معروضة على الرأي العام عن طريق التليفزيون كذلك يسمح لتلاميذ المدارس بزيارة البرلمان ومقابلة الأعضاء وملاحظة طريقة عمل البرلمان، ويعتبر ذلك من الوسائل الناجحة للنشر والتوعية بدور البرلمان، كما أنه يدعم الإحساس لدى الجمهور أن هذا البرلمان هيئة خاصة بهم وأنشطته تعبر عنهم وعن تطلعاتهم. وكذلك، من المهم إمداد النواب بالتسهيلات التي تمكنهم من التعامل مع جمهور الناخبين.

و قد لا تستطيع البرلمانات في كثير من الدول إمداد النواب بالوقت والموارد والأماكن التي تسمح لهم بالتعامل مع جمهور الناخبين، ويلاحظ أن البرلمانات الحديثة وكثير من برلمانات الدول النامية تتميز بأن الأحزاب والعمليات التي تحدث بداخله وأنشطة النواب تركز في الأساس داخل البرلمان والمسئولية الرقابية له. وعلى أي حال، لكي

[1] **نفس المرجع**، ص4.

يكمل النواب دورهم بكفاءة يجب عليهم الاتصال بالجمهور من الدوائر الانتخابية وتبادل وجهات النظر معهم، ومن الوسائل الهامة لذلك ما يلي[1]:

أ- وجود مكتب لكل دائرة انتخابية في البرلمان

تخصص كثير من البرلمانات مكتبا لكل نائب داخلها يمكنه من مقابلة الجمهور من دائرته الانتخابية، والجماعات الأخرى في المجتمع وكذلك الخبراء من خارج البرلمان. وهناك وسائل بديلة متنوعة لتخصيص مقر لكل نائب للتعامل مع جمهور الناخبين.

ب- مكتب الدائرة الانتخابية في المنطقة الخاصة بها.

غالباً ما تكون العاصمة بعيدة عن المناطق التي يسكنها جمهور الناخبين، وبذلك توجد صعوبة في مقابلة نواب البرلمان. ولذلك فقد استحدثت كثير من الدول مكاتب للنواب في هذه المناطق بما يمكن النائب أو الموظفين لديه من مقابلة الجمهور والجماعات الأخرى بما يمكنه من التعرف على اهتماماتهم ومشاكلهم ورفعها إلى البرلمان.

ويلاحظ ارتفاع تكلفة إنشاء مكتب لكل عضو في البرلمان لأن كثير من الدول تفقد الموارد اللازمة لذلك. ولهذا غالباً ما يجتمع النواب مع جمهور الناخبين في ساحات عامة أو في المدارس، وفى بولندا يتقابل النواب مع الجمهور في مكاتب الحزب في المحليات.

ج- الموارد ومجموعة الموظفين.

لا يمكن لمكاتب الدوائر الانتخابية وشؤون الجمهور أن تدير نفسها ولكنها بحاجة إلى مجموعة من الموظفين وميزانية وتخصيص أعضاء البرلمان لجزء من وقتهم لهذا النائب، وتتميز الدول المتقدمة بأن برلماناتها تمد الأعضاء بالميزانية التي تمكنهم من استخدام مجموعة من الموظفين لتولى شؤون هذه المكاتب، وقد يوجد متطوعين يؤدون هذا العمل.ويلعب هؤلاء الموظفون دور مهم في التعامل مع جمهور الناخبين ومعرفة شكاويهم والترتيب للمقابلات بين النواب ومجموعات الناخبين. وقد تمكن هذه الميزانية النائب من الاتصال مع جمهور ناخبيه سوء من خلال الرسائل الإلكترونية أو البريد أو الاتصال التليفوني.

د- الوقت والموارد لتمكين الأعضاء من الوصول لجمهور الناخبين بمناطقهم.

قد لا يقيم النواب في المناطق الخاصة بهم وفى نفس الوقت قد لا يمدهم البرلمان بالوقت أو الموارد التي تمكنهم من الاتصال بالجمهور. ويلاحظ، مثلا،أن الكونجرس الأمريكي يوفر الوسائل التي تمكن النائب من الوصول إلى

[1] **نفس المرجع**،ص5.

المنطقة الخاصة به، كما أن البرلمان الشيلي أصدر تعديلا يمكن النواب من الوصول إلى مناطقهم أسبوع واحد في الشهر[1].

هـ - وسائل الاتصال.

يحتاج تطوير العلاقة بين النائب ودائرته الانتخابية الى وجود نظام محكم من الاتصالات فيما بينها حتى يتمكن النائب مع مناقشة القرارات والسياسات مع جمهور الناخبين. وهو ما يمكن الجماهير من تقدير عمل البرلمان والنواب ويعتبر إسهام جماهير الناخبين هذا بمثابة الأداة التى تضفى الشرعية على أعمال البرلمان. من ناحية أخرى فإن هناك أهمية لخلق آلية تمكن جمهور الناخبين والجماعات الأخرى من التأثير على ممثليهم فى البرلمان.

رابعا: تعزيز نظرة المجتمع إلى البرلمان

هناك وسائل تمكن من تدعيم العلاقة بين البرلمان والدائرة الانتخابية منها:

أ-نشر عمل البرلمان والمشاورات التي تحدث داخل اللجان: يلاحظ أن كل الديمقراطيات تقريبا تقوم ببث أعمال البرلمان ولجانه لكي يطلع الجمهور عليها. وقد تستخدم البلاد الديمقراطية ذات الثروات والوسائل الحديثة مثل الكمبيوتر والتي تمكن من النقل الفوري لأعمال البرلمان. أما الديمقراطيات المتطورة فإنها تستخدم كل الوسائل التي تمكن من بث أعمال المجلس.

أما الديمقراطيات في الدول النامية فإنها تفتقد إلى التغطية الدقيقة لأعمال البرلمان وذلك أما بسبب نقص الكوادر المدربة على عملية النقل أو عدم الاهتمام أصلا بنقل وإذاعة أعمال البرلمان. وفى كثير من الدول رغم أن أعمال البرلمان يتم تسجيلها فإنه لا يتم إذاعتها أو نشرها خارج البرلمان، إن نشر أو إذاعة أعمال البرلمان تمكنه من أداء وظائفه بكفاءة كما أنها تمكن أعضاء البرلمان وكذلك الموظفين مراجعة القرارات والمناقشات التي تمت. ولذلك فإن نقل أعمال البرلمان ونشرها تمكن من تدعيم الوظيفة التمثيلية للبرلمان. ومن الأهمية بمكان للديمقراطيات الحديثة أن تذيع وتنشر أعمالهم إلى المجتمع وذلك للتدليل على أن البرلمان يؤدى وظائف وخدمات حيوية للمجتمع[2].

وتتميز الديمقراطيات الغنية بأنها تذيع جلسات البرلمان وأعمال اللجان عن طريق الراديو والتليفزيون. وقد اتخذت الديمقراطيات النامية خطوات نحو بث جلسات البرلمان عن طريق التليفزيون. ومن بين الدول النامية التي استطاعت تنفيذ استثمارات خاصة ببث جلسات البرلمان مثل الهند، وبيرو والمكسيك، ويقوم البرلمان البرازيلي-

[1] **نفس المرجع**، ص6.

[2] **نفس المرجع**، ص7.

بث تليفزيوني أسبوعيا لأعمال البرلمان تتضمن مقابلات مع أعضاء البرلمان و الإجابات التليفونية على استفسارات جمهور الناخبين، كما أن البرلمانات قد تقوم بنشر صحف يومية، تتضمن ملخص لنشاطه.

ويعتبر الراديو من الوسائل الرخيصة التي تمكن من إذاعة أعمال المجلس، حيث أن ملخص أعمال البرلمان التي تذاع عن طريق الراديو تصل إلى عدد كبير من الأفراد. ويمكن لكل عضو من الأعضاء يسجل مساهماته وتعليقاته خلال أعمال المجلس ويرسلها إلى دائرته الانتخابية.

ب- التغطية الصحفية المستقلة: تمكن وسائل الإعلام المواطنين من فهم لأعمال البرلمان وتكوين انطباعه عن البرلمان ككل. إن سيطرة الحكومة أو المعارضة أو جهة مستقلة وأنواع التقارير السياسية داخل البرلمان ومن القائمين على وضعها تؤثر في تغطية أعمال البرلمان.

ويلاحظ أن تغطية أعمال البرلمان في الدول النامية تكون عن طريق وسائل الإعلام المملوكة للدولة. ورغم أن هذه الدول تصدر صحف فإنها تفتقد إلى المهارات والخبرات التي تمكن من وضع تقارير خاصة بشئون البرلمان وأعماله، ولذلك فإن هناك أهمية لتدريب الكوادر الصحفية بما يمكنها من تغطية أعمال البرلمان. وتتضمن برامج التدريب التعرف على وظائف البرلمان وقراءة التشريعات وتقييم مدى تأثيرها وكتابة التقارير الدقيقة من أعمال البرلمان. وقد تمكن الكونجرس الوطني في شيلي من سن تشريع لوضع برنامج تدريبي للصحفيين لتمكينهم من تغطية أعماله.

ج- الخطابات البرلمانية: في كثير من الدول يقوم النواب بإرسال خطابات إلى جمهور الناخبين تتضمن نشاطهم وموقفهم من القضايا المختلفة تتضمن هذه الخطابات استبيانات تمكن النواب من تقدير استجابة الرأي العام. وهذه الوسيلة وبما لا يؤخذ بها في الدول النامية. فالبرلمان الموزمبيقي بنشر أعماله عن طريق المقابلات مع نواب البرلمان.

د- تقييم موقع للبرلمان على الانترنت: من الصعوبة أن نجد مكان في العالم اليوم لا يعتمد على الانترنت وكثير من البرلمانات تستخدم شبكة المعلومات هذه من أجل إطلاع المواطنين على أعمال البرلمان. ومن أمثلة ذلك البرلمان في بيرو، وعن طريق التمويل الذي حصل عليه البرلمان من البنك الدولي للتنمية في أفريقيا تمكن من تصميم موقع يمكن المواطنين من التفاعل معه البرلمان وينتج صحيفة يومية له على الانترنت[1].

فخلال ساعة من انتهاء أعمال المجلس يقوم بنشر ملخص عن أعماله إلى الرأي العام عن طريق وسائل الاتصال، ومن خلال الموقع على الانترنت يقوم البرلمان بإمداد الجمهور بالمعلومات من أعماله بجانب جدول أعماله والتشريعات الصادرة عنه وبذلك يمكن للمواطنين أن يعلقوا على أعمال البرلمان. ويستطيع أي مواطن ليس لديه جهاز كمبيوتر أن يطالع المواقع الدائمة للبرلمان من أي مكان آخر توجد به خدمة الانترنت.

[1] **نفس المرجع**، ص8.

هـ- الإصدارات التشريعية: تقوم البرلمانات والجماعات الأخرى خارجها بنشر مجموعة من الإصدارات الخاصة بالبرلمان تتولى شرح وتوصيف الهيكل والعضوية والصفة النيابية لكلا من البرلمان والأعضاء. وتعتبر هذه الإصدارات بمثابة الأداة التي تؤدى إلى التواصل والتفاعل بين المجتمع المدني والبرلمان. ففي بلغاريا مثلاً تقوم اتحادات الأعمال بنشر الإصدارات التشريعية لتعريف أعضاء هذه الاتحادات على الأشخاص الذين يعاملون معهم بخصوص القضايا المختلفة. وتقوم البرلمانات بنشر هذه الإصدارات في كلا من شيلي، وبوليفيا وأوغندا، وموزنبيق- في كثير من الأحيان تقوم البرلمانات بنفسها بنشر هذه الإصدارات على المواقع الخاصة بها على الانترنت.

خامسا: أسلوب الجلسات العامة:

تهدف هذه الجلسات إلى إتاحة الفرصة للنواب للاستماع إلى آراء المواطنين والخبراء بخصوص قضايا السياسة العامة وذلك من أجل ترويج والتعبير عن برامج العمل الخاصة بها وقد تنعقد هذه الجلسات في حجرات داخل البرلمان أو المركز الخاصة بالدائرة الانتخابية وقاعات الاتحادات، وتتولى مجموعة من الموظفين التابعين للبرلمان تنظيم عمل هذه الجلسات والتعرف على آراء الجمهور بخصوص القضايا التشريعية.

وقد تعقد هذه الجلسات في حجرات خاصة داخل البرلمان حيث يمكن الاستعانة بالخبراء والأكاديميين وبعض المسئولين الحكوميين ليعلقوا على بعض القضايا موضوع النقاش. وقد تنعقد هذه الجلسات في الاتحادات الخاصة بالمدن من أجل التعرف على آراء المواطنين بخصوص مختلف القضايا، وقد يطلب من الأفراد تقديم وجهات نظرهم إلى المسئولين.

وقد عقد البرلمان الموزمبيقي عدد من هذه الجلسات لمناقشة القضايا العامة حيث تمكن المواطنون من خلالها المشاركة في تشكيل السياسات العامة. وقد تناولت أولى الجلسات مناقشة قضية الأعمار المصرح لها دخول النوادي الليلية . وتناولت الجلسة الثانية تعديل الدستور. وقد عقد جلسات أخرى عديدة لمناقشة الأضرار البيئة بالمناطق الساحلية[1].

المطلب الثالث: مساهمة المجتمع المدني في العمل التشريعي.

إنّ تعزيز العلاقة بين المجتمع المدني والبرلمان، يعني خلق مساحة جديدة لفكرة المشاركة، المشاركة التي لم تعد تعني فقط حالة ولحظة المواطن الناخب، فالبرلمان لم يعد مطمئنا إلى ولايته التشريعية كتفويض بدون متابعة من طرف المجتمع وقواه المدنية. وإشكاليات التباعد المتواصل بين العالم السياسي وبين المجتمع والمواطنين لا شك أنها خلقت الحاجة إلى أجوبة متعددة، يبقى التواصل المدني البرلماني، أحدها بامتياز. فما هو الإطار العام للعلاقة الممكنة بين المجتمع المدني والبرلمان؟

[1] **نفس المرجع**، ص9.

أولا : الإطار العام للعلاقة « برلمان / مجتمع مدني»

إذا كانت الخطاطة الأصلية للأنظمة التمثيلية لا تفترض أي دور ممكن لما يمكن أن نسميه الآن "بالمجتمع المدني"حيث إنّ البرلمان، في هذه الخطاطة، يحتكر التمثيلية، وإنّ مسلسل "دمقرطة" الفكرة الليبرالية الأولى حول التمثيل والمشاركة، يبدو أنه قد ساعد على معالجة أسئلة طارئة حول تداعيات ما سمي بأزمة النظام التمثيلي، وحول قدرات هذا النظام على ضمان مشاركة فعالة للمواطن في العملية السياسية. ومن الواضح أن سؤال العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني، يبقى ضمن هذه الأسئلة الطارئة، التي لم يكن سقف تفكير آباء النظام التمثيلي يسمح بطرحها.

غير أنّ هذا الاستنتاج لا يجب أن يذهب بنا بعيدا، للتفكير في أن إسهام المجتمع المدني في العمل البرلماني بشكل من الأشكال، قد يكون من بين مطالب المدافعين عن الديمقراطية المباشرة، فالمؤكد أنذ هؤلاء كانوا، خلال النقاش المؤسس والمواكب للديمقراطية التمثيلية يحملون نفس الموقف السلبي والمبدئي من المؤسسات النيابية اتجاه باقي أنواع الوسائط المجتمعية الممكنة.

وإنّ التفكير في العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني، يوجد أساسا داخل مسار الديمقراطية وليس بالتأكيد داخل لحظة الليبرالية، لأجل ذلك يرتبط هذا التفكير بهاجس الديمقراطية التشاركية وديمقراطية الحوار والتداول داخل هذا السياق الفكري، وتفاعلا مع مظاهر الفجوة بين المواطن والعالم السياسي وبين الناخبين والمقررين، بحثت الديمقراطية الغربية عن سبل فتح قنوات تواصل بين المؤسسات النيابية وبين المواطنين والمجتمع المدني، خارج شكلانية العلاقة بين الناخب الحر في لحظة اختياره وبين المؤسسة التشريعية المحصنة بمشروعيتها طوال مدة الولاية.

هكذا أصبحت دلائل العمل البرلماني القيم، تقدم بشكل معياري مؤشر تواصل المجتمع المدني والبرلمان، وإمكانية مساهمة هيئات وممثلي المجتمع ، في العمل البرلماني (التشريع، المراقبة، تقييم السياسات العمومية). كأحد المؤشرات الحاسمة والأساسية في تقييم أهمية الوظيفة البرلمانية. في هذا السياق مثلا يتحدث دليل الممارسة الجيدة، المعد من طرف الاتحاد البرلماني الدولي، عام 2006. على الصيغ والأشكال التي بإمكانها أن تجعل البرلمانات متاحة لقدر أكبر من المواطنين، أفرادا وجماعات، عن طريق، أولا أساليب الاتصال المباشر بين المواطنين ونوابهم، ثم وسائل تمكين المواطنين من حل مشكلاتهم ورفع الظلم عنهم في حالة تعرضهم له، وأخيرا الفرص المهيأة لمشاركتهم في مراحل سن التشريعات وغير ذلك من أعمال لجان البرلمان[1].

أما المركز العربي لتطوير حكم القانون والنزاهة، ففي إحدى وثائقه المرجعية حول مبادئ البرلمان الصالح، فيمكن أن نطلع على أربعة مبادئ أساسية هي :

- التمثيل والمشاركة
- الاستقلالية

[1] **نفس المرجع**، ص10.

- الأداء
- النزاهة

وفي تحليله لمعنى المشاركة نجد أن الأمر يتعلق بثلاثة مستويات، الأول يرتبط بمدى تواصل النائب بشكل دوري مع الناخبين وحدود استمرارية هذا التواصل، الثاني يهم تواصل النائب واستشارته لهيئات المجتمع المدني والخبراء، فيما يتعلق بالمستوى الثالث، ببحث مدى عقد جلسات استماع دورية، للمعنيين في المجتمع المدني، في اللجان والجلسات العمومية في البرلمان.

وتجدر الإشارة إلى أن العلاقة بين المجتمع المدني والبرلمان، لا تخلو من إشكاليات مقلقة على السير الطبيعي للعمل التشريعي، ويتعلق الأمر أساسا بمدى تمثيلية منظمات المجتمع المدني للشريحة الاجتماعية المفترض الدفاع عن مصالحها مثلا، أو بمدى استقلالية هذه المنظمات، عن الحكومة أو عن باقي القوى السياسية، أو بالقلق من الضغط الذي قد تمارسه بعض المنظمات ذات النفوذ والتمويل الجيد على اتجاه العمل التشريعي ويوصي للحيلولة ضد تحول التواصل المدني البرلماني، إلى ضغط معلن لأصحاب النفوذ والقوة المالية على المشرعين، بضرورة إصدار تشريعات برلمانية تحدد بوضوح وشفافية قنوات تدخل المجتمع المدني، هذه التشريعات التي بإمكانها العمل على تشجيع هيئات المجتمع المدني التي لا أهداف ربحية لها، واشتراط إنشاء سجل عام يضم جميع الهيئات المدنية الساعية للمشاركة في التأثير على العمل البرلماني، على أن يتضمن هذا السجل كافة التفاصيل عن الأعضاء ومصادر الدخل. و يبقى أهم حاجز أمام إمكانية بسط جماعات المصالح القوية على آلية العمل التشريعي، هو تمكين أفراد الجمهور العاديين من إرسال ملاحظاتهم إلى البرلمان، عبر مساعدتهم عن طريق الإعلان المسبق والفعال عن مواعيد جلسات الاجتماع واجتماعات اللجان[1].

ثانيا: بعض التجارب العالمية للتوصل بين المجتمع المدني والبرلمان.

هناك العديد من الصيغ الخاصة بمشاركة المجتمع المدني، في أعمال البرلمان، سنحاول الوقوف عند أهمها.

فالبرلمان النيوزيلندي يوجه دعوة مفتوحة لتلقي ملاحظات المواطنين من جميع الجهات المعنية، أفرادا ومنظمات، من خلال الصحافة أو غيرها من وسائل الإعلام، في حين تعمل برلمانات أخرى على توجيه الدعوة مباشرة إلى هيئات المجتمع المدني المعنية بموضوع التشريع المطروح للنقاش، وهذه هي حالة البرلمان التركي أو التشيكي، هذا الأخير الذي يداوم على عقد ما يسمى عادة "بجلسات الاستماع" التي تعتبر إحدى أكبر أشكال المشاركة المدنية شيوعا، هذه الجلسات التي تخصص للاستماع لممثلين عن القطاعات المدنية والمهنية المعنية بمشاريع القوانين المدروسة.

وحرصا على مأسسة التواصل المدني البرلماني، تتوفر بعض البرلمانات على مكتب اتصال مع المنظمات غير الحكومية، كما تحرص برلمانات أخرى على التوفر على مجالس استشارية مكونة من ممثلين للمجتمع المدني ولبعض

[1]- حسن طارق، **"المجتمع المدني والبرلمان : أية تقاطعات وظيفية؟ ملاحظات أولية حول مساهمة المجتمع المدني في العمل التشريعي"**، التصفح بيوم : 2015/09/04
http://www.aljabriabed.net

الخبراء، وتشتغل هذه المجالس بالموازاة مع لجان دائمة، كما هو الشأن بالنسبة لبرلمانات سلوفينيا وروسيا البيضاء وتونس. وفي بعض الحالات، فالبرلمان لا يقدم فقط ضمانات لتلقي ملاحظات المجتمع المدني، بل يسمح بتلقي آراء مكتوبة من قبل المواطنين، غير أنه في عدد قليل من البلدان تتخذ المشاركة المدنية في العمل البرلماني شكلا أكثر قوة، كما هو الحال في الجمهورية اللبنانية-وروسيا الاتحادية، ففي لبنان تأسس منذ سنة 1999 منتدى الحوار البرلماني وهو منظمة غير حكومية تهدف إلى نقل آراء واقتراحات المجتمع المدني إلى البرلمان وضمان توفير المعلومات للبرلماني حول برنامج المنظمات غير الحكومية وتنظيم أنشطة متبادلة بين هذه المنظمات واللجان البرلمانية.

أما في روسيا الاتحادية فقد أقر مجلس الدوما خلال سنة 2005، قانونا ينظم "المجلس الشعبي لروسيا الاتحادية" باعتباره وسيطا بين المجتمع والسلطة التشريعية، يتألف من منظمات المجتمع المدني ويتولى مهمة تقييم المبادرات التشريعية من منطلق ما تحققه من مصلحة عامة.

وقريبا من هاتين التجربتين، تتوفر جنوب إفريقيا منذ عام 2004، على مؤسسة تعقد بشكل سنوي لأهداف متشابهة، هي "المؤتمر الشعبي"، الذي يضم ممثلي قطاعات الشباب والنساء والمعاقين والعمال، الذين يتداولون في نقاش عمومي تبثه وسائل الإعلام مباشرة.

بالنسبة للتجربة الفرنسية، فإذا كان المجتمع المدني لا يتوفر من الناحية القانونية والشكلية على القدرة على التدخل في العمل التشريعي، فإن هذا لا يمنعه من فن ممارسة تأثير غير مباشر على مجمل الدينامية البرلمانية، حيث غالبا ما يحرص البرلمانيون على معرفة آراء الخبراء والمعنيين داخل المجتمع المدني، اتجاه أي مشروع قانون أو ميزانية سنوية.[1]

وفي نفس الاتجاه يمكن لمجلس النواب البلجيكي عقد جلسات للنقاش العمومي، قصد معرفة آراء ممثلي المجتمع المدني والخبراء.

أما "البوندستاغ" الألماني فيتوفر على سجل بجميع هيئات المجتمع المدني الراغبة في التعبير عن مصالحها والدفاع عنها.

ويبدو جديرا بالملاحظة أن بعض القطاعات تحظى أكثر من غيرها بتواصل أكثر فعالية بين المجتمع المدني والبرلمانات، ولعل أبرزها يبقى متعلقا بالقضايا النسائية وبمسائل حقوق الإنسان.

هكذا ينظم البرلمان المكسيكي منذ عام 1998، بشكل سنوي "برلمان النساء" والذي يتألف من مشرعين فدراليين ومحليين فضلا عن نساء من المجتمع المدني، ويهدف هذا البرلمان إلى وضع توصيات مطروحة على الأجندة التشريعية المتعلقة بقضايا المساواة بين الرجل والمرأة.وفي نفس الأفق تقريبا، تعمل مبادرة الموازنة الخاصة بالنساء، في جنوب إفريقيا، على تعزيز تعاون مشرعين وفعاليات نسائية، لإدخال مقاربة النوع الاجتماعي، في بناء موازنة جنوب إفريقيا[2].

---

[1] حاروش نور الدين، "تطوير علاقة البرلمان بالمجتمع المدني ...البرلمان المدني ؟؟"، **مجلة المفكر**-العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 153.

[2] **نفس المرجع**، ص154

أما قضايا حقوق الإنسان، فتبقى أكبر مجالات التواصل المدني البرلماني، والذي يتجلى أساسا في مدى انفتاح العديد من اللجان البرلمانية لحقوق الإنسان، على اقتراحات وتوصيات المجتمع المدني المعني بحقوق الإنسان.

وعموما يمكن إجمال الإجراءات والصيغ المفترض إعمالها ضمانا لتواصل أفضل بين المجتمع المدني والبرلمان، في قائمة من البنود سبق "لدليل الممارسة الجيدة" المعد من طرف الاتحاد البرلماني الدولي أن حددها فيما يلي :

-وجود سجل عام متاح للجمهور ويضم المنظمات غير الحكومية منظم حسب الموضوع اهتمام هذه المنظمات ومرتب أبجديا.

-وجود سجل خاص بالخبراء

-إجراء دعاية فعالة باستخدام وسائل الإعلام لإبلاغ الجمهور بمشروعات القانون، وجلسات الاستماع البرلمانية.

-توجيه دعوات إلى المنظمات والخبراء المعنيين، بمن فيهم الممثلون عن المجموعات المهمشة متى كان ذلك ملائما ليقدموا ملاحظاتهم أو يعرضوا أدلتهم.

-وضع إجراءات لطرح ملاحظات المواطنين من الأفراد للمناقشة.

-وجود سجل عام على شبكة الانترنيت يضم جميع الملاحظات المقدمة.

-تنظيم جلسات استماع في المراكز المحلية وإعداد ملخصات مكتوبة للأدلة الشفهية المقدمة.

ويبقى من الواضح أن الصيغ المذكورة أعلاه من مختلف التجارب المقارنة، لا يجب أن تنسينا الإمكانيات غير الشكلية للضغط على البرلمانيين أو الإمكانيات التي تقدمها بعض الأنظمة الدستورية التي تعطي للمواطنين المساهمة في العمل التشريعي وفقا لشروط محددة.[1]

المبحث الثالث: المجتمع المدني ودوره التنموي.

يلعب المجتمع المدني في الدول العريقة ديمقراطيا دورا كبيرة في إحداث التنمية الشاملة في جميع المجالات السياسية والاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية كما يعمل على تشجيع المشاركة الجماعية في جميع الشؤون العامة وتفعيلها على مختلف المستويات وتعرف التنمية développement في مجالها الشامل على أنها تغيير اجتماعي إرادي للانتقال بمجتمع ما إلى وضع أفضل مما هو عليه واقعا وهو معنى وثيق الصلة بمعنى الزيادة والنماء.

و في بيان المفهوم العام للتنمية أورد محمد شفيق تعريف التنمية :"بأنها عمليات مخططة و موجهة في مجالات متعددة تحدث تغيرا في المجتمع لتحسين ظروفه و ظروف أفراده من خلال مواجهة مشكلات المجتمع و إزالة العقبات و تحقيق الاستغلال الأمثل للإمكانيات و الطاقات بما يحقق التقدم و النمو للمجتمع و الرفاهية و السعادة للأفراد

[1] **المرجع نفسه**، ص 155،ص 156.

و يعرفها قيس المؤمن بأنها " تلك العملية المتعددة الأبعاد التي تتضمن إجراء تغييرات جذرية في الهياكل الاجتماعية والسلوكية و الثقافية والنظم السياسية والإدارية جنبا إلى جنب مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي و تحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي و استئصال جذور الفقر المطلق في مجتمع ما ". و تعني تنمية المجتمع في النطاق الدولي " العمليات التي تتوحد فيها جهود الشعب مع السلطات الحكومية تحسينا للأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات و تحقيقها لتكافؤ هذه المجتمعات في إطار حياة الأمة و تمكينها الإسهام الكامل في التقدم القومي[1].

وللتنمية الشاملة عدة مجالات أهمها :

التنمية السياسية: développement politique وجوهرها تحسين قدرات الأفراد للمشاركة السياسية والإسهام في اتخاذ القرارات ورسم سياسة الدولة بالشورى وإبداء الرأي في الانتخابات والاستفتاء، فالدولة للجميع لا إقصاء فيها لأي طرف، وعليه ينبغي أن يكون لدى الجميع وعي سياسي لصنع الخطوط الرئيسية لسياسة الدولة، ويقتضي ذلك كله إرساء الفكر الديمقراطي.

التنمية الاقتصادية: développement économique لا سبيل إلى تحقيق النماء والرفاهية دون عمل جاد بناء و عليه فالتنمية الاقتصادية ضرورة لا مناص منها فهي التي تعود الإنسان على حب العمل و التعليق بالإنتاج و تجعل كل أفراد المجتمع يتعاونون في استغلال كل مواردهم البشرية و المادية لترقية المجتمع و محاربة الفقر وتحقيق الاستغلال الاقتصادي وتشيع الوعي بالسلوك الاستهلاكي المتوازن.

التنمية الاجتماعية : développement social ويقصد بها جملة الإجراءات المتخذة لتطوير المجموعات البشرية قصد ضمان الاستقرار الاجتماعي الذي يشكل أرضية لتحقيق أفضل مستويات التنمية وأحسنها ويكون ذلك بتنمية مشاركة الجميع في الأنشطة الاجتماعية و الأعمال الخيرية ونشر ثقافة التعاون و العمل الجماعي للتهوين بالمجتمع

التنمية الثقافية:développement culturel ونقصد بها تحسين المستوى الفكري لأفراد المجتمع رجالا ونساء من خلال تعميم التعليم و محاربة الأمية و النهوض بالفنون و وسائل الإعلام و التواصل فيؤدي ذلك إلى تمكين الجميع من التعليم ومتابعة ما يجري في المجتمع و في العالم أن من شأن ذلك أن يحمل الأفراد على الشعور بالمجتمع و المشاركة الإيجابية في النهوض به.كما تشمل التنمية الثقافية تربية أفراد المجتمع على الأخلاق الفاضلة والخصال النبيلة.

التنمية الإدارية :développement administratif هذه الشعبة من شعب التنمية ذات أهمية قصو ى وهي تعني تكوين قيادات محلية تكون لها القدرة للقيام بتنمية نظم الإدارة والدولة والإشراف ومهارات

[1] عبادي خير الدين، **مرجع سابق**، ص92.

كبيرة وخبرة واسعة وكفاءات عالية لإرساء قواعد للمحاسبة و المراقبة بشكل من شأنه أن يؤدي إلى القضاء على جميع أشكال الفساد الإداري المالي و المعنوي وينبغي إتباع العدل في اختيار القيادات فلا محاباة ولا اعتبار جنسية أو طائفية أو دينية[1].

خلال العقدين الماضيين أصبح للمجتمع المدني دورا هاما في التنمية و يرجع ازدياد قوة المجتمع المدني إلى انتشار النظام الديمقراطي والعولمة ذلك إلى جانب عدم قدرة الدولة وحدها على سد احتياجات المجتمع مما أسفر على ظهور أهمية المجتمع المدني في المشاركة الفعلية في العملية التنموية و أصبح عدد منظمات المجتمع الدولية في ازدياد دائم فمثلا في عام 1990 كان عدد منظمات المجتمع المدني الدولية 6000 منظمة وبلغ في 1999 حوالي 26000 منظمة وقد أصبح دور منظمات المجتمع المدني بارزة في مساندتها للتنمية على مستوى العالم كما أنّ تأثير المجتمع المدني في تشكيل السياسات العامة العالمية ظهر واضحا في الآونة الأخيرة من خلال حملات الدعوة الناجحة والتي تخص موضوعات متعددة منها خطر زرع الألغام الأرضية، وإلغاء الديون، وحماية البيئة وقد استطاعت هذه الحملات أن تنمي الوعي عند الملايين في العالم وتستقطب تأييدهم ومساعداتهم.

وستتطرق الدراسة لعدة عناصر أولها تمكين المجتمع المدني أي لابد للمجتمع المدني إعطاء مكانة من خلالها يبرز دوره في العملية التنموية بشتى مجالاتها و حيث ستتناول أيضا دور المجتمع المدني في التنمية السياسية وكذلك دور المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية.

المطلب الأول:تمكين المجتمع المدني.

مع نهاية القرن العشرين و الاستعداد لاستقلال قرن جديد طرح المجتمع العالمي بقوة مفهوم تمكين المجتمع المدني Empowerment of civils city كحركة اجتماعية عالمية تتبنى شعار "مواطني العالم اتحدوا من أجل تمكين وتقوية المجتمع المدني"

ويعبر عن هذا سلسلة من المؤتمرات العالمية التي عقدت و هي تسعى في حقيقة الأمر لصناعة دور لمؤسسات المجتمع المدني وتعمل أيضا لإرسال شرعية هذه المؤسسات وضمان حقها في المشاركة مع الحكومة في انجاز العديد من الأهداف في المجتمع وفي تحمل المسؤولية مع الدولة في إشباع الاحتياجات ومواجهة المشكلات بل و في صنع القرارات[2] .

[1] عبادي خير الدين، **مرجع سابق**، ص93.

[2] مدحت محمد أبو النصر، **إدارة منظمات المجتمع المدني**، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة-مصر، 2007، ص68.

و التمكين Empowerment لغويا: من الفعل مكن بمعنى ساعده على الحصول على شيء ما أو زاد قدرته و قوته أو يجعل للشخص مكانة و منزلة. واداريا: يقصد بالتمكين منح السلطة و قوة الشرعية أو القانونية.

ولقوله لقوله تعالى:"وكذلك مكنا ليوسف في الأرض"[1]. وقوله تعالى: "ألم نهلك من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم"[2].

وأيضا قوله تعالى:" ويسألونك عن ذي القرنين قل سأتلو عليكم منه ذكرا (83) إنا مكنا له في الأرض و آتيناه من كل شيء سببا"[3]

لقد ظهر مصطلح التمكين كفلسفة جديدة منذ بداية الثمانينات وازدهر في تسعينيات القرن العشرين ولقد اقترن تطبيقه بإطلاق الطاقات الكامنة لدى المنظمات حتى تزداد قدراتهم و قوتهم في أداء المهام المطلوبة منهم.

وفي أدبيات المجتمع المدني يشير التمكين إلى ثلاثة أنواع هي كالتالي:

1- تمكين منظمات المجتمع المدني حتى تصبح أكثر قدرة وقوة على أداء المهام المطلوبة. ويمكن تحقيق ذلك من خلال عدة محاور تذكر منها:

- ✓ توافر مناخ تشريعي يهيئ ويسمح لمنظمات المجتمع المدني العمل بدون معوقات بمختلف أنواعها.
- ✓ تشجيع الحكومة لمنظمات المجتمع المدني بعض التمويل لها وإشراكها في بعض المشروع الدفاعات والبرامج.
- ✓ تشجيع القطاع الخاص لان يقوم بدوره الاجتماعي تجاه تمويل بعض مشروعات و برامج المجتمع المدني وتدعيم منظماته من منطلق مبدأ المسؤولة الاجتماعية الذي يشير إلى مسؤولية القطاع الخاص في المساهمة في التحقيق الاستقرار الاجتماعي[4].
- ✓ قيام منظمات المجتمع المدني بتطوير نفسها و تنمية قدراتها وإتباع الأساليب الاجتماعيةو الإدارية في إدارتها وإدارة برامجها و مشروعاتها مثل: ادارة الجودة الشاملة في مجال الخدمات والشفافية والمساءلة وتشجيع العمل التطوعي والاهتمام بانتخاب القيادات وتدريبها.

2- تمكين الجماعات و الفئات المظلومة و المهمشة و المستضعفة و المحرومة في المجتمع مثل :المرأة والمسنين و المعاقين والفقراء. و ذلك من خلال مساعدة هذه الجماعات والفئات بتنمية قدراتهم وتزويدهم بمهارات من شأنها

---

[1] الآية 21، سورة يوسف.

[2] الآية 6، سورة الأنعام.

[3] الآيتان 83-84، سورة الكهف.

[4] مدحت محمد أبو النصر، **مرجع سابق**، ص74.

فتح فرص عمل لهم أو كذلك زيادة تمكين هذه الجماعات و الفئات من خلال برامج النوعية لها حتى تستطيع إنّ تطالب بحقوقها وتمارس هذه الحقوق.

3- تمكين المتطوعين بمنظمات المجتمع المدني من خلال دعم قوتهم ونقل قوة اتخاذ القرارات والرقابة إلى مستويات أدنى (مستوى المتطوعين) و منحهم السلطة والمسؤولية.

إنّ تمكين منظمات المجتمع المدني سوف يساهم في زيادة كفاءة وفعالية هذه المنظمات في تحقيق أهدافها و بالتالي يمكن أن يزداد دورها نجاحا في زيادة مساحة الديمقراطية و في الدفاع عن حقوق الإنسان وفي تحجيم دور الدولة ووضع الضوابط الديمقراطية لها بما يساهم في تدعيم المساواة و العدالة الاجتماعية و تقليل الظلم الاجتماعي في المجتمع[1].

المطلب الثاني: دور المجتمع المدني في التنمية السياسية.

تناولت دراسات التنمية السياسية حول العالم الثالث جيلا كاملا من علماء السياسة و الاقتصاد والاجتماع والأنثروبولوجيا... حيث تكونت موجة الباحثين المختصين خمسينات وستينات القرن الماضي حول الدول حديثة الاستقلال في كل من إفريقيا و أسيا وعلى أسس دراسات هؤلاء الباحثين شهد العالم مع نهاية القرن العشرين ثورة تحديث عالمية لمواكبة التطورات السياسية العالمية الجديدة والتي شملت كافة الجوانب السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، ويقصد بالتحديث زيادة فاعلية سيطرة المجتمع على موارده وقدراته وإمكانياته وضبط ظروفه سياسيا، اجتماعيا واقتصاديا[2] .

ويشير مصطلح التنمية السياسية إلى عملية التغيير العضوي في طبيعة النظم حيث تتوافق فكرة التغيير ونمو النسق السياسي مع خصائص حركة التصنيع الحديث ويعني مصطلح التنمية السياسية نمط التنظيم السياسي والاجتماعي المتطور الذي يعمل على التوفيق بين التنظيم السياسي والأهداف الاجتماعية أي يعمل من أجل تحقيق الحاجات والأهداف الاجتماعية أما "غبريال ألموند" فيعرفها بأنها: الزيادة في مستوى التمايز البنيوي والتخصص الوظيفي في النظام السيلسي و الذي يمكنه من الاستجابة لمختلف الحاجات الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع كما يقصد بها كذلك تنمية قدرات المؤسسات الحكومية لزيادة فاعليتها ومستوى أدائها بهدف إنجاز واجباتها الموكلة إليها أي التخلي عن المؤسسات التقليدية و إحلال محلها مؤسسات حديثة و فعالة.

وترتبط التنمية السياسية ارتباطا وثيقا بالنمو الاقتصادي إذ يعتبران وجهين لعملة واحدة إذ يرى "فيربا virba" بأنه لا يتحقق النجاح إلا إذا شعر المواطنون بأنهم جزء لا يتجزأ من النظام السياسي كما أن التحديث يستلزم

[1] **نفس المرجع**، ص76.

[2] ثناء فؤاد عبد الله، **مرجع سابق**، ص205، ص206.

عمليتين مترابطتين هما التحولات الأساسية في مصادر السلطة ومراكزها من التقليد للعلمانية ثم التحولات الأساسية الواجبة في اتجاهات الأفراد إيمانا ووعيا بأهمية التحديث ونتائجه ويحدد" هنتغتون" أهداف التنمية السياسية في ترشيد السلطة و تمايز المؤسسات والوظائف السياسية والمشاركة السياسية[1]

حيث تعتبر المشاركة السياسية أحد غايات التنمية السياسية التي تعكس وتجسد قيمة المساواة في حقوق والواجبات وتعمل على إرساء قواعدها وتدعيم أركانها وترسيخها داخل المجتمع لذا تشغل عملية المشاركة السياسية مكانها هامة في العمل التنموي عامة والعمل السياسي بصفة خاصة وما تقتضيه من تعبئة وتحريك لكافة الجهود والإمكانات والقدرات المادية والبشرية والفكرية والتنظيمية اللازمة للعمل التنموي من ناحية ومن طبيعة ونوعية التغيرات و المتطلبات التي تنجم عن عملية التعبئة الاجتماعية وما تستلزمه من جهود وسياسات جديدة ومتطورة من ناحية أخرى وعلى الرغم مما تلعبه المشاركة من دور محوري في جهود التنمية وعلى الرغم من أهميتها وضرورتها فإنّ مفهوم المشاركة لايزال غير متفق عليه.

ويعرفها الدكتور عبد الهادي الجوهري بأنها "العملية التي من خلالها يلعب الفرد دورا في الحياة السياسية والاجتماعية لمجتمعه و تكون لديه الفرصة لأن يشارك في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع وكذلك أفضل الوسائل لتحقيق و إنجاز هذه الأهداف ". و تعرف المشاركة بأنها محاولة للتأثير على صانعي ومتخذي القرار في منظمة ما، ومن ثم يمكن القول أنها تعبير الفرد عن احتياجاته ورغباته وتمثل أدنى مستويات المشاركة الشعبية وهناك من يعرفها بأنها تعبير عن إرادة شعبية إيجابية ديمقراطية تقوم على أساس تعبئة قوى الجماهير لمواجهة المشاكل والمعوقات وتتميز بالديناميكية والتحرك، ويعرفها "صامويل هنتجنتون "هي نوع من النشاط يقوم به المواطنون العاديون بهدف التأثير في عملية صنع القرار الحكومي ".

ويمكن تعريفها على أنها تشمل كل الأنشطة الطوعية التي يقوم بها الفرد ويشارك من خلالها أعضاء المجتمع الآخرين في اختيار النخبة الحاكمة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة و بمشاركة أفراد المجتمع في صنع السياسة العامة للدولة كما تزداد أهمية المشاركة السياسة في ظل المناداة بالإصلاح المؤسسي وتدعيم اللامركزية خاصة على المستوى المحلي. وهنا لابد أن تؤكد على أن المشاركة السياسية هي أحد أبعاد المشاركة المجتمعية الفعالة كما أنها أحد دلالات التنمية في أي مجتمعوالجدير بالذ كر أن المشاركة السياسية تعتمد أساسا على جهود المجتمع المدني في زيادة ودعم المواطنين ودفعهم للمشاركة في إحداث التغيير المطلوب و نظرا لأهمية المشاركة السياسية كهدف من الأهداف الخاصة في الدول النامية حيث تظهر أزمة المشاركة السياسية بجلاء وهي تشكل التحدي الأكبر لجميع الأنظمة السياسية المعاصرة.

[1] عبادي خير الدين، **مرجع سابق**، ص90، ص91.

ومن المتفق عليه أن دوافع المشاركة السياسية تتوقف إلى حد كبير كمية و نوعية المواقف السياسية التي يتعرض لها الفرد فكلما كثرت وتنوعت هذه المواقف ازداد احتمال مشاركته في العملية السياسية غير أنّ التعرض لمثل هذه المواقف لا يكفي وحده لدفع الفرد إلى مشاركته وإنّما يلزم أيضا أن يكون الفرد نفسه على قدر معقول من الثقافة السياسية والإدراك الوعي لمعطيات الحياة السياسية و متغيراتها[1].

نفسه صيغة المشاركة المعترف بها أو المسموح بها داخل المجتمع.

فالمجتمع المدني كمنظمات طوعية لا تنشأ لذاتها بل من أجل أهداف معنية في مقدمتها تنظيم الحركة السياسية للجماهير وتيسير وهنا يبرز الدور المهم للمجتمع المدني و يتمثل هذا الدور في عملية المشاركة في عدة مظاهر في أي من النظم السياسية المعاصرة كما يتوقف هذا الدور أيضا على عدة اعتبارات تشكل ضوابط تنظيم لعملية الحاكمة على حد سواء. المشاركة و تحديد في الوقت مشاركتها في مختلف الأنشطة السياسية بشكل منظم ومشروع وفي إطار هذا الدور و حتى يمكن لهذه المهمة أن تتحقق بنجاح يقوم المجتمع المدني بعدد من الوظائف والأدوار تتمثل في تمكين الأفراد والجماعات من التغيير عن مصالحها و رغباتها ومعتقداتها من ناحية و تهيئة الفرصة أمامها لكي تبدي رأيها فيما تتخذه الحكومة من قرارات أو فيما يطرح من برامج و سياسات واختيارات أعضاء المجالس النيابية و أفراد الهيئة الحاكمة بأسلوب ديمقراطي منظم و مشروع يساعد على التحديد المستمر في حركة العمل السياسي و في صفوف الصفوة تقوم فكرة المجتمع المدني على أن المشاركة السياسية للشعب بحيث لا يجوز ان يبحث عنها في مجرد زيادة الآراء بل إن الطابع الديمقراطي لأي نظام يظهر من خلال الفعالية الزائدة للفئات الاجتماعية المختلفة وتصارعها الجدي في ميدان المنافسة السياسية وعلى أساس هذا التحليل كما كانت الآراء السياسية في مجتمع ما أكثر تنوعا كلما كان هذا المجتمع أكثر ديمقراطية. هذا التفسير يرتبط ارتباطا وثيقا بالتعددية السياسية وبإبراز القدر الممكن من التعدد و التنوع على مختلف أصعدة المجتمع وينتج عن ذلك إشباع احتياجاتهم وحل مشكلاتهم و تحقيق أهدافهم عموما[2].

ويتميز المجتمع المدني بدور كبير في دعم المشاركة وبعدة أوجه سواء من خلال دعم النقابات المعنية أو حركات لحزب أو برنامج انتخابي معين أو من خلال دعم نقابات معنية أو حركات لحزب أو برنامج انتحابي معين أو من خلال تشجيع الجماهير للدخول في الانتخابات أو مقاطعتها وتعمل النقابات والتعاونيات و الجمعيات والروابط و المنظمات...الخ

[1] **المرجع نفسه**، ص97،ص98.

[2] - علي عباس مراد، **المجتمع المدني والديمقراطية**، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2009، ص43،ص44.

حيث توفر هذه المؤسسات في حياتها الداخلية فرصة كبيرة لتربية المواطنين ديمقراطيا وتدريبهم علميا لاكتساب الخبرة اللازمة للممارسة والديمقراطية في المجتمع الأكبر بما تتيحه لعضويتها من مجالات واسعة الممارسة والتربية الديمقراطية من خلال:

1- المشاركة التطوعية في العمل العام.

2- التعبير عن الرأي والاستماع إلى الرأي الآخر والمشاركة في اتخاذ القرار.

3- المشاركة في تحديد أهداف النشاط و أولويات و الرقابة على الأداء وتقييمه.

4- المشاركة في الانتخابات لاختيار قيادات المؤسسة أو الجمعية وقبول نتائج الانتخابات سواء كانت موافقة لرأي العضو من عدمه[1].

المطلب الثالث: دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية.

إنّ كثيراً من الدول ترغب بوجود منظمات المجتمع المدني لمالها من أهمية كبيرة تؤثر ايجابيا في حياة الفرد والأسرة والمجتمع سواء من الناحية الاجتماعية أو الصحية أو غيرها، وخاصة أنّ هذه المنظمات لا تهدف إلى الربح. وتتراوح مجالات عملها بين حقوق الإنسان والمرأة والعدالة والتنمية، وتقديم المساعدات وتطوير أنظمة التعليم، وتقديم العون للمتعطلين عن العمل عن طريق تأهيلهم وتدريبهم وبالتالي خلق فرص عمل لهم وغيرها.أنّ أهمية الدور الذي تؤديه منظمة أو مؤسسة من هذه المنظمات أو المؤسسات قد يبدو صغيرا، ولكن أهميته ما تقوم به هذه المؤسسات مجتمعة على درجة كبيرة من الأهمية ولا يمكن تجاهلها، ولذلك حاولت مختلف دول العالم عمل تشريعات وقوانين تضمن وجود منظمات المجتمع المدني نشطة وقوية وفعالة.

و تتجلى مساهمة منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية من خلال الأبعاد الآتية:

أ -حرية التجمع :فالقانون حينما يسمح بإنشاء مثل هذه المنظمات يحول حرية المجتمع إلى واقع حقيقي لها معنى مما يتيح حرية التعبير، يمكن من خلالها تحقيق مطالب الجماهير تحت ضغط كبير أو بصوت مسموع باعتبار أن الشخص منفرد لا يمثل صوته أهمية أو قوة في مواجهة سلطة قويةإنّ هذا قد يخدم الفقراء والمظلومين والمستضعفين حيث تكون منظمات المجتمع المدني بمنزلة أداة من الأدوات التي يمكن بها تقوية أصواتهم

ب -التعددية والتسامح إنّ للأفراد والجماعات في المجتمع اهتمامات مختلفة ومتنوعة ومتباينة رغم الفوارق القائمة بينهم سواء أكانت هذه الفوارق حسب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين أو غيرها، ولذلك فإنّ وجود منظمات مجتمع مدني يسمح لهم بممارسة حقوقهم بطريقة قانونية ومشروعة ويتيح لهم التجمع وفقا لاهتماماتهم وميولهم

[1]- عبد الغفار شكر، "دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية"، ج3.متوفرعلى الرابط:
التصفح بيوم : 04 /09/2015

بصرف النظر عن الفوارق القائمة بينهم إنّ هذا بدوره يدعم التسامح ويساند التعددية سواء داخل المجتمع نفسه أو بين المجتمعات في حالة المؤسسات الدولية[1].

ت -الاستقرار الاجتماعي وسيادة القانون إنّ وجود منظمات غير حكومية عديدة ومتنوعة يعد من خصائص المجتمعات المسالمة والمستقرة التي يسود فيها الاحترام الراسخ لسيادة القانون، فقيام المؤسسات الدينية مثلاً بدورها من حيث إعطاء الوعظ والإرشاد للمواطنين يساعد على صقل النفوس وتهذيبها مما يؤدي دوراً مهماً في تخفيض معدلات الجريمة، ومن ثم يستطيع كل من الغني والفقير العيش بأمن وسلام واستقرار اجتماعي.

ث -تنفيذ برامج متكاملة في مجالات الرعاية والتنمية الاجتماعية كافة مثل برامج التعليم والتدريب والتأهيل ومحو الأمية، وبرامج مساعدات المرضى، وتقديم القروض والمنح، ومساعدة أسر السجناء والمعوقين وإقامة المراكز الاجتماعية للشباب وتأمين وجبات طعام للفقراء.

ج إنّ تقديم الدعم المالي والتبرعات المادية لمنظمات المجتمع المدني من قبل الأغنياء يعني زيادة التواصل بين مختلف طبقات المجتمع وتفهم إيثاراً من قبل الأغنياء لاحتياجات الفقراء، وهذا بدوره يعمل على توحيد صفوف المجتمع وينشر التلاحم والتآزر بين أفراد المجتمع[2].

بالإضافة لدور مؤسسات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية إنّها تسعى مؤسسات المجتمع المدني إلي تمكين الفئات المستهدفة وزيادة قدراتهم على الاعتماد على النفس وكما تسعى إلى الانتقال من المفهوم الإغاثي إلى المفهوم التنموي.وتهدف مؤسسات المجتمع المدني إلى توفير الخدمات الأساسية وتكميل دور الحكومة بالإضافة إلي تحسين المستوي المعيشي وتوفير فرص عمل.وقد لعبت منظمات المجتمع المدني دوراً هاماً في مجال تقديم الخدمات الصحية والثقافية والرعاية الاجتماعية والتوعية الدينية والتشجيع علي المشاركة السياسية والمشاركة في صنع القرار[3].

[1] أحمد إبراهيم ملاوي، "أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد24، العدد الثاني، 2008، ص 10.

[1] **نفس المرجع**، ص 11 -12

[2] سعد سائد وليد وجو دة محمد، **" دور وأداء المؤسسات الأهلية المعوقات التي تواجه عملها"**، ورقة عمل مقدمة لدبلوم إدارة منظمات المجتمع المدني– الجامعة الإسلامية، 2008.ص8.

ملخص الفصل الثاني :

إنّ دراسةواقع المجتمع المدني وأوليات مؤسساته، وتحليل الإطار السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي يحكم عمل هذه المؤسسات، ورصد علاقتها بالنظام السياسي، كل ذلك لا بدمن أن يساهم في تحديد مقومات انطلاق العمل المدني ومنها :العمل على ترسيخ وتطوير ثقافة الديمقراطية، وتنمية الحوار والتعاون في المجتمع المدني،فضلاً عن البحث عن أنشطة وفعاليات جديدة تستطيع مؤسسات المجتمع المدني من خلالها أن يتسع نفوذها وتكون مؤثرةسياسياً . وفي ضوء ذلك فإن المطلوب من مؤسسات المجتمع المدني العمل على تطوير آليات الحركة والاتجاه نحو تخليق صيغة جديدة توفر المشاركة في صنع السياسات العامة وتستند إلى خدمة المجتمع من خلال خدمة مصالحها،فضلاً عن القدرة على النقد الذاتي لتجاوز تلك المعوقات التي تحد من انطلاق المجتمع المدني، وهناك حاجة لتفعيل الوسائل الإعلامية والقضائية وإقامة علاقة دائمة مع الأجهزة الحكومي، ليس فقط في القضايا الفئوية أو القضايا المصيرية التي تعنى بهموم فئة معينة وإنماأيضاً في المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي تعصف بالمجتمع، إذ من الملاحظ أن دور المجتمع المدني يواجهتحدياً كبيراً ،وخصوصاً أن الإطار الاقتصادي والاجتماعي الذي نشأت في ظله مؤسساته في الوقت السابق يختلف عن الواقع الراهن،وأنّه إذا كانت هناك مئات المطالب المتعلقة بالإصلاحفإنّ الإصلاح لن يحدث وحده دون أن يكون للمجتمع المدني دور في تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية وبخاصة في ظل المشاكل السياسية والاقتصادية والاجتماعية الراهنة.

الفصل الثالث

المجتمع المدني ودوره في رسم السياسة العامة

تمهيد:

تشهد اللحظة التاريخية الحالية منعطفا خطيرا يواجه الأمة العربية وأصبح تحقيق الإصلاح مسألة ملحة، والإصلاح لا يتوقف عند حد الحكومات العربية، وإنما لابد أن يواكبه وقد يقوده تطوير منظمات المجتمع المدني العربي.

في أواخر السبعينيات من القرن العشرين أصبحت عبارة المجتمع المدني "civil society " لفظا جاريا على ألسنة رواد الحركات الاجتماعية ودعاة الديمقراطية والمواطنة في العديد من دول العالم وخاصة النامية وذلك لعدة أسباب منها: زيادة الوعي بحقوق الإنسان، ورغبة المواطنين للحصول على مزيد من الحقوق، ولممارسة نوعا من الرقابة على سلطة الحكومات التي تزداد يوما بعد يوم ولوضع ضوابط للحكومات وخاصة العسكرية، ولتأكيد حق المواطنين في المشاركة في إدارة المجتمع، وللدفاع عن حقوق الضعفاء والمستضعفين في المجتمع.

ومن خلال هذا الفصل سنتطرق لثلاث مباحث **–المبحث الأول-** الدور الرقابي للمجتمع المدني في صنع السياسة العامة. **-المبحث الثاني-** المجتمع المدني وعملية تقييم السياسة العامة. أما **-المبحث الثالث-** متطلبات المجتمع المدني في الجزائر.

المبحث الأول: الدور الرقابي للمجتمع المدني في صنع السياسة العامة.

تعتبر عملية صنع السياسة العامة من المهام الأساسية لأي دولة و تشارك في رسم السياسات العامة إلى جانب الفواعل الرسمية فواعل غير رسمية وهذا من خلال التأثيرات والضغوطات التي تمارسها على الفواعل الرسمية انطلاقا من القوة التي تمتلكها، وليس من الصلاحيات التي تتمتع بها. بل تتميز الجهات غير الرسمية التي تشارك وتؤثر على صانعي السياسات العامة ومنفذيها بمؤسسات المجتمع المدني، وفيما يلي توضيح لكيفية تأثير بعض الجهات في عملية رسم السياسات العامة وتتمثل هذه الفواعل في :الأحزاب السياسية، جماعات المصالح، الرأي العام. وسنتناول أولا المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني في الجزائر وفي المطلب الثاني: دور الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة والرأي العام في صنع السياسة العامة والمطلب الثالث: المدى المتاح لمؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في السياسات العامة في الجزائر.

المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني في الجزائر.

أولا: المجتمع المدني إبان الاستعمار الفرنسي.

لقد عرف المجتمع الجزائري مؤسسات مدنية كانت ترعى شؤونه ومشاكله فنشأة النظام الجمعوي لم يكن وليد ممارسة جديدة في المجتمع وإنما ترجع جذوره إلى خصوصيات القيم الاجتماعية للفعل الخيري التطوعي الذي يصب في المشاركة الجماعية، فقد ظهرت عدة تنظيمات أثناء الفترة العثمانية كالتنظيمات المهنية التي كانت متحدة تحت ما يسمى بالأمانة،والتنظيمات الاجتماعية والثقافية والخيرية المرتبطة بمؤسسات الأوقاف وغيرها.

وبدخول الاستعمار الفرنسي للجزائر سنة 1830 عملت فرنسا على فرض احتلال استيطان وإنهاء كيان الدولة الجزائرية، كما تم إصدار ترسانة من القوانين والتشريعات لإلغاء البنية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحتى الإثنية للمجتمع الجزائري، وبهذا فقد اختفت التنظيمات التقليدية في العشرية الأولى من الاحتلال خصوصا في المدن، بينما عرف الريف الجزائري حالة مقاومةنظر ً ا لحاجة الأفراد للتنظيم والتضامن والحفاظ على الهوية الوطنية الإسلامية فقد عادت معظم التنظيمات للظهور، وعمد الشعب الجزائري إلى إحياء مؤسسات قبلية لمواجهة المستعمرخصوص ً ا بعد أن عمل الأخير على نقل تنظيمات فرنسية إلى الجزائر بغرض طمس الهوية الوطنية كجمعية مزارعي الجزائر سنة 1840والتي كانت تهدف إلى خدمة المستعمر وتبشر للمسيحية تحت غطاء النشاطات الخيرية، ومن بين أهم التنظيمات التقليدية التي كانت تنشط خلال هذه المرحلة" التويزة "و" الحلقة" وكلها كانت تهدف إلى تحقيق النفع العام والحفاظ على المجتمع الجزائري. ورغم الحصار الذي فرضه المستعمر على كل أشكال التنظيمات والتجمعات ومحاربة كل الزوايا وحضر انتقال العلماء والفقهاء وابتزاز المؤسسات الوقفية وحل التنظيمات الاجتماعية والثقافية،إلاّ

أنّ الريف الجزائري شهد مقاومة وثورات بقيادة شيوخ الزوايا وزعماء القبائل كثورات أولاد سيدي الشيخ، لالا فاطمة نسومر والمقراني وغيرها[1].

ليتبلور الإطار القانوني للجمعيات مع صدور القانون الفرنسي العام 1901 والذي كان بدوره نتاجا طويل لمفهوم الخدمة الاجتماعية ليحدد كيفيات إنشاء الجمعيات وتسييرها، غير أن هذا القانون والقاضي بحرية التنظيم مارس ضغطا على الجمعيات الجزائرية مقارنة بنظيرتها الاستعمارية، فنسبة التنظيمات التي تشكلت في أوساط الأهالي كانت تشكل نسبة ضئيلةجد ًا بالنسبة للتنظيمات التي تشكلت في أوساط المعمرين، كما عمل المعمر على استخدام تلك التنظيمات لخدمة مصالحه ومحاصرتها وتقييدها وإبعادها عن أهدافها الاجتماعية والثقافية، واعتبر كل تأسيس في أوساط الأهالي لتنظيمات اجتماعية أو اقتصادية أو ثقافية أو تعليمية أو تنموية نوع من المقاومة والخروج عن القانون. لتنفتح بعد ذلك أبواب المشاركة في الحياة السياسية للجزائريين بعد الحرب العالميةالأولى خصوص ًا الفئة المثقفة، وعلى الرغم من أن هذه المشاركة كانت شكلية صورية وبعيدة كل البعد عن التأثير غير أنها ساهمت في اليقظة الوطنية وفي ازدياد عدد التنظيمات السياسية والثقافية والدينية، التي دافعت بقوة عن الهوية العربية الإسلامية وساهمت إلى حد كبير في الحفاظ على التقاليد الثقافية والحضارية للشعب الجزائري المسلم، فتنظيمات الحركة الوطنية لعبدور ًا بارز ًا في إحياء الشخصية الوطنية المسلمة التي حاول الاستعمار طمسها، كما عملت على رفع الوعي الوطني وربط المجتمع بثقافته وأصالته ودفعه إلى المطالبة بالاستقلال، وشكلت مجتمعلدني ًا يهدف إلى التحرر من المستعمر، فجمعية العلماء المسلمين 5 مايو 1931 وبفضل منهجيتها وطريقتها في العمل استطاعت أن تحقق عدة مكاسب بحيث أنها أيقظت الشعب الجزائري من غفوته ودعت إلى العمل بالقرآن والسنة والحفاظ على مقومات الشعب (الدين واللغة والوطن)، ضف إلى المساهمة التي قدمها حزب الشعب الجزائري والكشافة الإسلامية في إرساء مقومات الشخصية الوطنية وتدعيم لبنات وأسس الدولة الجزائرية. وإبان الثورة التحريرية الكبرى تحولت معظم هذه الجمعيات إلى سند سياسي وأيديولوجي وعسكري لجبهة التحرر الوطني، والتفت بمختلف توجهاتها وأفكارها حول"الجبهة "وهو عبارة عن منظمة ثورية تهدف إلى القطيعة مع الوضع السياسي السابق والتحول مباشرة إلى الثورة المسلحة التي تكللت بالاستقلال واسترجاع السيادة الوطنية. وأخير ًا ورغم ما باشره الاستعمار الفرنسي من تحطيم للبنية الاجتماعية والثقافية للمجتمع الجزائري ومحاولة خلق التفرقة والتعارض بين تنظيمات المجتمع المدني وتغيير الدور الحضاري للمؤسسات الدينيةخصوص ًا الزوايا والتي استعملها المستعمر لفرض الوجه الثقافي للاحتلال وتحسينه وكذا استعمال العداء المصطنع بين الأمازيغ والعرب لتفريق مؤسسات المجتمع المدني، غير أنه لا يمكن نفي وجود تنظيمات المجتمع المدني خلال هذه الحقبة لأن هذه الأخيرة برهنت عن وجودها وقاومت الأوضاع الداخلية وساهمت في الحفاظ على

[1] أبو القاسم سعد الله، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث – بداية الاحتلال**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشروالتوزيع،1982 ، ص 52 -53.

مقومات الشخصية الجزائرية ومقاومة الاحتلال الفرنسي، ففترة الاحتلال شهدت تبلور حركة فعالة لمؤسسات المجتمع المدني[1].

ثانيا:واقع المجتمع المدني بعد الاستقلال:

أولا: في المرحلة الأوحادية :

ظهرت في هذه الفترة بعض الحركات الاجتماعية وعلى رأسها الحركة العمالية النقابية، فالجزائر شهدت منذ بداية الستينيات ظهور الكثير من الحركات الاحتجاجية داخل عالم الشغل التي أخذت شكل الاضطرابات العالمية فأغلبية هذه الحركات المطلبية حتى نهاية النصف الثاني من السبعينيات متمركزة في القطاع الخاص الأجنبي الذي كان يكتنز تجربة نقابية وعالمية طويلة تستمد جذورها من فترة ما قبل الاستقلال، أما القطاع الخاص الوطني فلم يساهم في إنتاج نخب كما لم تعرف عنه مشاركة من أي نوع في الحركة التي ميزت المجتمع الجزائري، فاكتفى بالدور الاقتصادي المطلوب منه هو البحث عن تحقيق الربح بأي شكل من الأشكال، مستغلا ضعف النظام أو تواطئه في عملية الاحتكار والمضاربات كأداة للربح الفاحش على حساب القيم الاجتماعية وكان عمق هذه الانتكاسة هو إخضاع مؤسسات المجتمع المدني على رأسها الحركة الجمعوية إلى مستويين من الرقابة أولهما تتمثل في الرقابة السياسية في إطار المجالس المنتخبة وثانيهما على المستوى تمثيل المصالح الاجتماعية والاقتصادية المشروعة في إطار اتحادات مهنية واجتماعية يخضع تأطيرها لحزب جبهة التحرير الوطني، وهذا ما ضيق الخناق على العديد من المؤسسات المجتمع المدني[2]

وتعرضت هذه المؤسسات للخطر التام أو ضمها تحت مظلة (لواء)الحزب الواحد، وبالتالي غلق العديد من قنوات التعبير المنظم والحر بهدف الدفاع عن مصالح المجتمع الجزائري وهنا لتعب النخبة الحاكمة دورا كبيرا في جعل حزب الجبهة الوطني هو الحزب الوحيد في الدولة بمعنى أنه بمثابة الوعاء التي تصب فيه مختلف التنظيمات الاجتماعية ومنع بروز مجتمع مدني مستقل وتميزت هذه المرحلة بسن تلك التشريعات القوانين التي أرست البرامج الاشتراكية للدولة وأهملت النشاط المدني وجلته مكملا للنظام السياسي، منذ الاستقلال وحتى عام 1970 عرفت الجزائر ازدواجية في بعض القوانين الموروثة عن الاستعمار وخاصة فيما يخص تنظيم الجمعيات الأهلية من جهة ومن جهة أخرى تحضر وتعرقل كافة أشكال التنظيم الخاصة بالمجموعات الاجتماعية خارج نطاق الدولة حيث تعتبر السلطة نفسها هي الممثل الشرعي والوحيد لمصالح المجتمع وأنّ أي محاولة تنظيم ذاتي موازي أو منافس يقوم بها المجتمع يواجه حربا ومن هذه

[1] **نفس المرجع** ، ص 54-55 .

[2] نادية بونوة، **"دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة- دراسة حالة الجزائر- 1989- 2009"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع: سياسات عامة وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009-2010، ص131.

القناعات السياسية تم التضييق على المؤسسات المجتمع المدني عن طريق مجموعة من القوانين التي تعيق تشكل وتطور المجتمع المدني، فزيادة على العمل بمقتضى التشريع الفرنسي الخاص بالجمعيات فقد تم سنة1964إصدار تعليمية تقتضي بمراقبة إنشاء الجمعيات وإجراء تحقيق دقيق حول كل الجمعيات المصرح بها مهما كانت طبيعتها، فظهر مرسوم 79 الذي يقتضي بأن الجمعية تمثل خطرا محدق بالتماسك الوطني ولهذا أعتبر النظام السياسي في هذه الفترة قيام منظمات المجتمع المدني دون مراقبة وفي ظل إطار خارج عن إطار الحزب، تهديد السلامة النظام وتوجهات الثورة الاشتراكية لذا عمل النظام على مقاومة ومنع أي حركة تجنيد للمجتمع وخاصة ذات الفلسفات السياسية والعقائدية التي لا تتفق مع النظام وتوجهاته، فبادر بملاحقة وخطر كل من يساهم في تكوين تنظيمات خارج توجهات الحزب أو ضمها فلم يسمح مثلا لجمعية العلماء المسلمين بمعاودة نشاطها الإصلاحي وفرض الإقامة الجبرية على رئيسها الشيخ الإبراهيمي وحل جمعية القيم التي أسسها التيار الإصلاحي ومنع الإتحاد الوطني للطلبة الجزائريين من النشاط سنة 1967 الإضافة إلى فرض القيود والشروط على تشكيل الجمعيات وإلزامها بالتوجه الاشتراكي.

بعد الاستقلال اتسمت المؤسسات السياسية في الجزائر بضعف شديد وعدم الفاعلية، بسبب عدم الاستقرار المؤسسي، إلى جانب وجود حالة من الاختلال بين مؤسسات المدخلات ومؤسسات المخرجات، أو مؤسسات المشاركة ومؤسسات التنفيذ، بالإضافة إلى الاختلال بين المؤسسات السياسية في الريف والحضر. كما اتسمت المؤسسات بعدم الاستقلالية، إذ هي امتداد للسلطة التنفيذية التي يأتي على رأسها رئيس الدولة الذيحوّل الحزب الواحد إلى أداة من أجل تعبئة الجماهير. فالجزائر استقلت وهي تكاد تخلو من المؤسسات، وقد عمل الرئيس بن بلة على تركيز جميع السلطات وفي عهد بومدين ازدادت حدة الأزمة المؤسسية حتى استحكمت فعجزت عن استيعاب القوى الموجودة في المجتمع الجزائري، لأن البيئة السياسية اتسمت بسيطرة المؤسسة العسكرية علىمقدّرات الحياة السياسي[1] وفي النصف الثاني من الثمانينيات عاشت الجزائر حالة من الغليان السياسي حيث دخل النظاممنعطفاً خطيراً، على وقع عديد من التطورات المحورية التيأدّتدوراً هاماً في تشكيل أطر النظام السياسي وآلياته، تمثل أهمها في إقرار التعددية، التي أفرزتفيضاً من المواجهات والصدمات التي عجز النظام عن استيعابها، وقد أسهم افتقار الفاعلين إلى خلفية مشتركة للعبة السياسية إلى تفجير إشكاليات عديدةهدّت هيكل النظام. وإذا أتينا إلى مرحلة التعددية فإن محاولة توصيف التحول الديمقراطي فيها يتطلبإلماماً كاملاً بالأبعاد والمتغيرات المتعددة، وبالآليات التي تساهم في تدعيم الممارسة الديمقراطية وترسيخها وانتشارها بين مختلف الفئات الاجتماعية، والقوى السياسية على اختلاف مشاربها الفكرية والسياسية والإقناعية، وتقبلها كممارسة واقعية واعتبارهلمكوناً رئيسياً لثقافة سياسية. من خلال قراءة

[1] مرزوقي عمر، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور"، **المستقبل العربي**، العدد 432، ص36.

سريعة لتاريخ الجزائر الحديث تبدو أمامنا تلك التحولات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية العميقة .فعلى المستوى الاقتصادي كان التحول جذرياً .إذ إنه بعد ترك النظام الليبرالي الموروث عن الاستعمار وحقن النظام الاشتراكي، قبل العودة من جديد إلى النظام الليبرالي المبني على اقتصاد السوق، وبالطبع كان النظام السياسي متناغماً مع هذه التحولات إن لم يكن هو محركها الأول، وكل هذه التحولات وما ترتب عنها من تغيرات انعكست على رغبات أفراد المجتمع وتطلعاتهم ما أدى إلى إنتاج أنماط ثقافية حضارية جديدة ومتجددة. وما يمكن استخلاصه حول وضعية المجتمع المدني الجزائري هو أنه يعاني:

أ - أزمة الهوية: ترجع جذور أزمة الهوية في الجزائر إلى مرحلة الاحتلال الفرنسي، الذي ساهم في سحق بعض جذور الهوية وأهمها الدين واللغة، إذ إن الاحتلال اللغوي وسيادة الثقافة الفرنسية في التعاملات اليومية لعقود عديدة أديا إلى تفجر إشكالية الهوية الوطنية الجزائرية، وجاءت سنوات الاستقلال لتكرس الأزمة.

ب - أزمة المشاركة السياسية: تمثلت أزمة المشاركة في عجز المؤسسات السياسية عن استيعاب كل القوى الموجودة في المجتمع، وفي رغبة النخبة الحاكمة في عدم إشراك هذه القوى في الحياة السياسية المحتكرة من طرف المؤسسة العسكرية عليها، وكان التصور السائد للمشاركة في هذا الإطار أقرب إلى منه إلى المشاركة، لذلك جاءت أحداث أكتوبر 1988 بمفهوم التعبئة تعبيراً عن أزمة مشاركة عميقة[1].

ج - أزمة التكامل: تشير أغلب الدراسات الخاصة بالمجتمع والدولة في الجزائر إلى أهمية الطابع الانقسامي للمجتمع، المتميز بسيطرة بنى تقليدية تعتمد على علاقات القرابة والجهوية، وانقسامات طبقية خاصة بعناصر التكوين الاجتماعي، وانقسامات جغرافية خاصة بالمتباينات الجيلية والعمرية، ولقد جسدت أزمة التكامل وتعدد الولاءات تهديداً للكيان الاجتماعي والسياسي ذاته[2]. وعموما عرفت الجزائر في هذه الفترة أزمة مشاركة من خلال المؤسسات السياسية عن استيعاب القوى السياسية والاجتماعية فقد رافق حكم الحزب الواحد إقصاء للحياة الفردية والجماعية كما أبدت النخبة الحاكمة رغبة في عدم إشراك القوى الأخرى ذات التوجه السياسي واحتكارها الكامل للتمثيل في إطار سياسية تعبوية تفتقد للمشاركة لذلك فقد اقتصرت رؤية الحزب الواحد بالنسبة للمشاركة بمعنى التعبئة السياسية التي تأخذ شكل التأييد والحشد والمساندة لبعض القرارات دون الإسهام الحقيقي في صنعها نتيجة لضعف الحزب وعدم قدرته على تمكين القوى من التعبير عن مصالحها ومطالبها ، وبالتالي إقصاء مؤسسات المجتمع المدني وسيطرة عناصر عسكرية على الساحة السياسية وافتقاد النضج للممارسة الديمقراطية .

[1] **نفس المرجع**، ص37.

[2] **نفس المرجع**، ص39.

ثانيا: مرحلة التعددية.

عرفت الساحتان الإعلامية والسياسية في الجزائر مفهوم المجتمع المدني في النصف الثاني من ثمانينيات القرن الماضي لتأخذ تطبيقاته منحنيات وخصائص اللحظة التاريخية التي ظهر فيها بكل تشعباتها السوسيولوجية والسياسية والفكرية. لقد بدأ الحديث عن المفهوم الجديد في الوقت الذي كان فيه النظام السياسي الجزائري يعيش أزمة حادة في قاعدته الاقتصادية، وشرعية مؤسساته السياسية ونمط تسييرها المعتمد على الدولة كفاعل وحيد ،ليس في المجال السياسي فقط، بل حتى في المجال الاقتصادي والاجتماعي. لم يكن من الغريب في هذه الحالة أن يرتبط مفهوم المجتمع المدني بالحديث عن عمليات الانتقال التي حاول النظام السياسي الجزائري القيام بها ابتدءا من النصف الثاني من الثمانينيات وهو ما جعل مفهوم المجتمع المدني يبدو في الحالة الجزائرية كمفهوم رسمي أكثر منه مفهوما شعبيا أو معارضا. لقد قامت السلطة السياسية من خلال وسائل الإعلام الرسمي بالحديث عن المجتمع المدني والترويج له اجتماعيا، أكثر من أي قوة اجتماعية أو سياسية أخرى بنية جعله وسيلة جديدة تنظيمية وسياسية لتوسيع قاعدة السلطة ومساعدتها على إنجاز عملية الانتقال والخروج من الأزمة الاقتصادية والسياسية للنظام الأحادي القائم. و تم ذلك من خلال فرض خطاب سياسي جديد وإشراك فاعلين اجتماعيين جدد كقاعدة اجتماعية جديدة. وهو ما تبين لاحقا من خلال العلاقات الوطيدة التي تملكها عديد الجمعيات مع الجهاز الإداري والتنفيذي والتي تبرز أكثر بمناسبة محطات سياسية معينة كالانتخابات السياسية. ولم يكن غريبا في الجزائر أن تتلقف بعض القوى الاجتماعية والسياسية أكثر من غيرها هذا المفهوم وتتبنى أطره التنظيمية الجديدة وخطابه الفكري، بعد أن أضافت إلى غموضه الأصلي ما ترتب عن خصوصيات الحالة الجزائرية في الميادين الاجتماعية والثقافية، فقد تبنت المفهوم أكثر عند ظهوره بعض القوى الاجتماعية التي غلب عليها الطابع الحضري من أبناء الفئات الوسطى الأقرب للفضاء الثقافي المفرنس، في حين تحفظت على المفهوم وتأخرت في تجسيده التنظيمي الكثير من القوى الاجتماعية والفكرية القريبة من النظام الرسمي التي رأت فيه وسيلة لكسر موازين القوى السياسية القائمة وإشراك لقوى اجتماعية وسياسية جديدة في المنافسة السياسية. و إن الموقف المتحفظ وحتى الرافض الذي وجه به مفهوم المجتمع المدني من قبل بعض القوى السياسية والاجتماعية القريبة من النظام الرسمي الجزائري، والذي كان هو نفس موقف بعض القوى المحسوبة على التيار السياسي -الديني تقريبا والذي لم يمنعها من الاستفادة اللاحقة من هذا الوضع التعددي الجديد وتكوينها العديد من الجمعيات و النقابات والأحزاب على غرار القوى السياسية الأخرى، التي ساعدها على البروز أكثر وجود تجربة الإعلام المستقل المكتوب والانفتاح الجزئي للإعلام الرسمي المرئي والمسموع لبعض الوقت في فترة تميزت بصعود بارز للحركات الاجتماعيةالاحتجاجية[1].

[1] عبد الناصر جابي، "العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر واقع وآفاق"، **الفكر البرلماني**، العدد: 15، نوفمبر 2006، ص153.

لمجتمع المدني وإطاره القانوني الجديد كان من تداعيات أحداث أكتوبر1988 التي عاشتها الجزائر، ظهور إطار دستوري وقانوني جديد تم بموجبه الاعتراف بحق المواطنين في التنظيم المستقل للتعبير عن أرائهم السياسية والدفاع عن مطالبهم الاقتصادية والاجتماعية ، بعد المصادقة على الدستور الجديد 1989 وضمن الجو السياسي والنفسي المتولد عن أحداث أكتوبر والذي كان من نتائجه، تفريخ عدد كبير من الجمعيات والأحزاب والنقابات في وقت قياسي قصير لم يعرفه الجزائريون من قبل. علما أن الجزائر قد عرفت محاولة محتشمة لتغيير الإطار القانوني المسير للعمل الجمعوي في بداية النصف الثاني من الثمانينيات 1987 لتسهيل عملية تكوين جمعيات لكنها بقيت من دون نتائج كبيرة على الساحة التنظيمية نظرا للمقاومة التي وجدتها من داخل النظام السياسي نفسه والملابسات السياسية التي تمت فيها عملية الانفتاح هذه، التي لم تتمكن من تجنيد قوى اجتماعية واسعة. لقد أفرغت الأحادية السياسية التي ميزت النظام السياسي الجزائري بعد الاستقلال، قانون 1901 الموروث عن الحقبة الاستعمارية والمتعلق بالجمعيات من طابعه الليبرالي في الممارسة العملية، خاصة بعد سلسلة النصوص القانونية التي تم إصدارها بدءا من الستينيات ولغاية السبعينيات كمنشور سنة 1964 وأمريه 3 ديسمبر 1971 المعدلة في 7 جوان 1972 التي تشترط مادتها الثانية على سبيل المثال، موافقة ثلاث مؤسسات رسمية هي وزير الداخلية والوزير المكلف بالقطاع والسلطة المحلية (أي الوالي) عند طلب تأسيس جمعية في الميادين الثقافية، الدينية والرياضية.

و خصوصا بعد دستور 23 فيفري 1989 (أول دستور جزائري بعد التعددية السياسية) ويشير الفصل الرابع المتعلق بالحريات والحقوق في مادته 33 على الحق في الدفاع الفردي عن طريق الجمعية على الحقوق الأساسية للإنسان، وعلى أنّ الحريات الفردية والجماعية مضمونة وتتضح هذه الحقوق أكثر في نص المادة 41التي تنص على أنّ حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن كما يدرج الدستور مادة خاصة للتميز بين الجمعية والحزب وتحديدا المادة 42المتصلة بالحق في إنشاء أحزاب حيث تنص على أنّ حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمونغير أنّ نشاط الجمعيات في الجزائر تأثرت بالوضع الأمني الذي عاشته الجزائر خلال سنوات الجمر، مما جعل أداءها لصيقا بالأداء الحزبي، بحيث ظهر نشاطها كرجع صدى للأداء الحزبي الجزائري الهزيل إذ رغم العدد الضخم الذي يتناسل سنويا لتعداد الجمعيات إلاّأنّ أداءها ظل مشوبا بعلاقة حذرة، أما علاقة هذه الجمعيات والأحزاب فهي علاقة "تداخل وتجاذب للمصالح والأدوار"[1]. وظهرت منظمات المجتمع المدني في الجزائر بشكل واضح في الفترة الممتدة ما بين أحداث أكتوبر1988 و1995 ويأتي ذلك بسبب التحول الديمقراطي الذي عرفته الجزائر على غرار العديد من أنظمة العالم، وما تتطلبه الديمقراطية من تحرير حريات الأفراد في التغيير والتنظيم، فظهرت

[1] بوحنية قوي،"المجتمع المدني الجزائري : الوجه الآخر للممارسة الحزبية"، **مجلة المغرب الموحد**، متوفرعلى الرابط:
www.maghrebuni.org/n10/bouhnia10.doc 2015/09/30 التصفح يوم:

الأحزاب السياسية وفقا لدستور فيفري 1989 وما تضمنه من اعترافبالتعددية الحزبية وتشجيع المشاركة السياسية، كما كان للأزمة الاقتصادية التي عرفتها الجزائر بداية من 1986 دور في نشأة المجتمع المدني الجزائري. و ترجع الانطلاقة الحقيقية للمجتمع المدني في الجزائر مع تأسيس اللجان والجمعيات لحماية ضحايا القمع على أثر الحوادث أكتوبر 1988، لتأتي بعدها جمعيات مختلفة كمعيات حماية البيئة، الجمعيات الخيرية، المهنية...إلخ.

وعلى الرغم من التطورالملحوظ في مجال تأسيس الجمعيات، ولسرعة التي عرفتها الحركة الجمعوية في بدايتها، إلاّ أنهّا عرفت تراجعا في السنوات الأخيرة مقارنة بالسنوات الأولى 1992.1990 ويمكن إرجاع هذا التراجع إلى الوضعية السياسية والاجتماعية التي عرفتها البلاد والتي تميزت بتفاقم الأزمة بعد توفيق المسار الانتخابي وحل حزب جبهة الإنقاذ، كما أن حالة اللااستقرار السياسي والأمني التي عرفتها البلاد منذ 1992. وانتهاج الجزائر لسياسة المصلحة الوطنية وميثاق الوئام المدني أعطى دفعة قوية نحو انبعاث الحركة الجمعوية في الجزائر ظهرت منظمات ضحايا الإرهاب فتوجه جديد ومجال عمل مستحدث لنشاط منظمات المجتمع المدني في الجزائر[1].

تعد التغيرات التي شهدها دستور الجزائر بمثابة الإطار أو الهيكل الخارجي لعملية التحول نحو التعددية السياسية

و إن كان الإطار الدستوري ليس كافيا بحد ذاته لتفسير عملية التحول إلاّ أنّه ضروري لعملية التغيير هذه جاءت هذه المرحلة كنتيجة للضغوطات الخارجية، وذلك بفرض المؤسسات الدولية على الجزائر الدخول في النظام الديمقراطي ونظام اقتصاد السوق، إضافة إلى الضغوطات الداخلية ومن أهمها أحداث 5 أكتوبر1988.

وجاء دستور 1989 ليمثل تخليا صريحا عن المبادئ الأساسية لدستور 1976 ويكرس الحقبة التعددية في تاريخ الجزائر ، وكانت أهم الإصلاحات التي جاء بها هذا الدستور هي استحداث نص جديد على أن إنشاء الجمعيات

ذات الطبيعة السياسية معترف به في المادة 40 منه، وكذا استحداث عدة نصوص إيجابية في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة وذلك في الفصل الرابع من ذات الدستور، ليتشكل عدد هائل من تنظيمات المجتمع المدني كالجمعيات والنقابات.

[1] محمد هناد، "الجزائر: الانتقال من الأحادية إلى التعددية الحزبية"، متوفر على الرابط:
http://degital. Ahram.org.eg/articles. التصفح يوم: 2015/10/01

لقد أكد دستور 1989 على مفهوم الحرية و الحق في إنشاء الجمعيات حيث نص في المادة 32 على أن " الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون " والمادة 39 التي تنص على أن" حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والإجتماع مضمونة للمواطن"[1].

ويعتبر القانون 31-90 المؤرخ في 4 ديسمبر1990 من بين القوانين التي تناولت موضوع المجتمع المدني وخصته في عدد من موادها .ليؤكد دستور 1996 علىأنّ حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن حسب المادة 41 منه.

كما جاء في المادة 16 من نفس الدستور مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية، والمادة " 33 ضمان الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية بواسطة الجمعيات سواء منها السياسية أو المدنية"، والمادة 43 التي تنص على ضمان الدولة لإنشاء الجمعيات والتشجيع على ازدهار الحركة الجمعوية.

فدستور 1996 لم يكتف بإنشاء الحركة الجمعوية فقط ولم يؤهل الدولة لسن القوانين التي تنظم هذه الحركة فقط

وإنما أعطى الدولة الدور البارز في تشجيع وازدهار الحركة الجمعوية انطلاقا من أن هذه الحركة يجب أن يكون لها

دور أساسي في تنشئة المواطن وتوعيته وتعبئته من أجل المساهمة في إدارة الشؤون العامة للبلاد، والسماح لها بإبداء رأيها في السياسات العامة والمشاركة المباشرة أو غير المباشرة في صنع السياسة الخارجية بحيث تكون في خدمة المصلحة الوطنية للأمة. هذا إضافة إلى برنامج الحكومة لسنة 2004 الذي نص على "أنّ الحكومة تشجع مساهمة المجتمع المدني في إدارة شؤون المجتمع والنقاش الفكري" كما نص على مراجعة الحكومة لقانون الجمعيات بما تحمليالحر كة الجمعوية من الظواهر الانتهازية.

ومن خلال ما تقدم نخلص أن دراسة المجتمع المدني في ظل التعددية تعتمد على مجموعة متغيرات أساسية تحدد معالم هذه الحقبة، وتحدد تطور المجتمع المدني مبينة وضعه القانوني وهي ثلاث نصوص:

النص القانوني الأول: القانون 31-90 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 الخاص بالجمعيات، النص القانوني الثاني: دستور 1989والنص القانوني الثالث: دستور.1996

فهذه الدساتير فتحت المجال لحرية التعبير، التجمع، التنظيم والمشاركة، فهذه الترسانة القانونية التي تحمي منظمات

[1] المادة 36 من دستور 1989.

المجتمع المدني وتوفر لها المناخ الخصب للعمل بفعالية من شأنها أن تساهم في ترقية المجتمع الجزائري وتحسن العلاقة بين المجتمع المدني والدولة[1].

المطلب الثاني: دور الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة والرأي العام في صنع السياسة العامة.

إن الهدف الأساسي لمؤسسات المجتمع المدني يتمثل في التأثير والمشاركة في صنع السياسة العامة بما يخدم مصالحها ويحافظ عليها، وتتضح أشكال هذه المشاركة في :العمل على تقديم مقترحات لسياسة عامة في قطاع من القطاعات، و تصور بعض الحلول أو البدائل لسياسات عالقة،كما تقوم بالاستفتاء لأجل تعديل بعض السياسات القائمة، كما قد تستشيرها الحكومة في إبداء رأيها أثناء إعداد ملفات النصوص القانونية الجديدة، ويصل الأمر في بعض الأحيان إلى الضغط لأجل إيقاف العمل بسياسة معينة أو الإبقاء عليها، أو تعديلها وحتى تنفيذها.

أولا: الأحزاب السياسية:

فيعرف الحزب السياسي على أنه ":تنظيم سياسي له صفة العمومية والدوام، و له برنامج يسعى بمقتضاه للوصول إلى السلطة [2].كما تعرف الأحزاب السياسية على أنه":مجموعة من الأفراد تربط بينهم روابط معينة ومصالح مشتركة ويهدفون إلى الوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها". وتوجد في أغلب الأنظمة السياسية السائدة مجموعتان من الأحزاب:

المجموعة الأولى: تقود السلطة السياسية في البلاد.

المجموعة الثانية: تكون خارج السلطة السياسية (معارضة).

فالأولى تقوم بشرح السياسة العامة للحكومة و إقناع الرأي العام بصحتها وتعمل كذلك على تشكيل السلطة السياسية وتحديد مسارها وتوجيه عملية رسم السياسة العامة طبقا للتوجيهات الفكرية والفلسفية التي تؤمن بها، والثانية تعمل على كسب التأييد الجماهيري تمهيدا لخوض الانتخابات للوصول إلى السلطة و مراقبة الفئة الأولى.

كما يوجد في بعض الدول التي لا تؤمن بتعدد الأحزاب حزب واحد يكون هو المسيطر على عملية صنع السياسة العامة وتنفيذها. ولِ ّ للأحزاب السياسية وظائف عديدة فهي تقوم ببلورة المطالب والقضايا العامة وتثير الرأي العام

[1] موقع المجتمع المدني في سياسات التنمية في الجزائر، متوفر على الرابط:

http://research1506.blogspot.com/2015/01/blog-post_17.html. التصفح بيوم 2015/08/18

[2] وصال نجيب العزاوي، **مبادئ السياسة العامة: دراسة نظرية في حقل معرفي جديد**،ط1، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2003، ص 58 .

حولها، ومحاولة إقناع المواطنين بتبني المواقف التي تتخذها هذه الأحزاب للضغط على الحكومة، كما تعد وسيلة من وسائل الرقابة السياسية على النشاط الحكومي هذا إن كانت الأحزاب خارج السلطة، أما إن كانت داخل السلطة فإنها تقوم بتشكيل السلطة أو تجديد بنيتها أو تغييرها، وتحديد مساراتها وتوجيه عملية رسم السياسات العامة وفقا لتوجيهاتها.

ومن الواضح إنّ الأحزاب السياسية وضمن مجالات السياسة العامة لها دور مؤثر من حيث أنّ لها ولاءات ضمن شرائح المجتمع وفئاته، حيث في عملية تعبيرها عن مصالح المجتمع العامة وبهذا فهي تسعى لغرض الوصول إلى مقاعد السلطة وممارسة الحكم فعليا في المستقبل، في حين أنّ جماعات المصالح سعيها ينصب لغرض جعل السياسات العامة مستجيبة لمصالحها ومطالبها المصلحية[1].

وفي الجزائر تراقب الأحزاب السياسية -في ظل التعددية-سواء كانت في الحكم أو المعارضة، الأجهزة الإدارية الحكومية مما يسمح لها بالتدخل في عملية تنفيذ السياسة العامة. فأحزاب الائتلاف الحكومي وانطلاقا من تأثيرها في أعضائها فإنّها تؤثر فعليا على الجهاز التشريعي، لتتمكن من إقرار ما ترغب فيه من سياسات وبرامج عامة تتم ترجمتها إلى قوانين و تشريعات تتضمن في جزء منها مقاييس ومعايير تحدد كيفية الرقابة على الجهاز الإداري هدف تقييمه. أما أحزاب المعارضة فإنّها تعمل من جانبها أيضا على مراقبة الجهاز الإداري من خلال تتبعها للسياسة الحكومية، ومعرفة مدى المخالفات المرتكبة من طرفه أثناء قيامه بالتنفيذ، وفي حال تأكدها من ذلك فإنّها تخضعه لرقابتها بطريقة غير مباشرة من خلال استجوابها ومساءلتها للمسؤولين الحكوميين في المستويات العليا للتنظيم الإداري، وقد يتعدى الأمر ذلك إلى إجراء تحقيقات ميدانية. ومن مؤشرات تأثير الأحزاب السياسية على الإدارة وتدخلها في تنفيذ السياسات العامة، خضوع التوظيف و التعيين في المواقع الإدارية الحساسة والمهمة وأيضا في اتخاذ القرارات الإدارية -سواء في ظل الأحادية أو التعددية- للاعتبارات الحزبية والتوجهات الحزبية[2].

ثانيا: الجماعات الضاغطة:

تعرف الجماعات الضاغطة بأنها "مجموعة من الأفراد يلتقون في أهداف وخصائص معينة يسعون لإحداث التأثيرات المطلوبة في السلوك الذي يتخذه صانع القرار تجاه قضاياهم ومطالبهم، وتوجيهه لتحقيق مصالحهم، مثل النقابات العمالية والجمعيات الاجتماعية والدينية والاتحادات المهنية، وتسعى جماعات الضغط للتأثير على صناع القرار للاهتمام

[1] فهمي خليفة الفهداوي، **السياسة العامة: منظور كلي في البنية والتحليل**، ط1، عمان: دار المسيرة، 2001، ص239.

[2] ضمري عزيزة،**"الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص: التنظيمات السياسية والإدارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2007-2008، ص113.

بمطالبهم وقضاياهم ومحاولة دفعهم لاتخاذ موقف له صفة السياسة العامة، وبذلك فهي تساهم في بلورة المطالب وتجميعها وإيصالها وطرح البدائل للسياسات العامة المتعلقة به، كما تساهم في ترشيد صنع وتنفيذ السياسات العامة من خلال تزويد أصحاب القرار بالمعلومات الواقعية عن موضوعات السياسة العامة.

وتعد الجماعات الأكثر تأثيرا في توجيه الكثير من السياسات العامة تلك التي تتميز بحسن التنظيم و الحجم الواسع والموارد الكثيرة والقيادة الحسنة، ضف إلى المكانة الاجتماعية لهذه الجماعة أو تلك، و تماسك الأعضاء ودرجة المنافسة بين هذه الجماعات ونمط اتخاذ القرارات في النظام السياسي[1] إنّ جماعات المصالح لا تتشابه من حيث طبيعة و نوعية العناصر التي تكسبها القوة و القدرة على التدخل في العملية السياسية، هذه الأخيرة يمكن حصرها و تحديدها في النقاط التالية:

1 التنظيم: يعتبر التنظيم من أهم العناصر التي تدعم قوة الجماعة وفاعليتها، فكلما كانت الجماعة منظمة تنظيما محكم كلما كان تأثيرها أكبر وأقوى في العملية السياسة، ولعل هذا ما يفسر لنا حجم قوة المؤسسة العسكرية كجماعة مصلحية وتفوقها على باقي الجماعات بفعل التنظيم المحكم لها.

2 المصلحة: تعتبر المصلحة مصدرا لكل نشاط اجتماعي و عنصرا من عناصر قوة الجماعة و تماسكها، فالجماعة تخرج إلى الوجود عندما لا يمكن تحقيق المصالح المشتركةإلاّ من خلال الجماعة التي تعمل على تحديد العلاقات التي تنشأ بين أفرادها.كمأنّ الجماعة لن تكون قويةإلاّ بولاء أعضائها، والأفراد لا يكونون قابلين للتنظيم و التكتلإلاّ إذا كانت لهم مصالح فردية و عاجلة، وهذا يعنيأنّ قوة الجماعة تكمن في مدى إخلاص وولاء أعضائها سواء كانت كبيرة أو صغيرة العدد.

3 المركز و الموقع: يكون للجماعة المصلحية موقعا ومركزا مرموقا واستراتيجيا، عند امتلاكها القدرة على إحداث أزمة في ظرف زمني قصير. فالمافيا المالية والسياسية في الجزائر رغم قلة عددها،إلاّ أنّها تمكنت من توجيه السياسة الاقتصادية بما يخدم مصالحها بسبب النفوذ الكبير لأعضائها[2].

4الموارد و الإمكانيات المادية: إنّ الموارد المالية من أهم العناصر الداعمة لقوة الجماعة خاصة في عالم اليوم أين يتم الاعتماد على المال في بناء العلاقات وعقد التحالفات. وعليه كلما كانت الجماعة غنية وثرية وأصحابها من ذوي المراكز المرموقة، كلما كان لها تأثير أكبر على العملية السياسية. وكمثال على ذلك قدرة رجال المال والأعمال أو ما

[1] جيمس آندرسون، **صنع السياسات العامة**، ترجمة : عامر الكبيسي، عمان: دار المسيرة، 2002، ص64.

[2] ضمري عزيزة، **مرجع سابق**، ص133.

يعرف بالمافيا المالية والسياسية رغم قلة عددهم و محدوديته، تتمكن من التأثير بشكل قوي في عملية صنع السياسية العامة خاصة في المجال الاقتصادي نظرا لامتلاكهم الثروة المالية.

5 الاعتراف بشرعية مطالب الجماعة: لا يمكن لأي جماعة أن تحدث أي تغيير في سياسة عامة ما إن لم يكن هنا كاعتراف بشرعية مطالبها من طرف فئات واسعة من الشعب، وأيضا من طرف القوى السياسية المتحكمة في دواليب السلطة. فعدم اعتراف السلطة الجزائرية بشرعية مطلب الجماعات الإسلامية بعد توقيف المسار الانتخابي جعل باب الحوار معها موصدا الأمر الذي جعلها عاجزة رغم كل ما استعملته من أساليب شرعية وغير شرعية عن التعبير عن مصالحها والعمل على تجميعها. ونفس الأمر ينطبق على النقابات المستقلة للوظيف العمومي، فامتناع الحكومة عن الاعتراف لها كممثل للعمال حرمها من أخذ صفة شريك اجتماعي للمساهمة في إعداد السياسة الجديدة للأجور.

6 القدرة على اختيار الوقت الملائم للضغط بهدف تجميع المصالح: إنّ امتلاك الجماعة القدرة على تحديد القت الأنسب للضغط، يتيح لها فرصة التأثير الفعال على السلطة الحاكمة وإرغامها على الإستجابة لمطالبها. وفي حالة العكس فإنّ ذلك من شأنه أن يهدد كيانها و يقوض من فرص تدخلها، حيث ينقلب الأمر عكسيا عليها.

7 درجة الوعي السياسي: إنّ غياب الوعي السياسي و التقاليد الديمقراطية قد يؤدي إلى استعمال و سائل غير ملائمة ، مما يفضي إلى نتائج مناقضة لتطلعات وتوجهات الجماعات المختلفة. وكمثال على ذلك ما حدث في الجزائر مباشرة بعد التحول نحو الديمقراطية، أين اجتاحت البلاد موجة من الإضرابات في المؤسسات الصناعية والاقتصادية سببت خسائر فادحة للاقتصاد الوطني ،كما شهدت العديد من المسيرات الشعبية المتتالية والمتجهة صوب المجلس الشعبي الوطني للضغط على السلطة وكل هذا هو نتاج للفهم الخاطئ للديمقراطية وحرية التعبير ومن أهم النتائج المترتبة عن هذا التصرف التهوري للعديد من الجماعات، هو إصدار قانون لتنظيم المظاهرات والمسيرات ووضع تنظيم لها، الأمر الذي يقلص من فرصة استخدامها كأسلوب للتعبير عن المصالح و العمل على تجميعها.

8 القدرة على التأثير: كلما كان للجماعة قدرة على التأثير كلما كانت لها قوة أكبر. و نقصد بالتأثير إما القدرة على تحقيق نتائج ايجابية من خلال استعمال أسلوب التفاوض والمساومة والإقناع مع السلطة الحاكمة من خلال تقديم الحجج و البراهين و الوثائق والتقارير، وإما من خلال التهديد باستخدام الدعاية و الإعلام بالشكل الذي يؤلب الرأي العام ويدفع بالسلطات العمومية إلى الاهتمام بالقضية المطروحة والعمل على تسويتها بما يخدم مصالح الجماعة.

9 عدد الأعضاء: إن كانت درجة التنظيم المحكمة تعد من أهم عناصر قوة الجماعة وتفوقها على غيرها من الجماعات، فإن المعيار العددي قد لا يقل أهمية عن التنظيم في كثير من الحالات ولعل المواعيد والحملات الانتخابية هي الوقت الفعلي لبروز هذه الأهمية[1].

ثالثا: الرأي العام:

إنّ الرأي العام لا يمثل بالضرورة رأي الأغلبية بل يمكن أن يمثل رأي فرد أو مجموعة من الأفراد تجاه قضية معينة، ليتطور ويتسع بالتفاعل والاتصال ليكون رأيا عاما لشريحة واسعة من المجتمع وتحرص العديد من الأنظمة السياسية على سماع أصوات المواطنين وتلبية بعض مطالبهم ولو بدرجات متفاوتة، وهذا لتقليل النقمة بين صفوفهم وعدم الارتياح عندهم، فحرص الأنظمة على الاستجابة لمطالب المواطنين وترجمتها في سياسات ما هوإلاّ دليل على تأثير الرأي العام على صناع القرار[2] .ويرى "جابرئيل ألموند"أنّ الرأي العام يشارك في رسم السياسة العامة في المجتمعات الديمقراطية، وذلك بوضع قيم ومعايير وتوقعات للسياسات العامة، أما السياسات العامة ذاتها فهي من صنع جماعات متخصصة تتمثل في مراكز صنع القرار.

وعموما يمكن القول بأن المواطنين لا يضعون السياسة العامة للبلاد من جهة وليسوا بعيدين عنها تماما من جهة أخرى، فاتجاهات الرأي العام وتوقعاته حول كيفية مواجهة بعض القضايا لا يمكن إهمالها من قبل صانعي السياسات العامة، بل تعد الإطار العام الذي يفترض أن يتحرك ضمنه هؤلاء فهي تحدد ماهو مقبول وماهو مرفوض وماهو ناجح وماهو فاشل من سياسات خصوصا بعد تنفيذ تلك القرارات.

إنّ العلاقة بين الرأي العام والسياسة العامة هي علاقة دائرية ديناميكية، فالرأي العام يؤثر في السياسة العامة، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، والعكس صحيح، لكن هذه العلاقة المتبادلة تختلف حسب النظام السائد وحسب عوامل كثيرة أخرى :كنوع القضية المطروحة ودرجة نضج وتماسك الجماهير ووجود المؤسسات الدستورية التي تتيح تدفق الرأي العام حر وتأثيره في السياسة العامة ... الخ. ففي المجتمعات المتقدمة كأوربا والولايات المتحدة الأمريكية، فإنّ الرأي العام هو الذي يشكل السلطة السياسية ومؤسسات المختلفة، وتستجيب له باستمرار، على عكس النظم غير الديمقراطية التي تجعل الرأي العام بعيدا عن المشاركة السياسية ومسألة اتخاذ القرارات وتسعى دائما لتهميشه ويؤثر الرأي العام في السياسة العامة عن طريق دفع صانعيها نحو الاهتمام بقضية معينة، والتأثير في مدى إدراكه لأهمية هذه القضية، لأنه توجد العديد من القضايا يجهلها صانع السياسة العامة، وبالتالي فإنّ الرأي العام يحدد الأجندة السياسية

[1] **نفس المرجع**، ص134.

[2] عامر الكبيسي، **مرجع سابق**، ص67.

كما يؤثر أيضا على نوعية الخيارات السياسية التي يتبناها صانعوا السياسة العامة أو مالإ أنّ هذا النمط من التأثير نادر الحدوث،لأنّ Policy-Setting يسمى بتحديد السياسات الرأي العام يؤثر في منع القائد السياسي من تبني سياسة معينة، أكثر من دفعه إلى تبني سياسة بديل[1].

المطلب الثالث: المدى المتاح لمؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في السياسات العامة في الجزائر.

شهدت بلادنا مع بداية عقد التسعينات تحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية كان من أهم ميزاتها انسحاب الدولة التدريجي من العديد من النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وتقليص أشكال الدعم للسلع والخدمات التي كانت تقوم بها من خلال مؤسساتها المختلفة، مما أدى لتنامي دور مؤسسات المجتمع المدني وبشكل خاص في مجال التنمية الاجتماعية ومحاولة التصدي لمشكلات الفقر والبطالة.وعلى الرغم من ذلك فقد تفاوتت إسهامات مؤسسات المجتمع المدني في مشاركة الدولة في صياغة السياسات العامة، وذلك من تنظيمات ليس لها أي دور يذكر في هذا الخصوص إلى تنظيمات أوكل إليها لعب دور في صياغة السياسات في بعض القضايا ونعني هنا بشكل خاص المؤسسات الوسيطة التي أنشأت بقوانين خاصة لتكون حلقة وصل بين الحكومة والمجتمع المدني،ضف إلى ذلك النقابات المهنية التي تفرض نفسها بقوة للتأثير على بعض السياسات الحكومية.

وبشكل عامفإنّ الدور الذي تلعبه تنظيمات المجتمع المدني يتخذ شكل التأثير والضغط على صانعي القرار لبلورة سياسات محددة تتجه غالبيتها نحو الدفاع عن حقوق الإنسان أو تمكين المرأة أو المحافظة على البيئة، وقلما نشاهد هذه المنظمات تؤثر في السياسات العامةذلك أنّه لا يوجد نص قانوني يحمي وينظم مشاركة المجتمع المدني بصفة رسمية. وعلى الرغم من محدودية مشاركة المجتمع المدنيفإنّه من الممكن الحديث عن بعض الأدوار التي يلعبه حيث كان له دور في طرح مجال للنقاش حول القضايا المهمة على الساحة السياسية ومنها المناقشات التي تجري حول التعديلات الدستورية حيث عمل كقوة اقتراح مهمة وهذا بهدف الوصول إلى صيغة شبه متكاملة لوثيقة الدستور الدائمة وحل القضايا بالوسائل السلمية عبر النقاشات والحوار والاتفاق، كما حدث مثلا مع الوثيقة التي أصدرتها رئاسة الجمهورية المتعلقة بالحوار الوطني في ماي 1996 التي عرضت على الفعاليات السياسية والمجتمع المدني للإثراء والمناقشة. وثاني مثال يمكن الحديث عنه في هذا الصدد هو دراسة علاقة المجتمع المدني بالبرلمان،حيث تكون هذه العلاقة عن طريق الاتصال المباشر غير الرسمي مع البرلمانيين وذلك عن طريق روابط الصداقات وتنظيم الحفلات بهدف التأثير في النواب سعيا لتحقيق أحد الأمرينإمّا الحصول على تشريع وإقرار النصوص الداعمة لمصالحها أو منعهم من إقرار كل ما من

[1] ابتسام قرقاح، **"دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العانة في الجزائر (1989 -2009)"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص:السياسات العامة والحكومات المقارنة،جامعة الحاج لخضر، باتنة،2007-2008، ص53 – 54.

شأنه أن يضر بمصالحها، أو الاتصال المباشر الرسمي من خلال مقابلات شخصية مع النواب والسعي لإقناعهم بوجهات نظرهم حول سياسات معينة وأيضا من خلال التمثيل الرسمي في الهيئة التشريعية عن طريق عضو أو ممثل يتحدث باسم المنظمة ويدافع عن مصالحها عن طريق استجواب عضو من أعضاء الحكومة أو الدعوة لتشكيل لجان تحقيق برلمانية في قضية ما والتصويت على المشاريع والاقتراحات القانونية أو الامتناع عن التصويت، كالمقترحات التي قام بتقديمها الاتحاد العام للعمال الجزائريين بخصوص إعادة النظر في سياسة الأجور سعيا لتحقيق نوع من التوازن بين الأطراف المتصارعة[1].

والجدول التالي يلخص المراحل السابقة التي تفسر علاقة المجتمع المدني بالسياسة العامة:

المرحلة	العلاقة بين المجتمع المدني بالسياسة العامة
الصنع	مشاركته بتوفير المعلومات الكمية والنوعية كما يعتبر المجتمع المدني الجسر الرابط بين أفراد المجتمع والدولة لتوصيل مطالبهم إلى صناع السياسة العامة.
التنفيذ	مراقبة المجتمع المدني ومتابعة السياسة العامة والتدخل أو الضغط لتعديلها، كما قد يشترك المجتمع المدني مع الإدارة العامة في تنفيذ السياسة العامة.
التقييم	دور المجتمع المدني في التنبيه إلى الانحرافات في السياسات العامة المتخذة وترشيد وتقييم دور الحكومة والدولة على حد سواء. فالمجتمع المدني لا يطمئن على تحقيق أهدافه إلا في مرحلة التقييم.

جدول يوضح مراحل صياغة السياسة العامة

[1] نادية بونوة، **"دور المجتمع المدني في صنع و تنفيذ وتقييم السياسة العامة: دراسة حالة الجزائر1989-2009"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية،فرع سياسات عامة و حكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009-2010، ص140.

المبحث الثاني: المجتمع المدني وعملية تقييم السياسة العامة.

تعتبر عملية تقييم السياسة العامة مرحلة متقدمة من عمل الحكومة، لكن عملية تقييم أية سياسة هي في جوهرها عملية سياسية بقدر ما هي عملية إدارية. فالأطراف السياسية من أحزاب وجماعات المصالح ووسائل الإعلام والمواطنين ينظرون إلى أنّ قيام الحكومة بتقييم سياساتها أنها محاولة رسمية لتشخيص جوانب القوة والضعف في السياسة من أجل اتخاذ الإجراءات اللازمة لتصحيح أي خلل، ولكن عندما تحاول الحكومة تصحيح خطأ ما أو إجراء تغيير معين فإنّ بعض الأطراف المعنية بالسياسة قد تظهر معارضة أو تعاند في قبول التغيرات الجديدة. وفي جميع الحالات فإن تقييم السياسة يعني أنّ الحكومة ستتوقع قدرا معينا من المعارضة أو عدم الرضا من أحد الأطراف. وهذا يستوجب منها أن تقوم بعملية التقييم بشكل علمي وباحتراف عال لتجنب أي اتهام لها بالانحياز أو التلاعب في نتائج التقييم. فالغاية النهائية من التقييم هي ضمان فعالية عمل الحكومة وقدرتها على تبني سياسات ناجحة وتتسم بالكفاءة.

المطلب الأول: مفهوم التقييم وأنوعه.

أولا: مفهوم التقييم.

لغة: هو كلمة لها علاقة بقيمة الشيء فالتقييم هو "تقدير قيمة شيء ما"

اصطلاحا: يقصد بالتقييم عملية إدارية منظمة ذات منهجية علمية، تبنى على معايير محددة يكون الهدف منها إجراء دراسة تقديرية للجوانب السلبية والإيجابية للسياسة العامة بما يكفل تحديد أثر هذه السياسة.

نلاحظ من هذا التعريف أنّ الجهة التي تقوم بتقييم السياسة العامة هي نفسها التي تضع المعايير التي على أساسها تتم عملية التقييم لأنه يجب أن يكون التقييم موضوعيا[1].

التقييم: هو عملية التأكد منأنّ البرنامج (السياسة) قد حقق أهدافه كما هو متوقع منه وبصورة تحقق نوايا صانع السياسات،ويمكن أن يستخدم كأداة تهتم بعمليات تشغيل البرامج لتقديم معلومات راجعة (تغذية عكسية) للمشاركين في عمليات صنع السياسة العامة في المراحل السابقة، وتساعد التغذية العكسية في تعديل محتوى السياسة حتى في مرحلة التنفيذ وذلك لتحسين فاعليتها وكفاءتها، ومن جانب آخرفإنّ عملية التقييم تحدد الآثار السيئة غير المقصودة للسياسة كما تساعد في تدقيق عمليات الصرف على البرامج للتأكد من مشروعية صرفها[2].

[1] عبد الفتاح ياغي، **السياسات العامة: النظرية والتطبيق**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية: بحوث ودراسات، 2010، ص175-176.

[2] نادية بونوة، **مرجع سابق**، ص57.

أما مرحلة التقييم فهي مرحلة جوهرية في حياة السياسة العامة والأداة الكفيلة بإعطائها حسا وقيمة مضافة من خلال قياس مدى قدرتها على الاستجابة لمطلب اجتماعي.

يعتبر التقييم مفهوم دخيل وذو استعمالات متعددة ومحتوى قابل للتطور في خضم سياق مؤسساتي وإداري خاص. فهو أداة أو وسيلة لتحسين القدرة على تعلم قيادة إصلاحات فعالة وتحديد الأهداف القابلة للانجاز في مجال نجاعة العمل العمومي حسب الوسائل أو النتائج.كما يعد صيرورة اجتماعية تضع تحت المجهر مختلف مكونات التدبير العمومي خصوصا السلطة الشرعية المخول لها الإجابة عن حاجة أو مطلب اجتماعي، ويعتبر تقييم السياسات العامة مدخلا أساسيا نحو بناء ترسانة المحاسبة والمساءلة عبر طرح مجموعة من التساؤلات في اتجاه بناء وجهة نظر مجتمعية حول مدى إجابة واستجابة سياسة عامة لحاجات المجتمع. ولعل من الوظائف الأولوية لعملية التقييم تتحدى في تحليل الفوارق بين القواعد الهيكلية والنوايا الرسمية وكذا الإستراتيجيات المعتمدة من طرف الفاعلين في عملية التقييم، حيث هذه الأخيرة لا تقف فقط عند رصد الاختلالات التي تعتري تطبيق سياسة عامة معينة، بل تتجاوز ذلك نحو تجميع المعطيات حول نجاعة تلك السياسة وتحديد الشروط الكفيلة بنجاعها[1].

ثانيا: أنواع التقييم.

أولا: التقييم الرسمي والتقييم غير الرسمي:

التقييم الرسمي للسياسة العامة هو عملية إتباع سلسلة من الإجراءات التي تتضمن أنشطة مثل التفكير ومراجعة قرار الحكومة السابقة ومقارنة النتائج من استشارة المتخصصين. أما التقييم غير الرسمي لسياسة ما فيعتمد على أية وسيلة لجمع المعلومات دون اشتراط التسلسل أو الحرص على دقة المعلومات لارتباطها بواقع السياسة والتقييم الذي يتوجب على الحكومات إتباعه هو التقييم الرسمي لأنه يعتمد على التطبيق العلمي لأساليب المراجعة والاستقصاء. أما التقييم غير الرسمي فيظل بمجمله تقييما معتمدا على رأي صانع القرار وإمكاناته العقلية والإبداعية وحكمه الشخصي على الأمور. لأن التقييم غير الرسمي لا يعطي صانع القرار فرصة للتعمق في فهم السياسة العامة وفهم جوانب قوتها وضعفها وإنما يقوم التقييم غير الرسمي بتزويدنا بقدر ضئيل من المعلومات التي قد تكون مفيدة وقد لا تكون مفيدة، مما يعني أنها معلومات غير منتظمة وغير علمية وبالتالي مصداقيتها ضعيفة. كما يعتمد التقييم غير الرسمي بقدرة كبيرة على الحكم الشخصي،مما يعني أن صانع القرار يجد نفسه مضطرا لبدل جهد كبير لربط مختلف المعلومات التي حصل

[1] محمد بنشريف، **"أي دور للمجتمع المدني في تقييم السياسات العامة 2؟"**، متوفر على الرابط.
www.tanmia. ma/ar/ التصفح يوم: 17/ 10 /2014

عليها بعضها مع البعض، وربطها كذلك مع الواقع الذي يحيط بالسياسة المعنية قبل أن يتمكن من الخروج بنتيجة مفيدة حول الخطوة التالية التي عليه اتخاذها. فهل يستمر في تنفيذ السياسة العامة كما هي، أم يغيرها أم يعدلها أم يوقفها!من هنا نرى أنّ التقييم غير الرسمي لسياسات الحكومة ينتهي بنتائج غير مؤكدة.أو بكلمة أخرى، فإنّ صانع القرار قد يكون محظوظا فتكون قراراته التي اتخذها بناء على المعلومات التي حصل عليها من التقييم غير الرسمي صالحة أو مفيدة و قد يكون غير محظوظ فيفشل في اتخاذ قرار حكيم يجمع فيه بين التقييم غير الرسمي وبين الجهد الشخصي الذي يبذله هو نفسه (صانع القرار) لبناء استنتاجات والمخاطرة في الاعتماد على هذه الاستنتاجات في قراره[1].

ويمتاز التقييم الرسمي بوضوح أهدافه لأنه يفصل بين شخص المُقيّم والعمل التقييمي الذي يقوم به. وبذلك فإن أهداف التقييم تبقى موضوعية وتظل تتمحور حول أهداف السياسة العامة المراد تقييمها، أما التقييم غير الرسمي فينحرف في كثير من الأحيان عن هدفه المعلن ويصبح اهتمام المُقيّم هو تحقيق أهداف أخرى لأن المشكلة هنا هي أنّ الأهداف الشخصية قد تتدخل أو تسيطر على الأهداف الموضوعية لعملية التقييم.فأهداف التقييم الرسمي إذًا تشمل مايلي:

أ- بناء تصور دقيق حول قيمة وأهمية المنافع أو النتائج التي تسعى السياسة إلى تحقيقها.

ب- تحديد الأهمية النسبية لكل واحد من أهداف السياسة العامة ومنجزاتها التي تحققت، وكذلك كل جزئية من جزئيات فشلها أو ضعفها أو عجزها عن تحقيق الأهداف الرئيسة التي أرادها صانع القرار.

ج- مساعدة صانع القرار على اتخاذ قرار محدد، سواء أكان قرارًا أساسيًا (مثل صنع سياسة جديدة)قرارًا تابعًا لقرارات وسياسات سابقة (مثل اتخاذ إجراء تصحيحي لسياسة الحكومة).

د- تحفيز الحكومة على تبني سلوك معين بالاعتماد على أسس علمية للتصرف.

هـ- تحكم الحكومة بطبيعة التأثير الذي تسببه سياسة ما على المجتمع والتغيير الذي قد تحدثه في سلوك المواطنين أو أولئك المتأثرين بالسياسة.

و- دعم وتقوية الثقافة السياسية في المجتمع والمبنية على أسس الديمقراطية و الشفافية والمساءلة والمتابعة.

ز- التأكد من وجود آليات لمراقبة عمل الحكومة من خلال إلزامها بإجراء تقييمات مستمرة لجميع قراراتها وسياساتها.

[1] ياغي عبد الفتاح، **مرجع سابق**، ص 182- ص184.

ح- تطوير العمل في الوزارات والمؤسسات الحكومية نتيجة اكتسابها مهارات سياسية وإدارية وفنية حول السياسات التي تتبناها كلّ واحدة من هذه المؤسسات[1].

ثانيا:التقييم الداخلي والتقييم الخارجي:

التقييم الداخلي هو عندما يقوم موظفون تابعون للمؤسسة نفسها بتقييم سياسات مؤسستهم، كعندما يكلف وزير أحد أعوانه أو مستشاريه بتقييم سياسة معينة (قرار أو قانون) فإنّ التقرير الذي يرفعه له مستشاره يكون تقييم داخلي، وعندما يقوم آخرون من خارج المؤسسة بتقييم سياسات هذه المؤسسة فإنّ ذلك يندرج تحت نوع التقييم الخارجي، عندما يقوم المجلس التشريعي بإجراء التقييم للسياسة العامة فإنّ عمل المجلس يكون تقييما خارجيا. لهذا فمن الصروري جدا أن تتبنى الحكومة نوعي التقييم في الوقت ذاته وبشكل يتزامن ذلك عندما تكون السياسة مهمة (مثل سياسة التربية والتعليم) أو سياسة تؤثر على شريحة كبيرة من المواطنين. فالتقييم الداخلي يرتبط بالثقافة التنظيمية وبكفاءة المؤسسة وهذا النوع من التقييم ينتشر في معظم المؤسسات الحكومية من أجل تقييم قرارات أعمال المؤسسة بشكل مستمرلأنّ التقييم الداخلي يضمن استدامة المراجعة لتقييم مما قد يفيد المؤسسة ويحافظ على فعالية أدائها كما يحافظ على تاريخ المؤسسة لأنه يخلق إرثا إداريا من حيث صنع القرارات خلال فترة زمنية طويلة.إنّ التقييم للداخلي هو عامل مهم لبناء ثقافة تنظيمية تستند إلى ماضي المؤسسة، وبالتالي يصبح مستقبل المؤسسة أقل غموضا، كماأنّ التقييم الداخلي يوفر قاعدة بيانات فنية في المؤسسة مما يساعد على ابتكار أساليب ومناهج وأدوات جديدة لحل المشكلات التي تتعرض لها المؤسسة في حين أنّ المؤسسات التي تفتقر إلى بيانات فنية تظل عاجزة عن حل مشكلاتها بكفاءة لأنها ستجد نفسها مرتكبة ومعتمدة على خبراء من خارج المؤسسة لحل مشكلاتها.

أما التقييم الخارجي للسياسات العامة فيرتبط بالتغيير التنظيمي والمصداقية فكثيرا ماتلجأ مؤسسات الإدارة العامة إلى التعاقد مع مؤسسات أو مراكز أبحاث أو خبراء من خارج المؤسسة من اجل تقييم سياسات وبرامج حكومية مميزة. وتهدف عملية التعاقد إلى ضمان أمرين هما: الحصول على مقترحات وأفكار جديدة لم تكن في السابق متداولة أو منتشرة داخل المؤسسة التي يتم تقييم عملها أو سياساتها، والأمر الآخر هو ضمان مصداقية التقييم وموضوعيته، إضافة إلى الحصول على توصيات حيادية لا يوجد فيها تحيز لمدير ما أو قسم دون آخر أو لمهام دون أخرى.كما أنّ التقييم الخارجي يميل إلى أن يقدم أفكارا جديدة من حيث تطوير القدرات الفنية داخل المؤسسة التي يتم تقييم عملها، أو أنه يقدم مهارات عملية لحل المشكلات التقنية أو الفنية داخل المؤسسة وكثيرا ما يقوم مقيمو السياسات العامة الخارجيون بمقارنة السياسة التي يقيمونها مع سياسات أخرى أو ربما دول أخرى. وبذلك فهم يقدمون قدرا أكبر

[1] **نفس المرجع**، ص 185- ص186.

من العمق والسعة في التحليل المقارن بين المؤسسات المختلفة[1]. والجمع بين التقييمين السابقين قد يكون مفيدا، ولكنه تحدّ أيضا. فاللجوء إلى عمل تقييم داخلي وتقييم خارجي لسياسة ما يعني احتمال حصول على تحليلات أو نتائج أو توصيات متبادلة وربما متعارضة، فإذا حدث التعارض فإنّه سيصبح عبئًا وتحد غير سهل للحكومة وعليها أن تتعامل معه بحكمة بالغة لأنَّ سبب التباين أو التعارض في التقييم قد يشير إلى وجود عيوب أو خلل في السياسة، حتى إن لم يكن الخلل ظاهرًا أو واضحًا وبغض النظر عن عملية التقييم تظل رقابة المُقيّم وسعة معرفته وكفاءته ومهاراته الشخصية هي العوامل الأولى التي تضمن أنَّ عملية التقييم موضوعية، وأنّها لاتخرج عن إطارها العلمي وأنّها لاتميل بحسب ميول المُقَيّمين أو بحسب مصالحهم[2].105

ثالثا: التقييم الذي يركز على أهداف السياسة العامة.

يركز التقييم هنا على تحديد أهداف السياسة العامة المراد تقييمها واختبار مدى نجاح الحكومة في تحقيق هذه الأهداف، لذلك فإنّ أهم ما يميز هذا النوع من التقييم أننا نسعى لترتيب أهداف السياسة التي نريد تقييم ترتيبا تنازليا بحسب أهمية كل هدف، ثم نقيم مدى الحكومة في تحقيق كل هدف. ويكون ترتيب الأهداف بحسب مايعتقده المُقيّم مُهمًا، أو في بعض الحالات تكون الحكومة قد رتبت أهداف السياسة سابقا وذلك بحسب رأيها في أهمية كل هدف، والمعلومات التي نحصل عليها من تقييم كل هدف سوف يستخدمها صانع القرار من اجل إعادة صياغة ذلك الهدف أو إعادة تصميم الأنشطة الحكومية التي يحتاجها ذلك الهدف حتى يتحقق،وبذلك تحصل جميع الأهداف على حصة متساوية من التقييم ومن اهتمام مقيم السياسة وكأنّ كل هدف يوضع تحت المجهر وهذا يعني أن عملية التقييم تعمل على إثبات شرعية كل هدف ومدى صلاحيته ليكون هدفا لسياسة حكومية لأن هذا النوع من التقييم يعطي مقيمي السياسة حرية كبيرة في اختيار و سيلة التقييم أو الأسلوب الأفضل في تحليل أهداف السياسة.

رابعا: التقييم الذي يركز على الجوانب الإدارية للسياسة العامة.

يركز هذا النوع من التقييم على يركز من قدرة السياسة على توفير الكم الكافي من المعلومات التي يحتاجها صانع القرار، فالفكرة الرئيسية ها هي أنّ السياسة الناجحة هي تلك التي تستند إلى قدر وافر من المعلومات حول مختلف جوانب القضية التي تعالجها بحيث يستطيع صانع القرار التصرف بشكل حكيم واتخاذ قرارات عقلانية بناءا على الحقائق وليس على أساس التخمين أو التحزر.ويعتقد بعض الباحثين بأنّ هذا النوع من التقييم يجعل قرارات الحكومة أكثر رشادا وتتكون عمليات التقييم هذه منأربعة مستويات:

[1] **نفس المرجع** ، ص188- ص189.

[2] **نفس المرجع**، ص191.

أ- تقييم المحتوى: من أجل مساعدة صانع القرار على التهيؤ لاتخاذ قرارات معينة، يتم هنا تحديد احتياجات السياسة الحالية من المعلومات وكذلك يتم تحديد مصادر المعلومات التي يمكن أن تتضمنها أخرى ذات علاقة بالسياسة الحالية.

ب- تقييم المدخلات: من أجل مساعدة صانع القرار على اتخاذ القرارات منظمة فيجب علينا في هذه المرحلة من التقييم أن نحدد المصادر والإمكانيات المتاحة للحكومة لتنفيذ السياسة بنجاح.

ج- تقييم عملية تنفيذ السياسة: من أجل مساعدة صانع القرار على تنفيذ قراراته بأفضل الأشكال فيتم هنا تقييم مدى جودة الخطة التي تم وضعها لتنفيذ القرارات والسياسات التي تبنتها الحكومة، ويتم أيضا تحديد المعيقات التي قد تمنع الحكومة من تنفيذ سياساتها بسلاسة.

د- تقييم مخرجات السياسة: من أجل مساعدة صانعي القرار على الاستفادة من قراراتهم وبناء تجارب ناجحة تفيدهم في المستقبل وتمكنهم من تجنب أخطائهم السابقة (يمكن تسيمة هذا الأمر بإعادة تدوير القرارات)، يجب علينا كمقيمين أن نحدد الأهداف التي تم تحقيقها والنتائج التي تم الحصول عليها وتحديد الإجراءات والأنشطة (مثل القرارات) التي ننصح صانع القرارات باتخاذها في المستقبل[1].

خامسا: التقييم الذي يركز على مهارات المتخصصين في السياسات العامة.

يكون هدفنا في هذا التقييم البحث عن مدى توافر الكفاءات والخبرات البشرية التي تحتاجها سياسة حكومية معينة حتى تنجح وبالرغم من أنّ المتخصصين والخبراء قد يقدموا للحكومة آراء ومقترحات لها طابع شخصي، أو بأقل تقدير أنها قد تتأثر بميولهم الشخصية، فإنّ صانع القرار لا يستطيع الاستغناء عن آرائهم وقد يعمل هؤلاء الخبراء كموظفين في المؤسسة نفسها التي يعمل فيها صانع القرار أو يعملون خارج المؤسسة كما يمكن أن تتم استشارتهم بشكل رسمي من خلال التعاقد معهم أو دفع مكافآت مالية لهم أو بشكل غير رسمي كأن يلجأ صانع القرار إلى مشاورة ممن لديهم الكفاءة والخبرة المطلوبة حول سياسة ما[2].

المطلب الثاني: دور المجتمع المدني في مرحلة تقييم السياسة العامة.

يتجلى الدور الهام للمجتمع المدني في مرحلة التقييم في الوقوف على مدى نجاعة السياسة العامة في قطاع معين وتحقيقها للنتائج التي وضعتها من خلال رسمها للأهداف في بداية رسم السياسة العامة، وبالتالي الحفاظ على المال

[1] **نفس المرجع**، ص 192- ص193.
[2] **نفس المرجع**، ص195.

العام من التبذير. كما يعتبر آلية للمحاسبة والرقابة. ويمكن للمجتمع المدني أن يساهم في تقييم السياسات العامة عبر جملة من الآليات وهي:

1- المرافعة والنضال من أجل إيصال مطالب المواطنين وإسماع صوتهم للمؤسسات المنتخبة و السلطات العامة محليا وإقليميا وجهويا ووطنيا وذلك عبر:

ملتمسات التشريع باعتباره مبادرة تتضمن مقتضيات من أجل التشريع في مجال القانون بهدف المساهمة في إعداد السياسات العمومية على الصعيد الوطني عبر المساهمة في التشريع.

العرائض لكونها تتعلق باقتراح أو تظلم أو ملاحة يتقدم بها المواطنين إلى السلطات العمومية بهدف تأمين جواب في موضوع معين.

2- المسائلة المدنية للمؤسسات العمومية من مجالس منتخبة وسلطات عمومية، وفق منهجية وقواعد تتأسس على تغليب المصلحة العامة والشفافية وربط المسؤولية بالمحاسبة والتواصل والحوار بشأن حصيلة تنفيذ برامج ومشاريع التنمية وكل ما يخص القرارات التدبيرية والمالية لمناحي الحياة العامة.

3- العضوية في هيئات الحكومة بشكل يمكن للمجتمع المدني من المشاركة في جميع مراحل إعداد السياسات العامة واتخاذها وتقييمها وتقاسم المسؤولية مع مختلف هيئات ومصالح الدولة في إطار من التعاون.

4- التعاون مع المؤسسات العمومية عبر تقديم الخبرة الميدانية وإعطاء الاستشارة فيما يخص المواضيع ذات الطابع الإجرائي والمشاركة في وضع التشخيص التشاركي عبر لجان استشارية للمرافق العامة المحلية والاستقرار التشاوري.

5- مجالس للأحياء باعتبارها آلية موازية للمجالس المنتخبة تهدف إلى تعزيز الديمقراطية التمثيلية عبر الاشتراك الفعلي والمباشر للمواطنين في تدبير الشأن المحلي ومراقبة المالية العامة ومتابعة تنفيذ الاستثمارات الاجتماعية والاقتصادية.

6- الموازنة التشاركية: وهي نوع من المشاورة الديمقراطية يقرر الأشخاص العاديون من خلالها كيفية تخصيص جزء من الميزانية البلدية أو العامة وتسمح للمواطنين بتحديد ومناقشة مشروعات الإنفاق العام وتحديد الأولويات الخاصة بهم وتمنحهم السلطة لاتخاذ القرارات الفعلية حول المبالغ التي يتم إنفاقها في عدة مجالات، وقد فتحت الموازنة التشاركية في بعض الدول من أمريكا اللاتينيةكالبرازيل من فتح المجال أمام المجتمع المدني والمو اطن لمراقبة الدولة ومحاربة الفساد وخلق دوافع لمشاركة المواطن والفئات المهمشة خصوصا تدبير الشأن العام وتوسيع مجال الشفافية في تدبير الموارد المالية على نحو يناسب الأفراد.

7- الفعل الاحتجاجي خصوصا في مرحلة إعداد السياسات العامة وإدراج المطلب الاجتماعي ضمن أجندة الدولة عبر المنتديات الموضوعاتية، الندوات الصحافية، الوقفات والمسيرات الشعبية... وهي من الآليات التي ساهمت في تطوير السياسات العامة.

8- خلق مراصد لتتبع العمل البرلماني والحكومي وتقييمهما، وإصدار تقارير دورية أو سنوية حول ذلك.

9- خلق مراصد لتتبع وتقييم الشأن المحلي داخل الجماعات الترابية، وإصدار تقارير دورية أو سنوية حول ذلك[1].

المطلب الثالث: تقييم مشاركة المجتمع المدني للسياسة العامة في الجزائر

"حريات على ورق "كانت هذه هي الخلاصة التي توصل إليها تقرير التنمية الإنسانية العربية لسنة 2004 وهو يتكلم عن الكثير من الحريات التي تمنحها الدساتير العربيةنظريً ا وتُكبلها التشريعات التنظيمية المتشددة، فمثلا يحيل الدستور الجزائري للتشريع العادي تنظيم الحقوق والحريات لتبرز الفوارق النوعية بين ما يمنحه الدستور وبين ما تحدده هذه التشريعات، حيث نجد مثلا المادة السابعة من قانون الجمعيات الصادر سنة 1990 التي تتحدث عن تكوين الجمعيات تنص على"أنّ الجمعيةتُعلم ُكونة بنص القانون بعد انقضاء الأجل المقرر لتسليم وصل التسجيل وهي محددة بستينيوم ً ا بعد إيداع وصل تسجيل تصريح التأسيس، إلىأنّ رفض السلطات المكلفة باستقبال ملفات الاعتماد لتحديد موعد لاستقبال الأعضاء المؤسسين أو ممثليهمكاف ٍ لتعطيل إجراء تقديم الملف لسنوات.

كما جاء في أحد المقالات ما يلي "عندما تكون أغلبية النقاشات والمزاعات الاقتصادية والاجتماعية والعمالية والنقابية تجري في الشارع، فهذا ليس له سوى تفسير واحد، وهوأنّ المؤسسات الرسمية التي من المفروض أن تكون حاضنة لهذا النقاش غائبة أو فشلت في نقله من الشارع إلى داخل هيئات الحكومة، على غرار البرلمان ومجالس الأحزاب والجمعيات، وما يحدث من غضب وشلل اقتصادي كلها ليست بمعزل عن نظام حكم لم يعد قادرا على مسايرة تطلعات مواطنيه و أخيرا وبالرغم من مظاهر الإصلاحات السياسية التي شهدتها الجزائر على مستوى نظام الحكم وتبني مبدأ التعددية والتداول على السلطة، وبالنظر إلى ما تم إصداره من نصوص تنظيمية تفتح المجال لمؤسسات المجتمع المدني لأن تكون شريكا في صنع القرار السياسي، يبدوبأنّ هذا التو جه لم يجد تطبيقه الحقيقي بعد، فالواقع يبينبأنّ النظام السياسي نجح إلى حد بعيد في التأثير على سلوك ومواقف العديد من مؤسسات المجتمع المدني لمساندته ودعمه متى كان في حاجة لها، فالدولة هي التي أنشأت لنفسها المؤسسات التي تحتاج إليها وهي من تمنحها السلطة والنفو ذ مستخدمة في ذلك - السلطة الحاكمة -قاعدة الثواب والعقاب، حيث تصبح تنظيمات

[1] محمد بنشريف، **مرجع سابق.**

المجتمع المدني بين موقفين إما تزكية وتأييد ومساندة مطلقة للنظام وبالتالي يتحقق الولاء ومن ثم الحصول على امتيازات خاصة، وإما تأخذ موقفا معارضا وما ينجر عنه من مضايقات، لهذانجد أنّ المشاركة تتصف بالشكلية أو الموسمية وعدم الفاعلية أحيانا وكونها أقرب إلى التبعية منها إلى المشاركة في أحيان أخرى، وقد اقتصرت المشاركة في الانتخابات والمجالس البلدية والبرلمانات[1].

لكن فيما يخص اتخاذ القرارات ورسم السياسات فإنها تبقى من مهام السلطة الحاكمةتنفرد هي بوضعهاإذاً ا ورغم التغيير الذي طرأ على المجتمع المدني بعد إقرار التعددية في الجانب الكمي وفي زيادة هامش الحرية غير أن هذا لا يعبر عن وجود مجتمع مدني حقيقي، فإقرار التعددية لم يكن نتيجة قناعة النظام الحاكم بمزايا المشاركة السياسية والحرية وفتح المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني بقدر ما عكس هروبا من أزمة صراع على مستوى التيارات والتوجهات والمصالح المختلفة، ولعل غياب الثقافة المدنية والقيم الديمقراطية ومحاولة تطويق الممارسات السياسية بقبضة من حديد واحتواء كل أنواع المشاركة دليل على صحة هذا الطرح .فالمحصلة النهائية عن الدور الفاعل للمجتمع المدني في رسم السياسات هو محدود جدا، فأغلبية أدوار هذه التنظيمات قد اتجهت نحو التدخل اللاحق في الأزمات والقضايا، وهي أدوار لا نقلل من أهميتهاإلاّ أنّها لا تسهم في عملية إقرار السياسات أو عملية التغيير والإصلاح التي ننشدها.

ومرحلة تقييم السياسة العامة تتعلق بدور المجتمع المدني في ترشيد وتقييم السياسات العامة وذلك من خلال جعل السلطات عرضة للمساءلة والشفافية سواء كانت تشريعية أو تنفيذية أو قضائية، ولعل هذا يتضح من خلال الدقة في رفع الدعوى ضد أي اعتداء على أهدافه ومصالحه التي يناضل من أجلها من جانب السلطة التنفيذية، وكذلك دوره في ترشيد عمل السلطتين القضائية والتشريعية من خلال التقويم أو التنبيه إلى الانحرافات في السياسات العامة المتخذة فدور المجتمع المدني لتقييم السياسات العامة يكمن في الدفاع عن مبدأ المشروعية من خلال تصدي لكل الممارسات المخالفة للقانون من أي سلطة كانت ومحاولة كشف الثغرات في السياسات الحكومية والتصدي للتلاعبات والتراخي في تنفيذ بعض السياسات التي تمس بمصالح المجتمع[2].

المبحث الثالث: متطلبات المجتمع المدني في الجزائر.

إنّ إصلاح مؤسسات الدولة وجعلها أكثر كفاءةومساءلة وشفافية يعد ركناً أساسياً من أركان الحكم الصالح، ويطلب الإصلاح الفعال للإدارة العامة ولعملية التنمية التزاماً سياسياً يجب أن يحظى بمساندة المجتمع المدني والقطاع الخاص، على أن تكون مؤسسات المجتمع المدني من جهتها مؤسسات ديمقراطية منظمة إدارياً وقابلة للمساءلة،

[1] نادية بونوة، **مرجع سابق**، ص140-141.

[2] **المرجع نفسه** ، ص 96.

ويخضع كل من صناع القرار في الحكومة والمجتمع المدني على السواء للمساءلة من قبل الجمهور، إضافة إلى مسؤوليتهم أمام أصحاب المصلحة في مختلف المؤسسات. ويمكن لمنظمات المجتمع المدني القيام بدور هام في توفير الضوابط على سلطة الحكومة، تعزيز قيم النزاهة و الشفافية في عملها، المشاركة في صياغة السياسات العامة وحماية الحقوق، تعزيز المشاركة في الشؤون العامة وتقوية حكم القانون. إضافة إلى دورها في رفع الوعي العام بموضوع الفساد ومحاربته وفي الرقابة على القطاع العام. إن مبدأ المساءلة والشفافية يعد الأساس لعلاقة سليمة ما بين الدولة والمجتمع المدني، فالدولة مسؤولة أمام مواطنيها وعليها تقديم البيانات والتقارير الموثوقة عن أعمالها. والمجتمع المدني مسؤول أمام الدولة وأمام هيئاته المرجعية، وأي نظام شامل للمساءلة يجب أن يتم تطبيقه من قبل الطرفين، مما يعد من أهم مقومات الحكم الصالح والديمقراطية الحقيقية وتعزيز جهود محاربة الفساد.

المطلب الأول: شروط تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في رسم السياسة العامة في الجزائر.

أ - الشق السياسي والقانوني: في الشق السياسي نبدأ بمفتاح واحد هو مفتاح الديمقراطية، وفي الحقيقة لا نريد أن نزايد على فكرة الديمقراطية ولا نعتقد أنّها الحل لكل المشاكل ومع ذلك وبالنسبة لموضوعنا تحديدافإنّ نا نتصورأنّ ه لا حياة ولا ازدهار للمجتمع المدني دون مناخ ديمقراطي حقيقي، لأنه في ظل الديمقراطية يشعر المسئول بحاجته الحقيقية إلى توجيه علمي لكي تنجح سياسته ويكسب الشرعية، كمأنّ ه وفي ظل الديمقراطية تصبح دراسة أدق القضايا ممكنة

بمنتهى العلمية ودون أي حساسية ويصبح الحصول على المعلومة والوثيقة وفق الضوابط المعقولة حقا من حقوق مؤسسات المجتمع المدني، كمأنّ ه لابد أن نضمن وجود بنية قانونية وتشريعية مواتية تكفل حرية التعبير وهذا يمكن أن يكون جزءا من البنية السياسية الديمقراطية. فمنظمات المجتمع المدني كبنية وآلية وممارسة تحتاج إلى نظام ديمقراطي يرتكز على التعددية السياسية والمدنية ويستند على نظام قضائي مستقل ومشاركة شعبية واسعة على مختلف المستويات وعلى نظام قانوني يضم حرية الأفراد وحقوقهم، ففي ظل هذا النظام يمكن أن تقوم مؤسسات المجتمع المدني بتجسيد مميزات الحكم الراشد وبالتالي التمكن من ترقيته، كما تحتا ج منظمات المجتمع المدني لأداء مهامها إلى قنوات تمولها وإلى سياسات تحمي وتضمن تمويلها[1]فتوفر بنية مؤسسية الناحية الهيكلية ستحقق فاعلية أكبر من خلال ترسيخ أسس المشاركة واقتسام الدور في بلورة السياسات العامة.

ب - الشق الاقتصادي إنّ استقلالية وفاعلية المجتمع المدني تتوقف على مدى قوة الأساس الاقتصادي للمجتمع وعلى مدى قدرته التوزيعية العادلة للثروات المادية بين الأفراد وكذا على توافر مجال اقتصادي قادر على تحقيق المطالب

[1] المجتمع المدني، متوفر على الرابط:
www/Undp .pogar .org .Arabic /governance/civil .asp2015/10/03 :التصفح يوم

الاجتماعية من جهة، وتقليص التبعية المفروضة على المجتمع والدولة من جهة ثانية، فالمجتمع المدني يحتاج إلى درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي، ولا شك أن فكرة ومفهوم المجتمع المدني حتى الآن تنسب إلى البلدان

الرأسمالية الغربية المصنعة ذات المستوى الاقتصادي العالي والتي استطاعت أن تحقق تقدما صناعيا ساهم في بلورة النظم الديمقراطية[1]، على عكس الدول التي تعاني من أزمات اقتصادية واجتماعية كالدول العربية - بما فيها الجزائر -التي أخفقت في تحقيق تقدم اقتصادي وخلق قطاع خاص يساهم في رفع المستوى الاقتصادي والاجتماعي وبالتالي يمكنهم من الاهتمام بالمشاركة في الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وفيما يتعلق بهذا الشق هناك مشكلة التمويل ولا يمكن تصور دور فعال للمجتمع المدني دون أن يتوفر له تمويل معقول، وبدون هذا التمويل لا يمكن الحديث عن رؤى وجهود فردية ولا يمكن الحديث عن توجهات إستراتيجية تطرح بدائل محددة للسياسات"حلول مفصلة للقضايا" فإذا كانت الدولة لا تؤمن فعليا بدور المجتمع المدني في رسم السياسات العامة فلن تعطيه أولوية في التمويل، وإذا كانت تعاني من مشكلات اقتصادية فلن تتمكن من إعطاء المجتمع المدني النصيب الذي يستحقه في التمويل، كما أنّ التمويل الخارجي تحيط به الكثير من الشبهات في مقدمتها خطورة التدخل في منظمات المجتمع المدني وتوجيهها بما يخدم مصالح الممولين. وعليه فإن تفعيل دور المجتمع المدني الجزائري يحتاج إلى درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي، بحيث يرتكز النظام الاقتصادي على إعطاء دور كبير للقطاع الخاص والمبادرات الفردية أو الجماعية الرامية إلى تحقيق الجودة الاقتصادية والإدارية، أي يسمح للأفراد بإشباع جزء من احتياجاتهم الأساسية بعيدا عن تدخل الدولة والتي يقتصر دورها على وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة والقيام ببعض المشروعات وإدارة المواقف التي قد يعجز أو يحجم القطاع الخاص عن القيام بها وفقا لإستراتيجية سياسية واقتصادية وتنموية في إطار تحقيق الحكم الراشد، آخذة في الاعتبار مصالح المجتمع المدني ودوره بحيث توفر له مساحة مناسبة للحركة .وفي هذا الصديدُ رى أن الإطار الاقتصادي مهم لعملة بناء المجتمع المدني و تعتبر استقلالية المجتمع المدني مرهونة بما يلي " بتحقيق درجة معقولة من التطور الاقتصادي والاجتماعي بشرط أن يرتكز النظام الاقتصادي على إعطاء دور أكبر للقطاع الخاص، والمبادرات التي يقوم المواطنون فرادى أو في ظل جمعيات تعاونية مستقلة عن الدولة، أي يسمح للأفراد بإشباع جزء من احتياجاتهم الأساسية بعيدا عن تدخل الدولة، وفي هذه الحالة يقتصر دور الدولة في المجال الاقتصادي على وضع القواعد التنظيمية للأنشطة الخاصة والقيام ببعض المشروعات التي يعجز القطاع الخاص عن القيام بها."

[1] أحمد شكر الصبيحي، **مرجع سابق**، ص229 .

ج -الشق الاجتماعي:إنّ إشباع رغبات الأفراد وتحقيق حاجاتهم الأساسية ورفع مستوى الدخل الفردي يجعل من الفرد يهتم بالمشاركة الشعبية وتنمية المنظمات الاجتماعية التي تشكل له قنوات للمشاركة في صياغة القرارات ووضع السياسات العامة في البلاد[1].

د -الشق الثقافي: إنّ الثقافة العلمية الوطنية لها دور متقدم في تحريك وبناء المواطنة الفعالة الواعية لممارسة العمل الجماعي في إطار منظمات المجتمع المدني ونشر القيم الحضارية الموجهة لبناء إرادة الإنسان، والتسلح بشجاعة العلنية والتعامل السلمي باتجاه تطوير القيم التقليدية القائمة على الاتكال والغيبية نحو تأكيد ثقة الإنسان بقدرته على بناء نفسه والمساهمة في تقدم مجتمعه، والعمل على تهذيب هذه القيم من شرف وكرامة بما تحمله من معان تقليدية، لتحمل مفاهيم حضارية جديدة تؤكد قيمة الحرية وحق المشاركة وأمانة العمل في سياق بناء الشخصية الفردية المستقلة[2].

إذا فتوفر مجموعة القيم والتقاليد والأعراف أو ما يعرف بالثقافة المدنية تستند على قبول الآخر والتنوع وإدارة الخلافات سلميا وكذا ثقافة التطوع المشجعة على المشاركة السياسية والاجتماعية تعد شرطا ضروريا لتفعيل مؤسسات المجتمع المدني في رسم السياسات العامة "في المؤشرات الكمية والكيفية لبناء المجتمع المدني ". ودوره في تحقيق الديمقراطية، حيث إن الثقافة المدنية تمكن المواطنين من استخدام أساليب الحوار المتحضر والتشاور السلمي والتعامل مع المشكلات والقضايا المطروحة بعقلانية ورشادة.

-المداخل الممكنة للمجتمع المدني للمساهمة في السياسة العامة في الجزائر

يمكن لمنظمات المجتمع المدني المساهمة في السياسة العامة من خلال ثلاث مداخل رئيسية هي:

المدخل الأول :وهو محاولة إحداث تغيير في البنية القانونية المتحكمة في مجموع الحقوق خاصة الفئات المهمشة.

المدخل الثاني :يكون على المستوى الشعبي من خلال خلق ثقافة المواطنة.

المدخل الثالث :والذي يمثل هدفا إستراتيجيا يتمثل في التنشئة السياسية التي تجعل من الفرد مواطنا فعالا في مجتمعه ومنظماته وواعيا بحقوقه وواجباته وملما بالأفكار والقضايا المتعلقة بمنتظمه السياسي[3].

[1] نادية بونوة، **مرجع سابق**، ص 156.

[2] عبد الوهاب حميد رشيد، **مرجع سابق**، ص124 .

[3] نادية بونوة، **مرجع سابق**، ص153.

المطلب الثاني: معوقات إشراك المجتمع المدني في إنتاج السياسات العمومية.

إنّ مسار التحولات التي عرفها تدبير القرار العمومي والفلسفة الجديدة لهندسة السلطة التي سعت إلى إعطاء الفاعل الاجتماعي دورا أساسيا في إعداد وتفعيل وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية وفي التشريع جنبا لجنب أمام المؤسسة التشريعية وتدبير الشأن المحلي،بيد أنّ القيام بهذا الدور سيظل مهمة موقوفة التفعيل في ظل ضعف مأسسة الديمقراطية التشاركية وعلاقة بالفاعلين الاجتماعيين ذاتهم الذين تعتريهم عوامل ضعف ذاتية، ويزداد الأمر تعقيدا إذا استحضرنا الغموض القانوني الذي يكتنف النصوص الدستورية وضعف الإرادة القوية لدى أصحاب القرار السياسي وتحول الديمقراطية التشاركية إلى طقوس سياسية بدون مضمون تشاركي، واعتبار السياسة مجالا محتكرا يشتغل لذاته في غنى عن المواطنين، ويتضح لنا أنّه على الرغم من المؤشرات الإيجابية المسجلة في تطور نشاط المجتمع المدني في الجزائر والتي يمكن أن تسجله في المرتبة الأولى عربيا حيث النشا والنمو، لذا فكيف يمكن الحديث عن إشراك للمجتمع المدني في إنتاج السياسات العمومية في ظل معطيات عديدة؟ والتي تلخصها عوامل تتعلق بالفاعل الجمعوي نفسه وعوامل أخرى تتعلق بالإدارات والسلطات العمومية نفسها.

أ- العوائق المرتبطة بالفاعل الجمعوي:

رغم التطور النوعي والكمي الذي عرفه المجتمع المدني وسعيه المتزايد إلى مأسسة الفعل الجمعوي إلاّأنّ الدارس له يلمس العديد من الاختلالات التي لا زالت تعتري هذا المكون والتي تحول دون قيامه بأدواره الدستورية والقانونية في إنتاج السياسات العمومية ويكمن إجمال ذلك فيما يلي:

1- ضعف توفر الفاعل الجمعوي على خبرات وكفاءات ذات تكويني قانوني ومن ثم لم تفتقر معظم مؤسسات المجتمع المدني تكوين قانوني يساعد في أداء المهام المطلوبة على الوجه الأسلم خصوصا في مجال تقديم العرائض وملتمسات التشريع .

2- ضعف التأهيل وبنيات الاستقبال الخاصة بهيئات ومنظمات المجتمع المدني .

3 – ضعف التمويل والدعم العمومي وعدم القدرة على تعبئة الموارد.

4 – ضعف الديمقراطية الداخلية داخل الجسم الجمعوي والشفافية في التدبير الإداري للعديد من الجمعيات.

5–عدم قدرة الفاعل الجمعوي على الوصول إلى المعلومة وعدم تفعيل الحق في الوصو ل إليها كما ينص على ذلك الدستو ر[1].

6- سيطرة قيم اجتماعية وثقافية تقليدية تقف عائقا في طريق تحقيق التنمية المحلية، فحضور نمط العلاقات القبلية العشائرية والقرابة، من النظم الاجتماعية التي تعرقل مسارات ومجهودات إعداد وتفعيل وتنفيد وتقييم السياسات العمومية، وذلك بالنظر إلى الالتزامات والمسؤوليات والواجبات المتبادلة بين الأفراد والتي تعد معوقا من معوقات التنمية في المجتمعات المحلية تمثل فيها هذهالالتزامات أهمية بالغة، فضلا أنّ كثير من الفئات الاجتماعية مشدودة أكثر إلى

[1] محمد بنشريف، "قضايا وآراء: أي دور للمجتمع المدني في تقييم السياسات العامة"، الجزء الثالث، **صحيفة المثقف الأولى**، العدد:3312، 2015/09/30. متوفر على الرابط:
http://almothaqaf.com/index.php/qadaya2014/882934.html

عنصر التقليد ولا تقبل بالتغيير والتحديث نتيجة لما قد يشكله هذا التحديث من تهديد لمصالحها وامتيازاتها وبالتالي تكون جهة مضادة لهذا التجديد.

7-سيادة نسق قيمي سلبي له اليد الطولى في تو جيه السلوك والدوافع والإنجاز نحو الفعل الاجتماعي المحلي الموجه للتنمية المحلية

ب- عوائق تتعلق بالمؤسسات العمومية والهيئات المنتخبة:

1- غياب أو ضعف التواصل في موضوع السياسات العمومية بين الفاعلين الاجتماعيين والمؤسسات العمومية والمنتخبة. و غياب تمثيلية للمجتمع المدني في مؤسسات الدولة المتدخلة في السياسات العمومية .

2- ضعف الإرادة لدى هذه المؤسسات لتفعيل الديمقراطية التشاركية خصوصا فيما يتعلق بتفعيل دور المجتمع المدني في تفعيل وتنفيذ وإعداد وتقييم السياسات العمومية .

3- تخوف الدولةمن المجتمع المدني من أنّ يشكل هذا الأخير رافدا وحليفا لمطالب الحركات الاحتجاجية وبالضبط في أن يتحول إلى سلطة مضادة وإلى مجال لاستنباط قيم المواطنة والدفاع عن الحقوق.

4- هشاشة الديمقراطية التشاركية وعدم قدرتها على التخلص من هاجس التحكم والضبط وتغليب المقاربة الأمنية على حساب الهم التنموي وبقائها أسيرة أجندة السلطة المركزية التي يكون همها الأساسي هو الضبط الاجتماعي بما تمتلكه من أدوات مختلفة .

5- ضعف إرادة الدولة في إدخال فاعلين جدد إلى تدبير السلطة والشأنين المحلي والعام وسيطرة التحكم والاحتكار لديها في هذه المجالات[1].

المطلب الثالث: إسهام المجتمع المدني في الحياة العامة.

يتضح لنا أنّ منظمات المجتمع المدني مازالت تعاني من عراقيل لقيامها بالدور الأساسي لها وهو تحقيق التنمية الإنسانية ومن العراقيل نجد البيروقراطية الإدارية ومشكلة التمويل ونقص عدد أفرادها بسبب انشغالهم بمشاكل الحياة اليومية كمشكلة البطالة والسكن، وهذا ما جعلها عرضة لهيمنة وتبعية بعض الأحزاب السياسية والسلطة السياسية.

وللحد من هذه العراقيل يمكن للمجتمع المدني الجزائري الإسهام في الحياة العامة من خلال:

1- تعزيز المساءلة والشفافية والمحاسبة في أجهزة الدولة الرئيسة والقطاع العام، وذلك من خلال تعزيز المساءلة والشفافية والمحاسبة لإصلاح النظام السياسي والإسهام في صياغة السياسات العامة وتعزيز فعاليته ومشاركته في الشؤون العامة وتقوية حكم القانون وتعزيز الحكم السليم.

2- المساهمة في توفير المعلومات والمصادر القانونية التي تمكن من القيام بدور فعال في مراقبة التمويل السياسي للأحزاب أو للمرشحين للانتخابات للتأكد من التزامها بأعلى مستويات الشفافية.

3- تطوير العلاقة مع الدولة بحيث لا يفهم أن تقوية مؤسسات المجتمع المدني واستقلالها سيكون على حساب إضعاف الدولة، ومعالجة قضايا تطوير التشريعات القائمة، وإلغاء القيود المفروضة على مؤسسات المجتمع المدني

[1] **نفس المرجع**

لضمان استقلاليتها وديمقراطيتها الداخلية، والتأكيد على أن العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني علاقة جدلية والتأكيد على التكامل بين الدولة والمجتمع المدني، فلكل منهما دوره الخاص الذي يتطلب التعاون بين الطرفين لتحقيق هذا التكامل وتحديد الأطر والآليات التي تكفل صياغة العلاقة بينها على أسس موضوعية ومؤسسية تنعكس إيجابياً على المجتمع.

4- يمكن للمجتمع المدني مساعدة البرلمانات، التي تقع على عاتقها مراقبة نشاط الحكومة وتعزيز مبادئ المساءلة والشفافية، في الرقابة ورصد انتهاكات السلطة التنفيذية للحريات العامة والحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية.ومراقبة الأداء الحكومي وانسجامه مع الدستور والقوانين و التشريعات ومراقبة حالات الفساد.كما ويحق للمجتمع المدني مساءلة البرلمانات حول حالات الفساد باعتباره احد مرجعياته الانتخابية.

5- شراكة المجتمع المدني في صياغة الأنظمة والتشريعات والقوانين والسياسات العامة المنظمة لحياة الأفراد في المجتمع. وتوطيد علاقاتها بالبرلمانات وتبادل المعلومات بينها والضغط عليها لإقرار سياسات عادلة وديمقراطية تنسجم مع حاجات وأولويات ومصالح مجتمعاتها المحلية.حيث أن وجود نصوص قانونية تحمل تعريفاً واضحاً لتضارب المصالح يوفر أداة في أيدي نشطاء المجتمع المدني لإثارة الوعي حول ظاهرة الفساد. إضافة إلى المطالبة بإعداد وثيقة شرف المهنة لتحمل صفة توعوية تحدد مسؤوليات موظفي الدولة والقطاع الخاص. كما أن على المجتمع المدني مطالبه السلطة التشريعية بإقرار تشريعات بحيث يتم من خلالها مساءلة ومحاسبة من لا يلتزم بتلك الأخلاقيات. تعديل التشريعات المنظمة للعمل الأهلي والمدني بحيث توفر استقلالية حقيقية في ممارسة النشاط.

6- مشاركة المجتمع المدني من خلال الشراكة المجتمعية في دعم التشريعات والإطار القانوني المتعلق بالتمويل السياسي، الذي من شأنه توفير إمكانية الوصول إلى المعلومات المطلوبة، والأخذ بمقترحات المجتمع المدني عند صياغة تلك التشريعات التي من شأنها الحد من مظاهر الفساد السياسي[1].

7- أما فيما يخص السلطة القضائية فإن على المجتمع المدني ممارسة دوره في ضمان استقلال السلطة القضائية وتمكين الجهاز القضائي ومراقبه أدائه، ومتابعة حالات الفساد التي تطرح أمامه لبحثها بما ينسجم مع احترام الحريات العامة والحقوق السياسية والمدنية للأفراد، والدستور ومبادئ العدالة والنزاهة، وتوفير البيئة الحقوقية التي تحدد الوضع القانوني لمؤسسات المجتمع المدني في المجتمع وتكسبها الشرعية والاعتراف بها وتحديد شكلها القانوني[2].

[1] محمد بوعمران، "متطلبات المجتمع المدني"، متوفر على الرابط: https://www.newtactics.org التصفح بيوم: 15 /08/2015

[2] **نفس المرجع.**

ملخص الفصل الثالث:

من خلال بحثنا خضنا في وحدة المجتمع المدني كمؤسسات ودورها في تفعيل الدولة إلى جانب دولة قوية متكاملة وهذا في الحقيقة لم نجده لحد الآن واضح بشكل ملموس في مجتمعنا الجزائري لكن بلاشكأنّ الدراسة العلمية تتطور باستمرار إلى جانب الحراك الاجتماعي والسياسي القائم لحد الآن في مجتمعنا كمرحلة مؤقتة واستثنائية.كما نعرف إذا أردنا فعلا تفعيل مؤسسات المجتمع لا بد من نظام عام يحظى باهتمام الدولة لتوضيح وجوده الفاعل بين المجتمع السياسي والمجتمع المدني. والسبب في ذلكأنّ المجتمع السياسي وأقصد به أجهزة الدولة تنظر باستمرار إلى المجتمع المدني نظرة خارجة بالنسبة إلى ماهيته ولكنه يتفاعل معه لإطار بعض التشريعات الضرورية لتنظيم أعمال السياسة، وينبغي أن يتم ذلك بحذر شديد وتنظيم متكامل يحترم فيه حقوق المجتمع السياسي وحقوق المجتمع المدني وتصون مؤسسات بشكل فاعل ومؤثر بعيدا عن الجحود والركود في الحياة الاجتماعية والسياسية على مختلف المجالات.

ولقد أجمعت العديد من الدراسات علىأنّ التجربة الجزائرية بالرغم من تعثرها في بداية الطريق وامتزاجها بحالات اللإستقرار وحالات العنف والتخريب والتراجع الاقتصادي وتدهور الوضع الأمني والاجتماعي،إلاّ أنهّا تعد رائدة على مستوى الوطن العربي، فهي تسعى في الوقت الراهن إلى إقامة عدة إصلاحات في مختلف الأصعدة رغم ما تشوبها من نقائص ومعوقات، فحقا ساهم المجتمع المدني الجزائري خاصة في شقه المتعلق بالجمعيات في التنمية من خلال العمل التطوعي في المجال التضامني و لكن دوره لا يزال دورا ضعيف إذا ما قورن بأدوار في دول عربية أخرى، بالرغم من تجربته وخبرته في الحالة الجزائرية، فالإشكال لا يزال مطروحا حول استقلالية المجتمع المدني الجزائري ومصادر تمويله ودرجة الكفاءة والشفافية داخله، لذا كان لابد من إعادة النظر في قوانين تنظيمه وقواعد عمله وتكوين أفراده بما يكفل له دور إيجابيا في مجال خدمة المجتمع.

الخاتمة

إن دراسة واقع المجتمع المدني وأوليات مؤسساته، وتحليل الإطار السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي يحكم عمل هذه المؤسسات، ورصد علاقتها بالنظام السياسي، كل ذلك لا بد من أن يساهم في تحديد مقومات انطلاق العمل المدني في الجزائر ومنها :العمل على ترسيخ وتطوير ثقافة الديمقراطية، وتنمية الحوار والتعاون في المجتمع المدني،فضلاً عن البحث عن أنشطة وفعاليات جديدة تستطيع مؤسسات المجتمع المدني من خلالها أن يتسع نفوذها وتكون مؤثرة سياسياً .وفي ضوء ذلك فإن المطلوب من مؤسسات المجتمع المدني العمل على تطوير

آليات الحركة والاتجاه نحو تخليق صيغة جديدة توفر المشاركة في صنع السياسات العامة وتستند إلى خدمة المجتمع من خلال خدمة مصالحها،فضلاً عن القدرة على النقد الذاتي لتجاوز تلك المعوقات التي تحد من انطلاق المجتمع المدني، وهناك حاجة لتفعيل الوسائل الإعلامية والقضائية وإقامة علاقة دائمة مع الأجهزة الحكومية؛ ليس فقط في القضايا الفئوية أو القضايا المصيرية التي تعنى بهموم فئة معينة وإنماأيضاً في المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي

تعصف بالمجتمع، إذ من الملاحظ أن دور المجتمع المدني يواجه تحدياً كبيراً،وخصوصاً أن الإطار الاقتصادي والاجتماعي الذي نشأت في ظله مؤسساته في الوقت السابق يختلف عن الواقع الراهن، وأنه إذا كانت هناك مئات المطالب المتعلقة بالإصلاح فإن الإصلاح لن يحدث وحده دون أن يكون للمجتمع المدني دور في تحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية وبخاصة في ظل المشاكل السياسية الاقتصادية والاجتماعية المستفحلة

لقد بات المجتمع المدني في المرحلة الراهنة يقدم إجابات جاهزة عن العديد من المسائل فهو الرد عن سلطة الحرب الواحد في الدول الشيوعية وهو الرد على البيروقراطية وتمركز عملية اتخاذ القرار للدول الليبرالية وهي الرد على سيطرة العالم الثالث من جهة وعلى ألبنا العضوية والتقليدية فيه من جهة أخرى ويبدو أن هذا الانتشار وهذا التنوع في استخدام المجتمع المدني هو بحد ذاته تعبير عن أزمة سياسية عند حركات التغيير و القوى النقدية بعد هزيمة الايجابيات الجاهزة الغير مشتقة من تحليلات تاريخية اقتصادية وسياسية عينية وإنما من آفاق فلسفية وغير ذلك.

مازال تطلع إلى مجتمع أكثر مساواة وأكثر مشاركة وأكثر تمثيلية وعدالة والمجتمع المدني تعبير عن الحلم ذاته الذي لا يريد أن يسمى الاشتراكية ولا لبرالية ولا ديمقراطية راديكالية ولا غيرها من التسميات التي اهتزت في العقود الأخيرة وذلك بالبحث عن ايجابياتهم جميعا دون الجرأة الكافية للاعتراف بذلك . ولتجنب الحاجة إلى مواجهة السؤال القائل: هل من الممكن نظريا الجمع بين ايجابيات إيديولوجيات و نظريات مختلفة في الحكم تنتمي إلى مراحل تاريخية مختلفة ؟ المجتمع المدني يحاول تحقيق المستحيل أن يعطي تسمية جديدة لأحلام قديمة محاولا تجنب الأزمة بتغيير التسمية ولكن يبدو أن القفز عن المراحل بتجميعها غير ممكن لأنه في حالة المجتمع المدني هنالك شروط تاريخية يجب أن تتوفر لكي يتحقق تفسير معين له على أرض الواقع أما ذلك وإما أن نطلق على كل مرحلة من مراحل التحول الاجتماعي والسياسي اسم المجتمع المدني. والمجتمع المدني في الوطن العربي لم يكن متاحا بشكل حر ومستقل، وغالبا ما كانت تسجل انتهاكات حكومية ضد فعالياته خلال الفترة، وبالرغم من أن معظم الأقطار العربية توفر التشريعات له، إلا أن تلك التشريعات لا تمنح هامشاً للحرية له،وعدم استقلالية حركته، وبهذا لم يتحول جدل المجتمع المدني في الوطن العربي إلى جدل شعبوي، وإنما تخندق في الأوساط الأكاديمية والنخبوية، وأصبح المجتمع الأكاديمي بيده زمام زمن الطرح والتآطير والأدلجه بدون شراكة جمعوية ذات قيمة مضافة إلى طبيعة قضية المجتمع المدني، بالرغم من دعوات الإصلاح للحقوق والحريات، ومقومات المجتمع المدني العربي.

فالمجتمع المدني العربي، وجدله لم يتخطى حدود الكتابة عنه في المهجر أو بضع المقالات الأكاديمية التي شهدتها الحركة الثقافية العربية في العقد الأول من الألفية الثالثة، أو أحاديث وأطروحات الإعلام الرسمي، التي لم تجد صدى للتناول الأكاديمي . فلم يتجذر هذا الجدل في القطاعات العريضة المشكلة لمنظمات المجتمع المدني العربي من نقابات وجمعيات أهلية وخيرية وتخصصية، ولم يلقى صدى واسعاً في وسائل الإعلام والصحافة المختلفة بالعمق الذي ينبغي أن يكون عليه النقاش، هذا من الناحية الواقعية المجتمعية .

أما من الناحية الدعوية والإصلاحية فهناك: الدعوات الإعلامية والأكاديمية والفكرية التي اعتمدت، وعبر وسائل الإعلام المختلفة، على " إعادة توصيف منظومة الحقوق والحريات المدنية في ظل وجود وقيام مجتمع مدني حقيقي يبتعد على التبعية لمؤسسات ألدولة إلّا.إن هذه الدعوات اصطدمت بواقع لم يُعد له مُسبقاً لاستقبال مثل هذه الفجائية الذهنية والفكرية، والتي تطلبت في أحيان كثيرة إلي برامج تعتمد على التنشئة السياسية والاجتماعية، أو قيام ثورات جديدة .

وحتى الجهات ذات العلاقة بالمنظمات الأهلية والمدنية التابعة للدولة العربية لم تباشر باختصاصاتها في نشر وتوطين ثقافة المجتمع المدني عربيا. فتحول جدل المجتمع المدني إلى جدل مبتور من طرف أحادي باتجاه غالبية عريضة لا تعي معاني المجتمع المدني ومتطلباته، وأهمية دوره في التنمية، وفي السياسات العامة والقضايا الوطنية .

فعلىالمستوى التشريعي، المجتمع المدني العربي يفتقر إلى حزمة تشريعية، وقانونية تحددهُ ، وأهدافه، وغاياته، وحقوقه، وواجباته وكذلك علاقته بمؤسسات الدولة والمواطنة. فحتى مؤتمرات الجمعيات الأهلية العربية فاقدة الأهلية للتعبير عن جوهر قضاياها، وفلسفة تنظيم نفسها، فهي لم تسهم في إنتاج مقترح تشريعات ينظم حقوقها، وواجباتها، وتحديد وضعها في المنظومة المؤسساتية للدولة العربية . كل ذلك لم يهيء تنظيمات، ووسائط المجتمع المدني العربي عموماً في أن تسهم في إعادة صياغة العقد الاجتماعي لمنظمات المجتمع المدني العربي.

وعلى مستوى العلاقات الخارجية، فهذه المنظمات لا يعلم ولا يعرف عنها أحداً في الخارج . فالأمم المتحدة تعترف بحوالي 1700 منظمة أهلية دولية وإقليمية وتتم دعوتها بشكل دائم للمناقشات والمؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية، خصوصاً عندما يكون الأمر يتعلق بالسياسات العامة للدول، فهل المنظمات الأهلية في الوطن العربي، لها دور وعلاقات تفاعلية خارجية ؟

وعلى مستوى التمويل، فحدث ولا حرج.بكل تأكيد في ظل غياب مدونة التشر يعات الخاصة بالمجتمع المدني ومنظماته يظل التمويل مأزق يسهم في تأزم حركة المجتمع المدني العربي. على سبيل المثال من الذي يمول وكيف؟ وكيف يتم التصرف بالتمويل ؟ ومن المستفيد من عمليات التمويل ؟ وكيف تحدد الأصول الثابتة والمنقولة لهذه المنظمات المدنية ؟

بتقديلزأن المكاسب كبيرة من إثراء حركة المجتمع العربي، خصوصاً في أوساط الأفراد الأكثر ضعفاً والأقل نمواً، فنشاطها الإنمائي العام من توفير البرامج، والرعاية وحماية البيئة وحقوق الإنسان، والمشاركة في خطط التنمية والسياسات العامة لا يقل أهمية عن نشاط مؤسسات الدولة العربية الرسمية.

والأزمة التي يعشها المجتمع العربي، في كونه مغيباً إلى درجة الإقصاء في خطط التنمية وبرامجها، ولم نسمع عن شراكة أهلية في إعداد الاستراتيجيات التنموية في عديد الأقطار العربية، والحديث هنا يقصد به المشاركة والشراكة القاعدية

وليست الهرمية . بمعنى أخر ، غياب الاستعداد لدى العديد من الفئات المجتمعية لقبول الربط بين عقلانية وجدوى المجتمع المدني، ومنظومة الحقوق والحريات المدنية. كل هذا يسهم، وباستمرار، في توسيع الهوة بين ما يود إن يذهب إليه المشروع المدني العربي، والواقع الفكري والمفاهيمي، والمعرفي للتركيبة المجتمعية العربية، والتي لا تزال تحنو إلى ثقافة التقاليد، ودور القيادة، والأعراف وتقديس الدولة الأبوية والقبيلة ودورها العصبوي.

ومن باب النهوض بمنظمات المجتمع المدني العربي ، وتخطي أزمته، فهذه المنظمات تسعى إلى رعاية الإنسان، والأرض، وحماية حقوقه. فلا ينبغي أن يزعجنا الفكر الإداري المعاصر عندما يعرف منظمات المجتمع المدني بأنها "مؤسسات مستقلة عن سلطة الدولة" لأنها من جوانب أخرى تتميز بالأهداف الإنسانية والتعاونية والتنموية، فهي منظمات غير ربحية، أو حتى ممارسة العمل السياسي بمعناه الواسع بقدر ما تعمل على تقديم الإسهامات الاجتماعية والتنموية والتعليمية والتثقيفية والحقوقية .

فالمجتمع المدني اليوم دوره مهم خصوصا في ظل غياب الدولة عن واجباتها، و لكن هذا القطاع بحاجة إلى تنظيم و تطوير و تدريب لكي نصل إلى النتيجة المرجوة منه.فهنا طبعا أتحدث عن الشفافية داخل المنظمات المحلية فبذلك يأخذون ثقة الممولين و في الوقت عينه يتمكنون من خدمة المجتمع بطريقة أفضل و أكبر و عندها يكسبون ثقة الناس التي تلعب دورا مهما لدى المنظمات المحلية و ذلك من خلال دعمها ممكن من خلال الكوادر البشرية و في الأفكار، فالتواصل و التكامل فيما بين المجتمع مهم جدا و ذلك للوصول إلى النتيجة المبتغاة.

تعدقوة المجتمع المدني من أهم العوامل الداخلية التى تؤدي إلى تهديد بقاء الأنظمة السلطوية ، فجماعات المصالح أو كل جماعات المجتمع المدني تحصل على قوتها نتيجة الى تردى عام على المستوي الاجتماعي و التنمية الاقتصادية و التصنيع ونتيجة الى التحضر ايضا تزداد القوة ، ويتحدث " دي توكفيل "عن مؤسسات المجتمع المدني بانها هي " حجر الأساس للديمقراطية ، حيث أصبحت المصادر البديلة للمعلومات و الاتصالات، فهم يتحدون مباشرة الأنظمة السلطوية من خلال تتبع المصالح التي تتصارع و التي تؤدي إلى تآكل قدرة الحكام السلطويين على السيطرة على مجتمعاتهم " .

ومن الناحية الفردية فنتيجة الى تزايد الكفاءة والتعليم وزيادة الثقافة يقوي دور وفاعلية الجماهير بالمعلومات و المعرفة و المهارات لمتابعة الإصلاحات الديمقراطية.

وعندما نتجه إلي دراسة دور المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في أي دولة فأننا لابد وأن نتطرق إلى دور المجتمع المدني في نشر ثقافة الديمقراطية والدفاع عن إنتهاك حقوق الإنسان والتعدي على الحريات كما يتم النظر إلى دور المجتمع المدني في العملية الإنتخابية وهذا ما سوف نتطرق لدراسته في تلك الدراسة لنتعرف على دور المجتمع المدني في مصر عقب الثورة في التحول الديمقراطي راصدين مكونات المجتمع المدني وتعريفه وآليات عملية التحول الديمقراطي ودور منظمات المجتمع المدني في مصر في الدفاع عن حقوق الإنسان والمحاربة من أجل الديمقراطية وإرساء دعائمها.

تعتبر التجربة الجزائرية تجربة مرجعية في ممارسة المؤسسة العسكرية للعمل السياسي بشكل علني في فترة الحزب الواحد، قبل الانتقال الديمقراطي إلى التعددية السياسية سنة 1989 وكان ينظر لها على أساس أنّها ظاهرة سلبية تحول دون

مدنية الدولة وتحولها نحو التحديثوالعصرنة، إلاّ أنّ التحولات التي شهدها العالم العربي بعد ما يصطلح على تسميته "الربيع العربي"أكّدت أنّ المؤسسة العسكرية فاعل أساسي في العملية السياسية في المراحل الانتقالية التي تشهد فيها الدول تهديدات لسيادة ووحدة الدولة، لكنّ هذا الدور يجب أن يظلّ ضمن حدود المهام الدستورية المنوطة بهذه المؤسسة، و إن مؤسسات المجتمع المدني لها دور هام في خدمة الوطن والمواطن، ولتفعيل هذا الدور فإنه لا بد أن تعمل هذه المؤسسات دون تحيز أو تمييز في أرجاء الوطن كافة وفق رؤية وطنية واضحة، وتعتمد أنظمة رقابة داخلية فاعلة، وتنشر تقارير دورية عن أنشطتها ونتائج أعمالها.كما لابد من سن التشريعات التي تسمح لها العمل بحرية دون عوائق، وأن تكون نشاطاتها وأنظمتها شفافة وغاياتها خدمة المجتمع وحماية حقوق المواطن.

يعد المجتمع المدني أحد الفعاليات الأكثر تأثيرا في السياسة العامة، مقولة طالما رددت ضمن الخطابات العالمية واقتنعت بها قطاعات واسعة من المجتمعات العربية ومن بينها مجتمعات المغرب العربي،وفي ضوء هذه المقولة سعت الدراسة إلى محاولة الوقوف على المجتمع المدني في دولة الجزائر ومدى تأثيره في عملية صنع السياسة العامة وتقييمها ، لاسيما وأن هذه الدول قد عرفت نموا هائلا في مؤسسات المجتمع المدني يبعث على الاعتقاد بداية بأن تشكل تلك المؤسسات المدنية رافدا مؤثرا في عملية السياسية، ومن أجل بلوغ هذا الهدف العلمي انطلقت الدراسة من تحديد إطار العام للمجتمع المدني ثم محاولة فهم واقع المجتمع المدني بدولة الجزائر وعلاقته بالسلطة كأحد المحاور الرئيسية في الموضوع محل الدراسة ثم الولوج مباشرة إلى جوهر الموضوع وهو مدى مساهمة المجتمع المدني في تقييم السياسة العامة، ولقد توصلت الدراسة إلى مايلي:

-إن تجاوب النظام السياسي في الجزائر مع التغيرات السياسية والاجتماعية ولمطالب فئات المجتمع بإجراء إصلاحات سياسية لم يكن في الواقع انفتاحا على المجتمع المدني بقدر ما كان مجرد تكتيك لترضية وإسكات المطالب الديمقراطية ذلك أن المشكلة الرئيسية ظلت في محافظة النخبة الحاكمة على السلطة والقوة وتضييق الخناق على فعاليات المجتمع المدني

-إذا كان الأصل في العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة أنها علاقة تكامل واعتماد متبادل_ وتوزيع للأدوار وليست علاقة خصومة أو تعارض ،فإن طبيعة العلاقة بين المجتمع المدني والسلطة في دول المغرب العربي توحي بخلاف ذلك، فمن خلال تتبع مسار العلاقة بين الطرفين اتضحت لنا حقيقة مفادها أن الدولة لاتثق بالمجتمع المدني بل وتنظر إليه على أنه مصدر تهديد لسلطتها لذا عملت على دولنة المجتمع،فهي وإن سمحت بظهوره إما إيمانا منها بجدوى دوره أو نتيجة ضغوطات داخلية أو خارجية إلا أنها في الوقت ذاته ظلت تضع القيود الإدارية والقانونية ،الأمر الذي يجعل لها القدرة على مراقبة هذه المؤسسات المدنية أو حلها أو تحديد مجال حركتها.

-في إطار إستراتيجية السلطة السياسية في الجزائر للهيمنة على فعاليات_ المجتمع المدني فإننا نلحظ ازدواجية التعاطي الرسمي مع تلك الفعاليات إذ نجد أن الدولة المغاربية تغدق المنظمات المدنية الموالية لها، والتي تتبنى أطروحاتها بالمنح والامتيازات وتشريكها في مناقشة القضايا الوطنية العامة بينما يتم التضييق على تلك المنظمات المدنية التي رفضت الانصياع لمنطق التدجين والتي ظلت ترفع شعار الاستقلالية.وإقصائها من النقاش العام ذي الصلة بأهدافها.

إنّ عدم فاعلية المجتمع المدني في دول العربية وظهوره كقوة إقتراحية مؤثرة في السياسة العامة لبلدانه يعود أساسا إلى الطبيعة الزبونية للأنظمة المغاربية والتي يتم بموجبها مقايضة الولاء بالريع، مما نجم عنه ليس تحييد منظمات المجتمع

المدني الجزائري فحسب بل واستمالتها وأحيانا اختراقها بحيث أصبحت تمارس أدوارا مرسومة لها سلفا وذلك مقابل الحصول على التمويل الذي يمكنها من الاستمرارية وهو ما أدى إلى سعي النشطين إلى الربح على حساب الرسالة التي قامت لأجلها تنظيماتهم.

-بالرغم من الارتفاع الهائل في عدد مؤسسات المجتمع المدني النشطة وفي مختلف مجالات الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية...الخ،فإنّها لاتزال نخبوية وتعرف إقبالا ضعيفا على الانخراط في تنظيماتها وهي محدودة الفاعلية، وذلك بسبب عدة عوامل منها ما يتعلق بمؤسسات المجتمع المدني ذاتها ومنها ما يتعلق بعلاقاتها بالأحزاب والسلطة كما سبق وأن اشرنا في عرض الدراسة -فهي غالبا في حالة تبعية أيديولوجية ومالية تجعلها أقرب إلى أدوات طيعة في يد السلطة والأحزاب منها إلى تنظيمات تحرص على خدمة أعضائها وتدافع عن مصالحهم.

-محدودية تأثير المجتمع المدني الجزائري في العملية السياسية، وهذا مرده إلى مجموعة من العوامل أبرزها ما يرتبط بالمجتمع المدني ذاته، فهذا الأخير يشوبه العديد من العوائق التي حالت دون اضطلاعه بدور مؤثر وفعال في العملية السياسية لعل أبرزها غياب ثقافة ديمقراطية في حياته الداخلية وهو الأمر الذي يتولد عنه الانشقاقات والصراعات وبهذا تكون مؤسسات المجتمع المدني في موقف ضعف أمام السلطة الحاكمة.

-إن مسألة تأثير المجتمع المدني في عملية تقييم السياسة العامة ومداها ترتبط بالأساس بمدى مواءمة البيئات القانونية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية للمجتمع المدني، بمعنى هل أن تلك البيئات التي ينشط في ظلها المجتمع المدني المغاربي تمثل عاملا محفزا له للقيام بأدواره المنوطة به أم أن الأمر بخلاف ذلك؟.وبالنسبة لبلداننا المغاربية نلحظ أن تلك البيئات السالفة الذكر قد شكلت عاملا مثبطا لحركية المجتمع المدني وهو ما انعكس على أدواره التي اتسمت بالمحدودية.

الملاحق

قائمة الملاحق

الجدول التالي يوضح مراحل صياغة السياسة العامة يلخص المراحل السابقة التي تفسر علاقة المجتمع المدني بالسياسة العامة**:**

المرحلة	العلاقة بين المجتمع المدني بالسياسة العامة
الصنع	مشاركته بتوفير المعلومات الكمية والنوعية كما يعتبر المجتمع المدني الجسر الرابط بين أفراد المجتمع والدولة لتوصيل مطالبهم إلى صناع السياسة العامة.
التنفيذ	مراقبة المجتمع المدني ومتابعة السياسة العامة والتدخل أو الضغط لتعديلها، كما قد يشترك المجتمع المدني مع الإدارة العامة في تنفيذ السياسة العامة.
التقييم	دور المجتمع المدني في التنبيه إلى الإنحرافات في السياسات العامة المتخذة وترشيد وتقييم دور الحكومة والدولة على حد سواء. فالمجتمع المدني لا يطمئن على تحقيق أهدافه إلا في مرحلة التقييم.

قائمة المراجع و المصادر

قائمة المراجع والمصادر

القرآن الكريم

1. سورة الشورى
2. سورة الأنعام
3. سورة يوسف
4. سورة الكهف

الكتب:

1. أبو النصر مدحت محمد ، **إدارة منظمات المجتمع المدني**، الطبعة الأولى، ايتراك للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة-مصر، 2007.
2. الحمداني قحطان أحمد سليمان، **الأساس في العلوم السياسية**، ط1، عمان: دار مجدلاوي للنشر، 2004.
3. الخزرجي ثامر كامل محمد، **النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة،دراسة معاصرة في استراتيجية إدارة السلطة**، ط1، عمان -الأردن: دار مجد لاوي للنشر والتوزيع، 2004،
4. الجزرجي ثامر كامل محمد، **المجتمع المدني والتنمية السياسية: دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي**، ط1، أبوظبي: مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية، 2010
5. الخطايبة صايل زكي ، **مدخل إلى علم السياسة**، ط1، عمان: دار وائل للنشر والتوزيع، 2010.
6. الفهداوي فهمي خليفة ، **السياسة العامة: منظوركلي في البنية والتحليل**، ط1، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة،2001

7.السويدي محمد، **علم الاجتماع السياسي، ميدانه وقضاياه**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

8. الشماس عيسى، **المجتمع المدني (المواطنة والديمقراطية)**، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2008.

9. الصبيحي أحمد شكر، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.

10. العزي سويم محمد، **دراسات في علم السياسة**، ط1، الأردن: إثراء للنشر والتوزيع، .2009

11. الكبيسي عامر، مترجما،**صنع السياسات العامة**، ط1، عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، .2002

12. الكيالي عبد الوهاب ، **موسوعة السياسة**، ج1، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر والتوزيع.

13. المعايطة خليل عبد الرحمن، **علم النفس الاجتماعي**، ط1، عمان –الأردن: دار الفكر للطباعة النشر والتوزيع، 2000.

14 المغيربي محمد زاهي بشير، **السياسة المقارنة: إطار نظري**، بنغازي: جامعة قاريونس، 1996

15. بشارة عزمي، **المجتمع المدني دراسة نقدية مع إشارة للمجتمع المدني العربي**، ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000

16. بوشعير سعيد، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة**، ج2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1996.

17. جابر جودت وآخرون، **مدخل إلى علم النفس**، ط1، عمان: مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع والدار العلمية الدولية،2002.

18. خضر خضر، **مفاهيم أساسية في علم السياسة**، ط2، طرابلس-لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب، 2008.

19. رشيد عبد الوهاب حميد ، **التحول الديمقراطي و المجتمع المدني** ، بيروت : دار الثقافة و النشر : ط 1 ،2003 .

20. سعد الله أبو القاسم، **محاضرات في تاريخ الجزائر الحديث ـ بداية الاحتلال**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،1982

21 . سعد إسماعيل علي ، **دراسة في المجتمع والسياسة**، بيروت –لبنان: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1988.

22. سعد إسماعيل علي وحسن محمد حسن، **النظريات والمذاهب والنظم :دراسات في العلوم السياسية**، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2005.

23. شعبان بهيج، **الجماعات الضاغطة**، ط1، بيروت: منشورات عويدات، 1981.

24. شريط الأمين، **الوجيز في القانون الدستوري و المؤسسات السياسية المقـــــارنة**، الجـزائر: ديـــوان المطبوعات الجامعية، .1998

25. طي محمد ، **القانون الدستوري والمؤسسات السياسية**، ط6: حقوق الطبع محفوظة، سنة 2009.

26. عارف سعد، **ابستمولوجيا السياسة المقارنة**، ط1، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2002.

27. عبد الله ثناء فؤاد، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي**، ط1، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،.1997

28. عبد الله زلطة ، **الرأي العام و الإعلام**، القاهرة: دار الفكر العربي، 2010.

29. عبد الرحمن عبد الله محمد، **سوسيولوجيا الاتصال والإعلام (النشأة التطورية والاتجاهات الحديثة والدراسات الميدانية)**، مصر: دار المعرفة الجامعية، 2006.

30. عرب صاصيلا محمد، **علم السياسة**، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.

31. فكايد زهير عبد الكريم، **الحكمانية قضايا وتطبيقات**، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003

32. كريم حسن، **مفهوم الحكم الصالح ومعاييره**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2006.

33. مراد علي عباس، **المجتمع المدني والديمقراطية**، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2009.

34. مهنا محمد نصر، **علم السياسة**، القاهرة، دار الغريب للطباعة والنشر والتوزيع.

35. ناجي عبد النور، **المدخل إلى علم السياسة**، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007.

36. نجيب العزاوي وصال ، **مبادئ السياسة العامة: دراسة نظرية في حقل معرفي جديد**،ط1، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع، 2003.

37. ياغي عبد الفتاح، **السياسات العامة: النظرية والتطبيق**، المنظمة العربية للتنمية الإدارية- بحوث ودراسات، 2010.

المراجع باللغة الأجنبية:

Amgad elgabbas. Civil Society Concept. In arabic May212014 Similar publication Social

, capital, Gouvernance, and The West ; The paradoxes of Civil Society In The Arabe Région.

المذكرات والرسائل التخرج:

1. ابتسام قرقاح، **"دور الفواعل غير الرسمية في صنع السياسة العانة في الجزائر (1989 -2009)"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص:السياسات العامة والحكومات المقارنة،جامعة الحاج لخضر، باتنة،2007-2008.

2. ضمري عزيزة،**"الفواعل السياسية ودورها في صنع السياسة العامة في الجزائر"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، تخصص: التنظيمات السياسية والإدارية، جامعة الحاج لخضر، باتنة،2007-2008

3. أوشن سمية، **"دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي - دراسة حالة الجزائر-"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر باتنة، 2009-2010 .

4. نادية بونوة، **"دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسة العامة- دراسة حالة الجزائر- 1989- 2009"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، فرع: سياسات عامة وحكومات مقارنة، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009-2010

5. عبادي خير الدين ، **"المجتمع المدني والعملية السياسية في دول شمال إفريقيا 1999_2010"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص: الدراسات الإفريقية، جامعة الجزائر-03 - ، 2010 _ .2011

6. غارو حسيبة، **"دور الأحزاب السياسية في رسم السياسة العامة –دراسة حالة الجزائر من 1997-2007 "**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،تخصص:تنظيمات سياسية وعلاقات دولية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، سنة 2011 -.2012

7. الأمين مالك محمّد، **إشكالية العلاقة بين المجتمع المدني والأحزاب السياسية في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة ليسانس في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، تخصص تنظيم سياسي و إداري ، 2012.

8. رحموني نوال، **"دور الجماعات الضاغطة في توجيه السياسة الخارجية الأمريكية"**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تخصص علاقات دولية، جامعة مولاي الطاهر-سعيدة،2012 .

9. خالد جاسم إبراهيم حسن الحوسني، **"الدور الرقابي لمؤسسات المجتمع المدني وأثره في تنمية المجتمع في دولة الإمارات العربية المتحدة- (جمعيات النفع العام دراسة حالة)"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الشرق الأوسط، 2013/2012

المجلات والدوريات:

1 أماني قنديل، "تطور المجتمع المدني في مصر"، **مجلة عالم الفكر**، العدد 3، سنة 1999.

2 أحمد إبراهيم ملاوي، "أهمية منظمات المجتمع المدني في التنمية"، **مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية**، المجلد24، العدد الثاني، .2008

3 حاروش نور الدين، "تطوير علاقة البرلمان بالمجتمع المدني ...البرلمان المدني ؟؟"، **مجلة المفكر**-العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة

4 حسام هاب، "مفهوم المجتمع المدني: النشأة والتطور التاريخي"، **مجلة الشرق الأوسط**، 13 سبتمبر2011.

5 عبد الناصر جابي، "العلاقات بين البرلمان والمجتمع المدني في الجزائر واقع وآفاق"، **الفكر البرلماني**، العدد: 15، نوفمبر 2006.

6 ماجدة شاكر مهدي، "الدولة والمجتمع المدني"، **مجلة الآداب**، العدد96، جامعة بغداد.

7مرزوقي عمر، "المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور"، **المستقبل العربي**، العدد 432.

النصوص القانونية:

1.دستور 1989

المواقع الإلكترونية:

محمد بنشريف، "قضايا وآراء: أي دور للمجتمع المدني في تقييم السياسات العامة"، الجزء الثالث، **صحيفة المثقف الأولى**، العدد:3312، 2015/09/30. متوفر على الرابط:

http://almothaqaf.com/index.php/qadaya2014/882934.html

صالح ياسر، "المجتمع المدني والديمقراطية، المجتمع المدني والديمقراطية" ، ص 23، متوفر على الرابط:

أكرم Www. Ao- acdemy.org/ wesima-articles/ Library-20061210- 832.html

الشيخ مهدي مقلد، "المجتمع المدني ـ مبادئ وأفكار"، **جريدة الجريدة**، يومية سياسية عامة، متوفر على الرابط:

www.aljaredah.com/peper

عبد الغفار شكر، "دور المجتمع المدني في بناء الديمقراطية"، ج3.متوفرعلى الرابط: www .ohewor .org

حسن طارق، **"المجتمع المدني والبرلمان : أية تقاطعات وظيفية؟ ملاحظات أولية حول مساهمة المجتمع المدني في العمل التشريعي"**.

http://www.aljabriabed.net

علي الصاوي، **"التفاعل بين البرلمان والمجتمع المدني فى التجارب المعاصرة"**، متوفر على الرابط.

www . eaddla –org /parlaman

سلمان بارود، "العلاقة الجدلية بين المجتمع المدني والدولة"، **الحوار المتمدن** – العدد: 1541، 2006/05/05

http://www.ahewar.org

أحمد عبد الحفيظ، أهمية العلاقة بين البرلمان والمجتمع المدني، خدمات البحوث والمعلومات للبرلمانين الجمعية المصرية لنشر وتنمية الوعي القانوني، ص3، متوفر على الرابط:

www . eaddla –org /parlama

بوحنية قوي،" المجتمع المدني الجزائري : الوجه الآخر للممارسة الحزبية"، **مجلة المغرب الموحد**، متوفرعلى الرابط:

www.maghrebuni.org/n10/bouhnia10.doc

محمد هناد، "الجزائر: الانتقال من الأحادية إلى التعددية الحزبية"، متوفر على الرابط:

http://degital. Ahram.org.eg/articles.

موقع المجتمع المدني في سياسات التنمية في الجزائر، متوفر على الرابط:

http://research1506.blogspot.com/2015/01/blog-post_17.html.

محمد بنشريف، **"أي دور للمجتمع المدني في تقييم السياسات العامة 2؟"**، متوفر على الرابط.

www.tanmia. ma/ar/

المجتمع المدني، متوفر على الرابط:

www/Undp .pogar .org .Arabic /governance/civil .asp

محمد بوعمران، "متطلبات المجتمع المدني"، متوفر على الرابط:

https://www.newtactics.org

الفهرس

الفهرس

الإهداء	
الشكر والعرفان	
الدعاء	
البسملة	
مقدمة عامة	
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للمجتمع المدني	
تمهيد	08
المبحث الأول: إطار نظري حول المجتمع المدني	09
المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني	09
أولا: السياق التاريخي لميلاد المجتمع المدني في أوروبا	10
ثانيا: السياق التاريخي لميلاد المجتمع المدني في البلاد العربية الإسلامية	15
المطلب الثاني: مفهوم المجتمع المدني وخصائصه	17
أولا: مفهوم المجتمع المدني	19
ثانيا: خصائص المجتمع المدني	20
المبحث الثاني: الأسس الرئيسية لتفعيل المجتمع المدني وأهميته	21
المطلب الأول: الأسس الرئيسية للمجتمع المدني	21
المطلب الثاني: أهمية المجتمع المدني	23
المبحث الثالث: البنية الهيكلية والوظيفية للمجتمع المدني	24
المطلب الأول: هيكل المجتمع المدني	24
المطلب الثاني: وظائف المجتمع المدني	25
ملخص الفصل	29
الفصل الثاني: المجتمع المدني بين العملية السياسية والعمير التنموي	
تمهيد	30
المبحث الأول: مؤسسات المجتمع المدني	31
المطلب الأول: الأحزاب السياسية	31
أولا: تعريف الحزب	31
ثانيا: أنواع الأحزاب السياسية	32

ثالثا: وظائف الأحزاب السياسية	37
المطلب الثاني: الجماعات الضاغطة	40
أولا: نشأة الجماعات الضاغطة	40
ثانيا: تعريف الجماعات الضاغطة	40
ثالثا: الفرق بين الجماعات الضاغطة والأحزاب السياسية	42
رابعا: أنواع ووظائف الجماعات الضاغطة	44
خامسا: تقييم جماعات الضغط	46
1- ايجابيات الجماعات الضاغطة	46
2 سلبيات الجماعات الضاغطة	47
سادسا: أساليب تأثير الجماعات الضاغطة ومقومات نفوذها	47
سابعا: مقومات نفوذ الجماعات الضاغطة	48
المطلب الثالث: الرأي العام	49
أولا: نشأة الرأي العام	50
ثانيا: تعريف الرأي العام	51
ثالثا: تكوين الرأي العام	52
رابعا: وظائف الرأي العام	54
خامسا: مظاهر الرأي العام	56
المبحث الثاني: علاقة المجتمع المدني بالنظام السياسي	57
المطلب الأول: العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني	58
المطلب الثاني: علاقة المجتمع المدني بالبرلمان	61
أولا: أهمية الجمهور لعمل البرلمان	62
ثانيا: دعم قدرة الأعضاء على التواصل مع الجمهور	63
ثالثا: جعل البرلمان مفتوحا على المجتمع المدني و الجمهور العام	64
رابعا: تعزيز نظرة المجتمع المدني إلى البرلمان	66
المطلب الثالث: مساهمة المجتمع المدني في العمل التشريعي	69
الإطار العام للعلاقة بين البرلمان و مجتمع المدني	69

بعض التجارب العالمية للتوصل بين المجتمع المدني والبرلمان	71
المبحث الثالث: المجتمع المدني ودوره التنموي	73
المطلب الأول: تمكين المجتمع المدني	75
المطلب الثاني: دور المجتمع المدني في التنمية السياسية	77
المطلب الثالث: دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية	80
ملخص الفصل الثاني	82
الفصل الثالث: المجتمع المدني ودوره في رسم السياسة العامة	
تمهيد	83
المبحث الأول: الدور الرقابي للمجتمع المدني في صنع السياسة العامة	84
المطلب الأول: نشأة المجتمع المدني في الجزائر	84
أولا: المجتمع المدن إبان الاستعمار الفرنسي	84
ثانيا: واقع المجتمع المدني بعد الاستقلال	85
أولا: في المرحلة الأوحادية	86
ثانيا: مرحلة التعددية	88
المطلب الثاني:دور الأحزاب السياسية والجماعات الضاغطة والرأي العام في صنع السياسة العامة	
أولا: الأحزاب السياسية	92
ثانيا: الجماعات الضاغطة	93
ثالثا: الرأي العام	95
المطلب الثالث:المدى المتاح لمؤسسات المجتمع المدني للمشاركة في السياسات العامة في الجزائر	96
المبحث الثاني: المجتمع المدني وعملية تقييم السياسة العامة	97
المطلب الأول: مفهوم التقييم وأنوعه	98
أولا: مفهوم التقييم	98
ثانيا: أنواع التقييم	99
المطلب الثاني: دور المجتمع المدني في مرحلة تقييم السياسة العامة	102
المطلب الثالث: تقييم مشاركة المجتمع المدني للسياسة العامة في الجزائر	104

المبحث الثالث: متطلبات المجتمع المدني في الجزائر	105
المطلب الأول:شروط تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في رسم السياسة العامة في الجزائر	105
المطلب الثاني: معوقات إشراك المجتمع المدني في إنتاج السياسات العمومية	108
المطلب الثالث: إسهام المجتمع المدني في الحياة العامة	109
ملخص الفصل الثالث	111
خاتمة.	112
الملاحق	
قائمة المراجع	